


مَفْهُومُ الْمَعَاشِرَةِ الزَّوْجِيَّةِ بِالْمَعْرُوفِ عِنْدَ مُحَمَّدٍ حُسَيْنِ الطَّبَّاطَبَايِيَّ

رسالة الماجستير

تقدم لاستيفاء شرط من شروط الحصول على درجة الماجستير في الأحوال الشخصية



محمد فيصل

رقم التسجيل : 0839116012

قسم الأحوال الشخصية

كلية الدراسات العليا

بالجامعة الإسلامية الحكومية جember

مارس 2018 م

موافقة المشرف

بعد الاطلاع على رسالة الماجستير بعنوان:

"مفهوم المعاشرة الزوجية بالمعروف عند محمد حسين الطباطبائي ؛ دراسة موضوعية تحليلية"

التي أعدها الطائب : محمد فيصل (رت: ٠٨٣٩١١٦٠١٢)، وافق المشرفان على تقديمها إلى مجلس المناقشة .

جمبر ، ١٧ مايو ٢٠١٨ م

المشرف الأول ،

الأستاذ الدكتور الحاج فوجوكو عبد الحميد الماجستير

رقم التوظيف : ١٩٧٠٠٤٠١٢٠٠٠٠٣١٠٠٢

جمبر ، ١٧ مايو ٢٠١٨ م

المشرف الثاني ،

الأستاذ الدكتور الحاج أحمد جنيدي الماجستير

رقم التوظيف : ١٩٧٣١١٠٥٢٠٠٢١٢١٠٠٢

الموافقة والاعتماد من لجنة المناقشة

إن رسالة الماجستير بعنوان: "مفهوم المعاشرة الزوجية بالمعروف عند محمد حسين الطباطبائي" التي أعدها الطالب : محمد فيصل (رت: ٠٨٣٩١١٦٠١٢)،
قد دافع الطالب عن هذه الرسالة أمام مجلس المناقشة في يوم الخميس التاريخ ١
نوفمبر ٢٠١٨ م ، ويقر قبولها شرطا للحصول على درجة الماجستير في أحكام
الأسرة / الأحوال الشخصية (M.H.).

أعضاء مجلس المناقشة

(١) رئيس مجلس المناقشة : الأستاذ الدكتور إسحاق الماجستير

(٢) الأعضاء :

أ. الأستاذ الدكتور الحاج عبد الله الماجستير

ب. الأستاذ الدكتور الحاج فوجيونو عبد الحميد الماجستير

ت. الأستاذ الدكتور الحاج أحمد جنيدي الماجستير

جمبر ، ٢٠ نوفمبر ٢٠١٨ م

مدير كلية الدراسات العليا

الجامعة الإسلامية الحكومية جمبر ،



الأستاذ البروفيسور الدكتور الحاج عبد الحليم سوياحار

رقم التوظيف: ١٩٦١٠١٠٤١٩٨٧٠٣١٠٠٦

ملخص البحث

محمد فيصل ، 2018 . مفهوم المعاشرة الزوجية بالمعروف عند محمد حسين الطباطبائي . رسالة الماجستير .
قسم الأحوال الشخصية كلية الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية الحكومية جبر . المشرف الأول:
الأستاذ الدكتور الحاج فوجيونو عبد الحميد الماجستير ، المشرف الثاني: الأستاذ الدكتور الحاج أحمد
جنيدي الماجستير .

الكلمات الرئيسية : المعاشرة الزوجية بالمعروف ، محمد حسين الطباطبائي

الأمر الرئيسي والأهم لطرح الاهتمام به في الحياة الزوجية هو ما أمرنا الله تعالى به من المعاشرة
الزوجية بالمعروف . فإنها قاعدة عظيمة تضمن دوام الألفة والمحبة في الأسرة مدى الحياة . وهي تنطبق
بالسوية على كل من الزوج والزوجة . لكن العلماء لم نر منهم من يوفينا بالشرح والبيان عن الجانبين بيانا
شافيا مع أهمية مكانتها ، وخاصة جانب المرأة . من هنا يأتي الباحث في هذا البحث برأي محمد حسين
الطباطبائي نظرا لكونه أكثر إنصفا في النظر والبحث عن الجانبين .

يتركز هذا البحث ويهدف إلى ثلاث مسائل مهمة يتفرع عنها مسائل وهي : (1) ما هو مفهوم

المعروف في الإسلام؟ و (2) كيف خلفية محمد حسين الطباطبائي العلمية والدينية والاجتماعية ؟
و (3) كيف مفهوم المعاشرة الزوجية بالمعروف عند محمد حسين الطباطبائي؟ كيف أسسه وبنيته وحقيقته
ومميزاته؟

المنهج الذي سلكه الباحث في هذا البحث هو منهج البحث المكتبي لأن المواد المدروسة مستمدة
من النصوص المكتبية كالكتب والمجلات ونحوهما . ومنهج البحث الوصفي البياني يصف فيه الباحث بنية
الرأي للطباطبائي ثم يبين تعليقاته في بناء رأيه والواقع المحيط له . والمنهج التحليلي النقدي الذي يستفيد
منه الباحث لفتش الجدور الفكرية للطباطبائي لاستخراج مزاياه وعيوبه .

ونتائج البحث: (1) أن مصطلح المعروف ومقاربه لها معان شتى قد تكون معانيها متداخلة في حال
ومتباينة في أخرى . القاسم المشترك بينها " فعل كل خير لله أو لعباد الله " . والفارق أن المعروف أوسع من
الإحسان والبر واستعمل كثيرا في وصف المعاملات الجارية بين الإنسان . و (2) أن الطباطبائي نشأ في أسرة
علمية وفي بيئة علمية ، تتلمذ على أساتيد كبار في العلوم العقلية والنقلية والعرفانية ، حتى بلغ الاجتهاد .

وأنه عاش بين الثورتين الإيرانية والكبرى. وأن ذلك أثر في شخصيته العلمية والاجتماعية الظاهرة في تنقله العلمية. وإحيائه العلوم العقلية والتفسير لبناء الاستقلالية الذاتية التي فقدتها الأمة الإسلامية في النواحي العلمية. و3) أن المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية عند الطبائبي: "هي المصاحبة المعروفة المبنية على أساس اتحاد الأصل الإنساني، وتنوع الفطرة الخلقية". وامتاز رأي الطبائبي: بالتفصيل، والاعتدال في أمر المرأة بين حرية الغرب وتضييق بعض العلماء. والأسس الاجتماعية والفلسفية. أما عيوب رأيه ففي تركه وضع الصور التطبيقية لرأيه. وسكوته عن أقوال السابقين. وعدم تطرقه إلى الآثار الواردة في الموضوع. وعدم توفيره شرح هذه القاعدة في كتبه الأخر.



ABSTRAK

Faisol, Muhammad. 2018. *Konsep Mu'a>sharah Zawjiyyah bi al-Ma'ru>f Perspektif Muh}ammad H}usain al-T}aba>t}aba>iy*. Tesis. Program Studi Hukum Keluarga Pascasarjana Intitut Agama Islam Negeri Jember. Pembimbing I: Dr. H. Pujiono, M.Ag., Pembimbing II: Dr. H. Ahmad Junaidi, S.Pd., M.Ag.

Kata Kunci: *Mu'a>sharah Zawjiyyah bi al-Ma'ru>f*, *Muh}ammad H}usain al-T}aba>t}aba>iy*.

Hal prioritas dan yang paling urgen untuk diperhatikan dalam keluarga adalah apa yang Allah instruksikan kepada kita yaitu perintah *Mu'a>sharah bi al-Ma'ru>f* dalam keluarga. Ini adalah basis yang sangat kokoh yang dapat menjamin kelanggengan kasih sayang dan cinta dalam keluarga sepanjang hidup. Kaidah ini *aplicated* secara seimbang bagi pihak suami dan pihak istri. Tetapi dari kalangan ulama', peneliti tidak melihat dari mereka yang menjelaskan dan menjabarkannya secara seimbang antara dua sisi dengan eksplorasi yang tuntas mengingat urgensitas peran kaidah ini. Terutama yang berkaitan dengan sisi istri. Oleh sebab itu, peneliti melakukan penelitian ini, dengan mengkaji pendapat Muhammad Husain al-T}aba>t}aba>iy karena pandangannya tampak paling sportif dan objektif dalam membahas dan mengurai konsep *Mu'a>sharah bi al-Ma'ru>f* dari dua sisi, suami dan istri.

Penelitian ini berfokus dan bertujuan pada tiga isu penting, yang dibagi menjadi: (1) Apa konsep *al-Ma'ru>f* dalam Islam?; (2) Bagaimana latar belakang Muhammad Husain al-T}aba>t}aba>iy baik secara keilmuan, religi dan sosial?; Dan (3) Bagaimana konsep *Mu'a>sharah bi al-Ma'ru>f* perspektif Muhammad Husain al-T}aba>t}aba>iy? Bagaimana Asumsi dasarnya, kerangka pikirannya, hakikatnya serta keunggulan-kelemahannya?

Metodologi yang digunakan dalam penelitian ini adalah metode *library research* karena kajian ini berkuat dalam suatu pemikiran yang sumber-sumbernya adalah dokumentasi pustaka baik buku, jurnal, penelitian atau semacamnya. Dan dengan pendekatan historis deskriptif, di mana peneliti mendeskripsikan terlebih dahulu struktur umum dari topik kajian (*Mu'a>sharah bi al-Ma'ru>f*), kemudian mengurai pemikiran al-T}aba>t}aba>iy beserta asumsi-asumsi dasarnya serta konstruksi bangunan pemikirannya yang dilanjutkan kajian realitas yang mengelilinginya. Kemudian metode analisa kritik juga diterapkan untuk mengeksplorasi akar pemikiran tokoh untuk mengekstrak karakteristik dan kelemahannya.

Hasil penelitian: 1) bahwa istilah *al-Ma'ru>f* dan istilah lain yang mendekatinya memiliki arti yang beragam, yang terkadang beberapa maknanya sama dalam satu konteks, dan berbeda dalam konteks yang lain. Titik persamaannya adalah "melakukan setiap yang baik baik untuk Allah atau para Makhhluk." Perbedaannya adalah bahwa *al-Ma'ru>f* lebih luas cakupannya daripada *al-Ih}sa>n* dan *al-Birr*; dan *al-Ma'ru>f* sering digunakan dalam menggambarkan interaksi antara manusia.; 2) bahwa al-T}aba>t}aba>iy tumbuh dalam keluarga ilmunan dan dalam lingkungan ilmiah, belajar kepada para ulama' besar dalam ilmu 'aqliyyah, agama dan jiwa, hingga mencapai drajat *Ijtih>d*. Dia hidup antara dua revolusi Iran dan menututi revolusi besar Irak. Hal ini telah mempengaruhi karakter keilmuan dan sosialnya yang tampak pada perjalanan ilmiahnya dan upayanya menghidupkan kembali ilmu 'aqliyyah dan tafsir untuk membangun kemandirian diri yang hilang dari umat Islam dalam aspek-aspek ilmiah.; 3) bahwa *Mu'a>sharah bi al-Ma'ru>f* dalam keluarga versi al-T}aba>t}aba>iy adalah "Bergaul antara suami istri dengan pergaulan yang mereka kenal, dengan berasaskan pada konsep kesatuan asal-muasal manusia, dan keragaman *fit}roh* penciptaan". Keunggulan Pandangan al-T}aba>t}aba>iy: (a) pembahasan lebih detail, (b) moderat dalam urusan perempuan antara liberal Barat dan *rigid* sebgaiian ulama' dan (c) mempertimbangkan aspek sosial dan filosofis. Kelemahannya: (a) kurang aplikatif, (b) tidak menyinggung pendapat ulama' lain, (c) tidak mengcounter riwayat-riwayat, (d) Dan mendiamkan konsepnya ini dalam buku-bukunya yang lain.

ABSTRACT

Faisol, Muhammad . 2018. *The Concept of Mu'a>sharah Zawjiyyah bi al-Ma'ru>f in View of Mohammed Hussein al-T}aba>t}aba>iy*. Thesis. Family Law Program of Postgraduate School of IAIN Jember. Advisor I: Dr. H. Pujiono, M.Ag., Advisor II: Dr. H. Ahmad Junaidi, S.Pd., M.Ag.

Keywords: *Mu'a>sharah Zawjiyyah bi al-Ma'ru>f*, Mohammed Hussein al-T}aba>t}aba>iy.

The main and the most important thing to put interest in family life is what Allah ordered us that is *Mu'a>sharah bi al-Ma'ru>f* among family. This is a great rule that ensures the family's affection and love throughout life. This *qa>'idah* applicated well and balancelly to both husband and wife. But the scientists, The Researcher did not find them who explained and discussed it by its two sides with a bright explanation, even though its role is very urgent in family life, especially the side of women (wives). Hence, the researcher in this research, takes the opinion of Mohammed Hussein al-T}aba>t}aba>iy about *Mu'a>sharah bi al-Ma'ru>f* because he is the most objective in discussing and researching *Mu'a>sharah bi al-Ma'ru>f* term for its both sides, husband and wife.

This research focuses and aims to three important issues, which are divided into: (1) What is the concept of *al-Ma'ru>f* in Islam?; (2) How the background of Mohammed Hussein al-T}aba>t}aba>iy both scientifically, religiously and socially?; And (3) How is the concept of *Mu'a>sharah bi al-Ma'ru>f* according to Muhammad Hussein al-T}aba>t}aba>iy? How is its basic assumptions, structure, terminology and its advantages?

The approach that's used by the researcher in this research is the Library Research Method. Because, it studies a specific opinion that its sources was libraries such as books, journal etcetera. and also the Descriptive Research Method, which the researcher describes the general structure of topic (*Mu'a>sharah bi al-Ma'ru>f*), then describes the view of al-T}aba>t}aba>iy with its basic assumptions, the building construction of his view, and continued by analysing the realities and contexts surround him. Then the critical analysis method. The researcher also explores the intellectuals thought root that precede al-T}aba>t}aba>iy in time and compares them with the thought of al-T}aba>t}aba>iy to extract its advantages and disadvantages.

The results of the research: 1) that the term *al-Ma'ru>f* and its synonym have many meanings, which some may be included each other in one case and seem different in the other. The similarity between them is "To do all goodness both to God or creature". The difference is that *al-Ma'ru>f* is wider than *al-Ih}sa>n* and *al-Birr*; and *al-Ma'ru>f* is used extensively in describing the current transactions between people or creature.; 2) al-T}aba>t}aba>iy grew up in a scientific family and in a scientific environment, learning to the senior ulama' in the 'aqliyyah sciences, religion and soul, till achieving *Ijtihad* level. And he lived between the two revolutions of Iran, and also living the great Iraq revolution. this has affected his scientific and social character that was evident in his scientific journeys and his reanimating the 'aqliyyah sciences and *tafsi>r* to build self-independence that's lost from the Muslim in the scientific aspects.; And 3) that *Mu'a>sharah bi al-Ma'ru>f* in family life according to al-T}aba>t}aba>iy: "To associate between husband and wife each other with association they know, based on the concept "the union of human origin, and the diversity of *fit}roh* of the creation". al-T}aba>t}aba>iy's view superiorities were: (a) detailly discussing, (b) moderation in women between the west freedom and the rigid of some muslim 'ulama>' and (c) the foundations of Social and philosophical. And its debilities were: (a) leaving to put the applied examples of his opinion, (b) leaving to counter the pass views of ulama, (c) never touch *riwa>yat* about the subject, and (d) leaving to provide explanation of this 'qa>'idah in his other books.

قال الله تبارك وتعالى :

« وَعَاشِرُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ
كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا
وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا »^(١)

IAIN JEMBER

^(١) النساء ، 19 .

شكر وتقدير

اللهم لك الحمد والشكر والمنة والفضل يا مؤلف القلوب المتنافرة * جعلت متطلبات كل موجود
جاهزة متوفرة * وهذا منها ، فأمرت المكلفين منهم بحسن المعاشرة * لا إله إلا الله وحده لا شريك له البر
الرؤوف * الذي ليس لكلامه صوت ولا حروف * وهو الهادي لطالب الزواج المبني على الرحمة العطوف
* قائلاً: وعاشروهن بالمعروف * ثم أفضل الصلوات والسلام على حبيبنا زين الوجود * سيدنا وشفيعنا
محمد شهيد الشهود * وعلى آله وصحابه أهل الركوع والسجود * ومن تبعهم بإحسان إلى يوم لقاء
الحكيم الودود * ما تقابلت الحلول والعقود * جزى الله عني سيدنا الهادي محمدا خير ما جازى بنيا عن
أمته وأفضل ما جازى حبيبا عن أحبابه .

أما بعد فقد قال تبارك وتعالى : لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ [إبراهيم: ٧]
وقال ﷺ : « من لم يشكر الناس لم يشكر الله »^(١) . انطلاقا من هذا المبدأ العظيم ، وامثالاً للوحين
الكريمين، أقدم خلال سطور كلماتي أجزل شكري وأعلى تقديري إلى كل من له يدٌ عونٍ في إنجاز هذا
العمل المتواضع المعنون بـ " مفهوم المعاشرة الزوجية بالمعروف عند محمد حسين الطباطبائي "
بالخصوص ، وفي استمرار دراستي حتى الحين بالعموم ، كثيرها وقليلها، المباشرُ منها وغيرُ المباشر .
وأخص منهم بالذكر : سيدي الوالد المربي بالحال وسيدتي الوالدة أستاذة حياتي على ما قاما به من حقوق
الولد على والديه أتم قيام وزيادة، حفظهما المولى جل وعلا ، وأجزل جزاءهما بخيرٍ من أفضل ما جزى به
والدا عن ولده . ثم :

١ . فضيلة الأستاذ البروفيسور الدكتور بابون سوهارتو الماجستير بصفته رئيسا للجامعة

الإسلامية الحكومية جمبر حيث فسح لي بالدراسة في هذه الجامعة الميمونة حفظه الله تعالى.

(1) أخرجه الترمذي في جامعه من حديث أبي سعيد رضي الله عنه في أبواب البر والصلة ، باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك ،
رقم [1955] .

٢. وفضيلة الأستاذين البروفيسورين الدكتورين مفتاح عارفين الماجستير وعبد الحلیم سوباحار الماجستير بصفتها مديرين - أولهما المدير السابق والأخير المدير الحالي اللاحق - للدراسات العليا من الجامعة الإسلامية الحكومية جبر على إذنها لي بعمل هذا البحث المتواضع حفظهما الله تعالى.

٣. وفضيلة الأستاذ الدكتور إسحاق الماجستير عميد تخصص الأحوال الشخصية من الدراسات العليا في هذه الجامعة وبصفته رئيس مجلس المناقشة لهذا البحث خصوصا ومدرسي عموما ، الذي وجهني وأرشدني بلطف ودقيق إلى خير سبيل وموضع في عمل هذا البحث أمتعنا بطول بقاءه في نفع وخير وعافية.

٤. وفضيلة الأستاذ الدكتور الحاج فوجيونو عبد الحميد الماجستير بصفته أحد المدرسين الذين تلقيت منهم الدروس عموما ومشرفا أولا لبحثي هذا خصوصا، فأشكره على أوقاته المبذولة في الإشراف والمراجعة والتصحيح والتوجيه أجزل شكر وتقدير .

٥. وفضيلة الأستاذ الدكتور الحاج أحمد جنيدي الماجستير كذلك بصفته أحد المدرسين الذين استفدت منهم المواد الدراسية عموما وبصفته مشرفا ثانيا على هذا الجهد المبذول خصوصا، جزاه الله على فرصه المبذولة الغالية في الإشراف والمراجعة أجزل الجزاء .

٦. وفضيلة الأستاذ الدكتور كياهي الحاج عبد الله شمس العارفين الماجستير المناقش العام لهذا البحث وهو مثل هؤلاء الثلاثة من أحد المشايخ الذين شربت منهم العلوم والمعارف خلال دراستي في الجامعة ، جزى الله على توجيهاته وتصحيحاته الغالية خير الجزاء في الدارين .

٧. ولا أنسى بقية مشايخي والمدرسين الأفاضل في الدراسات العليا الذي سقوني بالعذب والروي من العلوم والفهوم جزاكم الله عن هذا الفقير أفضل ما جازى شيخا عن تلميذه .

٨. وكذا أخي الغالي السخي الوفي الأستاذ الدكتور محمد غوناوان الماجستير وحببته شقيقتي الصابرة اللذان تبرعا لي بأن بت المبيت المرتاح عند منزلها الهادي في " دارما عالم " السنة الأولى من أيام دراستي في الجامعة . جزاهما الله خيرا جزيلا أفضل مما استحقا في الدنيا والآخرة .

٩. وبالتأكيد أشكر ساكنة فؤادي رفيقة حياتي ينبوعة أنسي عزيزتي المحبوبة " خير النساء " اسما وصفة - في نظري - على ما قام خلفي وخلف الشاشة في ثواني حياتي وحوائجي للتشجيع الفاعل وإيقاظ الهمم النائمة وعلى رضاها الخالص بغيوبتي عنها ليالي مبيتتي من سنوات

دراستي في الجامعة ، جزاك الله تعالى على كل ما أعطيت لي من ودك وحياتك الغالية . عفا الله
عنا وحَفَظْنَا وأدام جمعنا في رضاه .

١٠ . كما أقدم شكري وتقديري إلى الإخوان الذين رافقوني في دقائق دراستي وساعدوني في ثواني
مهامي وحوادثي ، وبالخصوص أصحاب " الدفعة الـ 2016 " ، قولي لكم: لستم مجرد
أصدقاء ترافقوني بل أنست بكم وتعلمت منكم الكثير من المعارف والخبرات في الحياة
الدرسية واليومية ، أجزل الله جزاءكم في الدارين .

فجزى الله عني هؤلاء كلَّهم وأثابهم خير الإثابة وأحسنها وأفضلها ، في دنيا الحياة وآخرها ،
وجعل ذلك في ميزان حسناتهم يوم حسابها ، إنه الولي القدير القريب المجيب . اللهم آمين .
وصلى الله تعالى وسلم على خير البريات * من أخرجنا إلى النور من الظلمات * وحدد لنا بأمر الله
ما يوصلنا إلى السعادة من الطرقات * وعلى آله وأصحابه أرباب المعالي من الدرجات * ومن اهتدى
بهديهم ما توالى العطاء من الله تعالى والنفحات * والحمد لله رب العالمين .

محمد فيصل عبد الله الجاوي الإندونيسي

جروك سوك سوك ، 24 شعبان المختار 1440 هـ

IAIN JEMBER

	المحتويات
أ	صفحة العنوان
ب	موافقة المشرف
ج	الموافقة والاعتماد من لجنة المناقشة
د	ملخص البحث
ح	استفتاح
ط	شكر وتقدير
ل	المحتويات
ف	دليل التعجيم
1	باب الأول
1	تمهيدات
1	أ. المبحث الأول: موضوع البحث
9	ب. بؤرة (ركائز) البحث
9	ج. أهداف البحث
10	د. أهمية البحث
10	هـ. منهج البحث
10	1. المنظر وجنس البحث
11	2. مصادر البيانات
11	3. طريقة جمع البيانات
11	و. تحديد المصطلحات
11	1. المعاشرة الزوجية
12	2. المعروف

12	3. محمد حسين الطباطبائي
13	ز. أسلوب التبويب
14	الباب الثاني
14	دراسات مرجعية
14	أ. المطلب الأول : الدراسات السابقة
17	ب. المطلب الثاني: دراسة نظرية
17	1. معنى المعاشرة الزوجية بالمعروف لغة واصطلاحاً
21	أ) حكم المعاشرة الزوجية بالمعروف
23	ب) تحقق المعاشرة بالمعروف بين الزوجين
23	ج) الحقوق الخاصة للزوج
28	د) حقوق الزوجة
32	هـ) الحقوق المشتركة بين الزوجين
33	ج. خطة البحث
34	الباب الثالث
34	عرض البيانات وتحليلها
34	المبحث الأول في شخصية الطباطبائي (عصره وحياته وثقافته)
34	أ. عصر الطباطبائي
34	1. نظرة عامة حول موطن الطباطبائي
37	2. الظروف السياسية في إيران
40	3. بيئاته الثلاث
41	أ) تبريز
42	ب) النجف

44

ج) قم

45

ب. حياته وسيرته الشخصية

46

1. اسمه ونسبه

46

2. ولادته

47

3. زواجه وأولاده

47

4. ثقافته وحياته التحصيلية الأولى

48

5. وفاته

48

ج. ثقافته وحياته العلمية

48

1. في النجف الأشرف

49

2. في تبريز (عودة)

49

3. في قم المقدسة

50

4. حلقات البحث العلمي في طهران

51

5. أساتذته ومشايخه

51

6. تلامذته

52

7. مؤلفاته

56

المبحث الثاني في تحليل مصطلح المعروف

56

أ. المعروف

59

ب. الإحسان

62

ج. البر

65

د. العلاقة بين المعروف والإحسان والبر

67

المبحث الثالث في مفهوم المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية

67

المطلب الأول: مفهوم المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية عامة

67	1. معنى المعاشرة الزوجية بالمعروف لغة واصطلاحا
74	المطلب الثاني: مفهوم المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية عند الطباطبائي خاصة
85	خلاصة رأي الطباطبائي في مفهوم المعاشرة الزوجية بالمعروف
87	الباب الرابع
87	(شرح ومناقشة الإبداع)
87	مفهوم المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية عند الطباطبائي
87	المبحث الأول: في الهيكل الأساسي لرأي الطباطبائي
87	المطلب الأول: تعريف المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية عند الطباطبائي
88	شرح التعريف
89	المطلب الثاني: الأدلة التي بنيت عليه رأي الطباطبائي
89	أدلة من القرآن
91	أدلة من السنة
93	أدلة من الرأي
94	المطلب الثالث: الافتراضات الأساسية لفكر الطباطبائي
95	الأصل الإنساني المتحد
95	الفطرة الإلهية في الإنسان
96	المنهج الفهمي الاجتماعي
98	المبحث الثاني: منهج الطباطبائي في تفسير المعاشرة بالمعروف
98	المطلب الأول: في المنهج العام لتفسيره "الميزان"
104	المطلب الثاني: في منهجه الخاص في تفسير المعاشرة بالمعروف
105	المبحث الثالث: نقد رأي الطباطبائي
106	المبحث الرابع: المميزات والعيوب

106	المطلب الأول : مميزات رأي الطباطبائي في موضوع المعاشرة بالمعروف
108	المطلب الثاني: في عيوب رأي الطباطبائي في المعاشرة الزوجية
110	الباب الخامس
110	الختام
110	أ. نتائج البحث
111	ب. مقترحات
113	المصادر والمراجع



دليل التعجيم

هذا ما اعتمدت عليه في تعجيم الكلمات العربية إلى الأحرف الإندونيسية والإنجليزية في هذا

البحث وبالضبط في الملخص منه فقط . وهو مستفاد من دليل كتابة البحث العلمي لجامعتنا .

رقم	العربية	الإندونيسية	توضيح
1	أ	'	فاصلة فوقية
2	ب	b	واضح
3	ت	t	واضح
4	ث	th	h و t
5	ج	j	واضح
6	ح	ḥ	h منقوطة تحت
7	خ	kh	h و k
8	د	d	واضح
9	ذ	dh	h و d
10	ر	r	واضح
11	ز	z	واضح
12	س	s	واضح
13	ش	sh	h و s
14	ص	ṣ	s منقوطة تحت
15	ض	ḍ	d منقوطة تحت
رقم	العربية	الإندونيسية	توضيح
16	ط	ṭ	t منقوطة تحت
17	ظ	z	واضح
18	ع	'	فاصلة فوقية معكوسة
19	غ	gh	h و g
20	ف	f	واضح
21	ق	q	واضح
22	ك	k	واضح
23	ل	l	واضح
24	م	m	واضح
25	ن	n	واضح
26	و	w	لغير المدود
27	هـ	h	واضح
28	ء	'	فاصلة فوقية
29	ي	y	لغير المدود
-	-	-	-

وكتبت المدود بالحرف المناسب لها مع السطر فوقه نحو :

١. a (أ)، هذا (hādha)

٢. i (ي)، هذه (hādhihī)

٣. u (و)، له (lahū)

باب الأول

تمهيدات

و في هذا الباب مباحث سبعة: الأول في موضوع البحث ثم ركائزه ثم أهدافه ثم أهميته ثم منهجه ثم تحديد المصطلحات والمبحث الأخير في أسلوب التبويب.

أ. المبحث الأول: موضوع البحث

إن النكاح أمر عظيم وعقده عقد مقدس حتى أوجب الشرع الاستشهاد له^(١) والإعلان به^(٢) على خلاف سائر العقود والمعاملات ، بل وتردد العلماء في تبويبه في كتب الفقه بين إثر باب العبادات والمعاملات ، مع الاتفاق أن فيه نوع معاملته بشرية وشبه عبادة إلهية^(٣) . وقد وصف المولى تبارك وتعالى عظمته بقوله : **وَأَخَذْنَا مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا**^(٤) وكفى به من وصف وواصف . فإن الميثاق نفسه هو العهد المؤكد^(٥) ، فما باله إذا وصف بالغلظة ؟ فهو حقا الميثاق الغليظ الذي لا يربط فقط بين مجرد إنسانين ذكر وأنثى ، بل وبين أسرة وأخرى وبين مجتمع وآخر ، وأعظم من ذلك أنه قد يربط بين دولة وأخرى أو دول بعضها مع بعض .

^١ لقوله ﷺ: لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَالِيٍّ وَشَاهِدَيْنِ عَدْلٍ ، وَمَا كَانَ مِنْ نِكَاحٍ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ بَاطِلٌ . أخرجه ابن حبان في صحيحه . محمد بن حبان ، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (بيروت: مؤسسة الرسالة ، 1988 م) ، ج 9 ، 386 .

^٢ لِقَوْلِهِ ﷺ: أَعْلِنُوا هَذَا النِّكَاحَ وَاجْعَلُوهُ فِي الْمَسَاجِدِ وَأَضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالذَّفِّ . أخرجه الترمذي . محمد بن عيسى الترمذي ، جامع الترمذي ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، (مصر: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي ، 1975 م) ، ج 3 ، 390 .

^٣ حيث قدم الأحناف والمالكية كتاب المناكحات على المعاملات باعتبار أن النكاح من العبادات ولو من وجه ، بخلاف المعاملات . بينما عكس الشافعية والحنابلة الأمر ، فقدموا كتاب المعاملات على المناكحات . علي بن أبي بكر المرغيناني ، بداية المبتدي في فقه الإمام أبي حنيفة (القاهرة: مطبعة محمد علي صباح) ، 58-162 ؛ محمد بن محمد الخطاب ، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (دار الفكر، 1992 م) ج 3 ، 393-4 ، 221 ؛ يحيى بن شرف النووي ، منهاج الطالبين وعمدة المفتين (دار الفكر ، 2005 م) ، 94-204 ؛ منصور بن يونس البهوتي ، دقائق أولي النهى (عالم الكتب ، 1993 م) ، ج 2 ، 5-621 .

النساء: 21

الحسين بن مسعود البغوي ، معالم التنزيل في تفسير القرآن (دار طيبة للنشر والتوزيع ، 1997 م) ، ج 1 ، 77 .

ثم الولوج في الحياة الزوجية الإسلامية مثله مثل الإبحار في البحار أو المحيطات التي لا يرى لها شاطئ . فهو عمل يستغرق من الوقت والقوة والعدة قسطا كبيرا مع ما يواجهون فيها من اضطراب الأجواء وارتفاع الموجات والطوفان المهلكة وغير ذلك من كروب السفر في البحار . فالمسافر كلما ابتعدت سفينته عن الشاطئ واقربت من وسط المحيط اشتدت الكروب والمهلكات ، وهكذا إلى آخره . فكذا الحياة الزوجية ، وإن كانت بدايتها سرورا وفرحا لكن لا يبقى ذلك إلا أشهرا ويتبدل بعده مجموعة من مسؤولية كبيرة وخصام ونقاش وأعمال منزل وغير ذلك من معوقات الأسر مدى الحياة الزوجية ، إلا لمن رحمه الله ووفقه لاتباع المنهج النبوي الحنيف^(١) .

من هذا ، فالمتزوج يحتاج إلى إعدادات يعدها ، وتوجيهات يتمسك بها ، وخطوات يسير النكاح عليها . وهذه المطلوبات كلها اجتمعت في قاعدة شرعية زواجية عظيمة وهي "المعاشرة الزوجية بالمعروف"^(٢) . قال الله سبحانه : وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ^(٣) . وفي أهمية هذه القاعدة ، قال الشيخ محمد علي السائس : ولو عمل المسلمون بهذا الأمر لسعدت الأسر وشملت السعادة ، لأن أسباب شقاء الأسر ترجع إلى سوء العشرة ، وافتئات الرجل على المرأة في حقوقها^(٤) . أكد فيه الشيخ أن أساس بقاء بنية السعادة الأسرية هي هذه القاعدة القرآنية . وبالتالي هي سر بقاء الجنس البشري الصالح للقيام بمسؤولية الخلافة على هذا الكون كما أراد الله عز وجل وتعالى في علاه.

ثم السؤال الآن ، ما هي المعاشرة الزوجية بالمعروف التي هي سر الأسرار الكونية ؟ ههنا ، تأتي أهمية هذا البحث المتواضع . فقد أجمل العلماء تفسير هذه الآية وبيانها ، ولم يأتي لنا بما يشفى غليلنا ، مع أن الأمر تتوقف عليه السعادة التي طلبها كل إنسان .

^١ ساتتريا نوبا ، Ada Pelangi di Balik Hujan, bersama Kesulitan Ada Kemudahan (Bandung: Mizania, 2016), 63.

^٢ محمد حسين الطباطبائي ، الميزان في تفسير القرآن (بيروت: مؤسسة الأعلمي ، 1997م)، ج4، 263.

^٣ النساء : 19

^٤ محمد علي السائس ، تفسير آيات الأحكام (المكتبة العصرية للطباعة والنشر ، 2002)، ج1، 246 .

وقد تكلم العلماء عموماً والمفسرون خصوصاً حول هذا الموضوع من خلال تفسيرهم لقوله عز

وجل : وعاشروهن بالمعروف . و خلاصة كلامهم فيه ما يلي :

أولاً : ذهب أكثر المتقدمين تابعين للزجاج إلى أن المعاشرة الزوجية بالمعروف هي النِّصْفَة -أي

العدل- بالمبيت والنفقة ، والإجمال في القول ^(١) . منهم الزمخشري ^(٢) والفخر الرازي ^(٣) والبيضاوي ^(٤)

والنسفي ^(٥) والنيسابوري ^(٦) وغيرهم . وهناك عبارة أخرى لبعضهم قريبة من معنى هذا التعريف وهي أنها

الإِجْمَالُ فِي الْقَوْلِ وَالْمَيْتِ وَالنَّفَقَةِ ، قاله البغوي ^(٧) وآخرون كالسمرقندي ^(٨) والسمعاني ^(٩) وابن عطية ^(١٠)

والخازن ^(١١) والسعدي ^(١٢) والجلالان ^(١٣) وغيرهم . وقد أجمل أصحاب هذا القول معنى هذا التعريف ولم

بتفصيله مما هي النصفه ؟ وما هو الإجمال ؟ وما هي قرائنها ؟ ونحوها من الأمور التي تحتاج إلى توضيح

وتبيين . لعل السبب أن موقفهم موقف تفسير لا البحث أو الدراسة المدققة . وقد ضعف هذا الرأي محمد

رشيد رضا في المنار ^(١٤) ، ويظهر تضعيفه من أجل كونه مجملاً -كما مر- ، ولأنه يبدو قاصراً على خطاب

الأزواج ؛ لأن النصفه والنفقة وإيجاد المبيت أمور لازمة على الأزواج للزوجات . أما الإجمال في القول

^١ إبراهيم بن السري الزجاج ، معاني القرآن وإعرابه (بيروت : عالم الكتب ، 1988 م) ، ج 2 ، 30 .

^٢ محمود بن عمرو الزمخشري ، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (بيروت : دار الكتاب العربي 1407 هـ) ، ج 1 ، 490-491 .

^٣ محمد بن عمر فخر الدين الرازي ، مفاتيح الغيب (بيروت : دار إحياء التراث العربي ، 1420 هـ) ، ج 10 ، 12 .

^٤ عبد الله بن عمر البيضاوي ، أنوار التنزيل وأسرار التأويل (بيروت : دار إحياء التراث العربي ، 1418 هـ) ، ج 2 ، 66 .

^٥ عبد الله بن أحمد النسفي ، مدارك التنزيل وحقائق التأويل (بيروت : دار الكلم الطيب ، 1998 م) ، ج 1 ، 343 .

^٦ الحسن بن محمد النيسابوري ، غرائب القرآن و رغائب الفرقان (بيروت : دار الكتب العلمية 1416 هـ) ، ج 2 ، 376 .

^٧ البغوي ، معالم التنزيل ، ج 2 ، 186 .

^٨ نصر بن محمد السمرقندي ، بحر العلوم (بلا تاريخ) ، ج 1 ، 290 .

^٩ محمد بن عبد الجبار السمعاني ، تفسير القرآن (الرياض : دار الوطن ، 1997 م) ، ج 1 ، 410 .

^{١٠} عبد الحق بن غالب ابن عطية ، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، (بيروت : دار الكتب العلمية ، 1422 هـ) ، ج 2 ، 28 .

^{١١} علي بن محمد الخازن ، لباب التأويل في معاني التنزيل (بيروت : دار الكتب العلمية 1415 هـ) ، ج 1 ، 356 .

^{١٢} عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (مؤسسة الرسالة : 2000 م) ، 172 .

^{١٣} محمد بن أحمد المحلي وعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تفسير الجلالين (القاهرة : دار الحديث) ، 102 .

^{١٤} محمد رشيد رضا ، تفسير المنار (مصر : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، 1990 م) ، ج 4 ، 373-374 .

فخطابه محتمل بين كونه موجها للزوجين عامة أو للأزواج خاصة ، والثاني أظهر . مع أن المطلوب لحسن المعاشرة من حيث مقتضى صيغة المفاعلة هو الأزواج والزوجات معا بل والأولياء ، كما قالوا^(١) .

ثانيا : أن المعاشرة الزوجية بالمعروف هي أداء الحقوق الواجبة على أحد الزوجين لصاحبه الآخر كاملة وبالعكس . وزاد بعضهم مع حسن الخلق في المصاحبة^(٢) . قال الطبري : وذلك إمساكهن بأداء حقوقهن التي فرض الله جل ثناؤه لهنّ عليكم إليهن ، أو تسريح منكم لهنّ بإحسان^(٣) . وهذا مذهب البعض الآخر من المتقدمين كالطبري والواحدي^(٤) وابن المنذر^(٥) والمظهري^(٦) والخصاص^(٧) والكيهراسي^(٨) والكيهراسي^(٩) وغيرهم .

بالنسبة إلى الرأي الأول ، هذا التعريف أوضح وأضبط ، فإن حقوق الزوجين الخاصة لأحدهما والعامة أي المشتركة بينهما مشروحة ومضبوطة في كتب الفقهاء^(١٠) ، وقد استوفى بحثهم في ذلك بما لا مزيد إثره ، وإن لم يزلوا مختلفين فيما بينهم في تعدادها . لكن بقي هنا سؤال وجيه له ، هو أن جمهور الفقهاء رأوا أن المعاشرة الزوجية بالمعروف مندوبة إليها ومستحبة^(١١) . فكيف يكون شيء واحد واجبا ومندوبا في حين واحد؟. وقد يقال في جوابه أن الواجب من المعاشرة هو المعاشرة المتعلقة بأداء الحقوق ، أما المستحب فهي

^١ محمد بن أحمد القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن (القاهرة: دار الكتب المصرية، 1964 م)، ج5، 97.

^٢ القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن، ج5، 97؛ أحمد بن علي الخصاص ، أحكام القرآن (بيروت: دار إحياء التراث العربي ، 1405

هـ)، ج3، 47؛ علي بن محمد الكيا الهراسي ، أحكام القرآن (بيروت: دار الكتب العلمية، 1405 هـ)، ج2، 382.

^٣ محمد بن جرير الطبري ، جامع البيان في تأويل القرآن (مؤسسة الرسالة: 2000 م)، ج8، 121.

^٤ علي بن أحمد الواحددي ، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، (بيروت: دار القلم والدار الشامية، 1415 هـ)، 257.

^٥ أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر، تفسير القرآن (المدينة النبوية: دار المآثر، 2002 م)، ج2، 613.

^٦ محمد ثناء الله ، التفسير المظهري (الباكستان: مكتبة الرشدية، 1412 هـ)، ج2، 50.

^٧ الخصاص ، أحكام القرآن، ج3، 47.

^٨ الكيا الهراسي ، أحكام القرآن، ج2، 382.

^٩ سيأتي سرد أقوالهم إن شاء الله تعالى.

^{١٠} الكاساني، بدائع الصنائع ، ج2 ، 334 .

التي تتعلق بتحسين الخلق في الصحبة ، على ما زاده بعضهم كما سلف . وأجيب : فما هو الضابط المضبوط للمعاشرة بالمعروف إذن؟

ثالثا : منهم من أرجع معنى المعاشرة الزوجية بالمعروف إلى المعنى اللغوي وهو المصاحبة المتعارفة عند الشرع وهي الأوامر والنواهي وحسن الخلق^(١) ، وزاد بعضهم والعقل^(٢) وزاد آخر والعرف^(٣) وزاد آخر الطباع والمروءة^(٤) .

هذا الحد عند أكثر المتأخرين . وهو أكثر من سابقه مرونة وديناميكيا . لكنه لا يغني عن إيهام ؛ فإن مصطلح "الشرع" مصطلح واسع جدا ينبغي تضييقه حتى يبدو أكثر بيانا ، ومصطلح العقل مصطلح نسبي متفاوت ؛ إذ لكل عقل مقدوراته الإدراكية المتفاوتة ، ثم مصطلح العرف والطباع والمروءة أكثر من العقل نسبيا وتفاوتا بل وتخالفا واضطرابا بين أفراد الإنسان في اعتباره وقبوله ، وإنشائه وإيقافه .

رابعا : قال بعضهم هي أن يصنع الزوج بالزوجة كما تصنع له^(٥) كما قال ابن عباس رضي الله عنه : إنني لأتزين لامرأتي كما تتزين لي^(٦) . وقال ابن كثير : وقوله : وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ أَي : طَيَّبُوا أَقْوَالَكُمْ

^١ محمد بن علي الشوكاني، فتح القدير (بيروت: دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، 1414 هـ)، ج 1، 508؛ محمد صديق خان، نيل المرام من تفسير آيات الأحكام (دار الكتب العلمية، 2003)، 145.

^٢ الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، تفسير الراغب الأصفهاني (طنطا: كلية الآداب - جامعة طنطا، 1999 م)، ج 3، 1153؛ نعمة الله بن محمود علوان، الفواتح الإلهية والمفاتيح الغيبية الموضحة للكلم القرآنية والحكم الفرقانية (مصر: دار ركايا للنشر، 1999 م)، ج 1، 147؛ محمد سيد طنطاوي، التفسير الوسيط للقرآن الكريم (القاهرة: دار نهضة مصر، 1997)، ج 3، 92.

^٣ محمد الطاهر ابن عاشور، تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (تونس: الدار التونسية، 1984 هـ)، ج 4، 286؛ جابر بن موسى الجزائري، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، 2003 م)، ج 1، 452.

^٤ محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج 4، 374؛ محمود بن عبد الله الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني (بيروت: دار الكتب العلمية 1415 هـ)، ج 2، 451؛ وهبة بن مصطفى الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج (دمشق: دار الفكر المعاصر، 1418 هـ)، ج 4، 299.

^٥ أحمد بن محمد الثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 2002)، ج 3، 276؛ إسحاق بن عمر ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (دار الطيبة، 1999 م)، ج 2، 242.

لَهُنَّ، وَحَسَّنُوا أَفْعَالَكُمْ وَهَيَّأْتِكُمْ بِحَسَبِ قُدْرَتِكُمْ، كَمَا نُحِبُّ ذَلِكَ مِنْهَا، فَأَفْعَلْ أَنْتَ بِهَا مِثْلَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى:
وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ^(١).

المماثلة في هذا الحدم ستفاد من صيغة المفاعلة في الآية . لكن قائله تركها مجملا دون بيان أهي
المماثلة المطلقة أو المقيدة بنحو الشرع والعرف مثلا؟ أما الأول فمستحيل شرعا ؛ إذ التشابه بين الرجال
والنساء حرام ، قال ابن عباس رضي الله عنه : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ،
وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ^(٢). أما الثاني وهو الظاهر فأين التقييد المنضبط؟

حاصل ما ذكر حول كلامهم في ضبط حدود قاعدة المعاشرة الزوجية بالمعروف أولا : أن هذه
القاعدة مع أهمية مكانتها في بناء الأسرة الصالحة الناجحة التي يكون مجموعها مجتمعات صالحة ودولا
متقدمة تقوم أفرادها بأداء أمانة الخلافة ومسؤوليتها كاملة ، لم تنزل ضوابطها شفافة وحدودها متورطة لم
تأتي البحوث السابقة بما يغنيننا عن الطلب . وقد تتولد منه شبهات في تحديد الجمال والنصفة والعرف
وغيرها.

إذ ، من الممكن أن تلح امرأة متزوجة أو وليها طلب الخادمة من زوجها تعيينها على أعمال المنزل من
طبخ وغسل ثياب ونحوه مستندة في ذلك على أنها من باب معاشرة الزوج لها بالمعروف ، فضلا عن كونها
لا تتعود عليها . كما أن عكس هذا ممكن ، أي قد يردّ الزوج عليها في طلب هذه الخادمة فلم يستجب لها
متعللا بأن مثل هذا لا يندرج تحت المعاشرة الزوجية بالمعروف المطلوبة ؛ إذ ليس كل أسرة تحتاج إليها ، كما
ليس كل أسرة في طاقتها إيتاح الخادم أو الخادمة لأهلها . وقد طلبت السيدة فاطمة الزهراء من والدها
المصطفى الحكيم ﷺ جارية تعينها على الأعمال المنزلية فلم يجبه لها بل خيرها بين أمرين ، الثواب عند الله

^١ طنطاوي، التفسير الوسيط، ج3، 93.

^٢ البقرة: 228.

^٣ محمد بن إسماعيل البخاري ، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه [صحيح البخاري مع فتح

الباري] (دار طوق النجاة ، 1422 هـ)، ج7، 159.

أو الخدمة البشرية ، فاختارت ما عند الله تعالى على ما عند البشر وعادت لبيتها خالية الأيدي مليئة القلب باليقين والإيمان^(١) . أمثل موقف الرسول ﷺ الشارع الثاني يقال على خلاف المعاشرة الزوجية بالمعروف؟، كلاً .

هذا المثال يصور لنا الواقع المفترض المترتب على عدم وضوح حدود المعروف في المعاشرة الزوجية. كل واحد من الطرفين يحمل القاعدة على معنى وصل إليه فهمه غير ما وصل إليه فهم الآخر . هذا مثال بسيط ، وهناك أمثلة واقعية كثيرة أكبر منه أثرا وأعظم شأنًا تجري بين الأسر بسبب تطلبهم من صهرهم أمورا يظنونها معروفا وهي على خلافها عند صهرهم ، وبالعكس . فمن هذا المنطلق يظهر لنا مدى افتقار الواقع إلى البحث حول هذا الموضوع .

وثانيا : أن المفسرون المتقدمون والمتأخرون إنما بينوا لنا معنى المعاشرة الزوجية بالمعروف عن طريق المنهج التفسيري البياني ، وهذا المنهج يهدف فقط إلى الفهم العام لمعاني الآية وقليلًا ما يوصل إلى الفهم الدقيقة المنضبطة . ولا عيب عليهم في هذا ، لأن هذا هو ميدانهم الأصل . لكن نريد الضبط لهذه القاعدة العظيمة بضوابط معلومة الحدود ومعروفة القيود .

ومن السبيل إلى ذلك في رأي الباحث هو استخدام شيء من الفلسفة الإسلامية زائدة على الأدلة الشرعية في فهم الآيات القرآنية . لأن الفلسفة توصلنا كثيرا إلى حقائق الأشياء . ولا يعني هذا الكلام أن الباحث نفسه هو الذي سوف يمزج ويخلط بين عجين التفسير والفلسفة . لا . لأنه عمل كبير ليس في مقدوراته تحقيق ذلك . بل سوف يستعين الباحث إلى ذلك الهدف بدراسة رأي العلماء البارعين في المجالين التفسير والفلسفة . لأن هذا هو الخطوة الأولى والقربى إلى الإمكان بالنسبة لحالات الباحث . أما الخطوات التالية لذلك فهي قد تكون بحوثا للباحث أو غيره بعد هذه الرسالة المتواضعة ، إن شاء الله تعالى .

١ نص القصة في صحيح البخاري . البخاري ، صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج 9 ، 506 .

ثم قرر الباحث أن يقع اختياره من هؤلاء العلماء البارعين في عالم من علماء تبريز ، السيد العلامة محمد حسين الطباطبائي^(١) التبرزي المفسر الفيلسوف ، أحد أئمة السادة الشيعية المتوفى سنة 1402 هجرية الموافقة لسنة 1981 ميلادية . وستأتي ترجمته إن شاء الله تعالى . وذلك لعدة أمور :

- ١ . أن رأيه في المعاشرة الزوجية بالمعروف -في حدود مطالعة الباحث القصيرة- لم تنله بحوث الباحثين بعد . فهنا منفذ الإبداع مفتوح ومُتاح . فعسى أن يكون الباحث من السابقين في هذا ، الصالحين والمصلحين.
- ٢ . أن رأيه فيها فريد وغريب ، اختلف عن آراء العلماء الآخرين التي يمكننا تصنيف آراءهم إجمالاً إلى أربعة أصناف كما مر ذكره مع التعليق :
أحدها : النّصفة -أي العدل- بالمبيت والنفقة ، والإجمال في القول
والثاني : أداء الحقوق الواجبة على أحد الزوجين لصاحبه الآخر كاملة وبالعكس .
والثالث : أن معنى المعاشرة الزوجية بالمعروف في الحياة الزوجية راجع إلى المعاشرة المتعارفة عند الشرع والعقل والعرف والطباع والمروءة .
والرابع : أن يصنع الزوج لزوجته كما تصنع له .
ثم رأيُ الشيخ نفسه في هذا رأيٌ بديع ، وهو أنها المعاشرة المتعارفة بين المأمورين مع التسوية بينهم على وجه مخصوص ، وهو ما اختصره بمصطلح "الحرية الإجتماعية"^(٢) . إلى هذا الحد يبدو أن رأي الطباطبائي قريب من دعاة التسوية بين حقوق المرأة والرجل . وسيأتي تفصيل ذلك في المباحث القادمة إن شاء الله .

^١ وسيتم تسميته فيما بعد هذا بلقبه "الطباطبائي" ؛ امتثالاً لقواعد مناهج البحث وإيثارا للاختصار .

^٢ الطباطبائي ، الميزان ، ج 4 ، 262-263 .

٣. أن الطباطبائي كما هو معروف بسمة العلم والإيمان كذلك هو معروف الباع في ميدان الفلسفة والحكمة، وهو صاحب اليد الطولى فيها، تشهد لذلك مؤلفاته العديدة^١ وتلامذته الجهابذة^٢. كل هذا مما يجعل آراءه أكثر تفردا وعجبة؛ لأنها خليطة المادتين العظيمتين الإسلام والفلسفة.

ثم هذا البحث المتواضع وإن تناول رأي عالم واحد فقط ينبغي تحديد مباحثه في نقط كي لا يتشعب تشعبا أخرجه عن الموضوع، وليتركز تركيزا يأتي بنتائج واضحة بينة شافية وافية. نفعنا الله تعالى به. وذلك كما يلي.

ب. بؤرة (ركائز) البحث

يتركز هذا البحث في ثلاث مسائل مهمة يتفرع عنها مباحث، وهي:

١. ما هو مفهوم المعروف في الإسلام؟
٢. كيف خلفية محمد حسين الطباطبائي العلمية والدينية والاجتماعية؟
٣. كيف مفهوم المعاشرة الزوجية بالمعروف عند محمد حسين الطباطبائي؟ كيف أسسه وبنيته ومميزاته؟

ج. أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى:

١. بيان ماهية المعروف في الإسلام. وذلك للتمييز بينه وبين المصطلحات المتقاربة كالبر والإحسان ونحوهما، وتهيئة الجو للبحث عن الموضوع الأصل للدراسة.
٢. بيان خلفية محمد حسين الطباطبائي العلمية والدينية والاجتماعية لنصل بها إلى الكشف عن ما وراء رأيه.
٣. بيان مفهوم المعاشرة الزوجية بالمعروف عند محمد حسين الطباطبائي من خلال أسسه وبنيته ومميزاته.

^١ منها أصول الفلسفة والمنهج الواقعي، وحوار مع الأستاذ «هنري كرين» في مجلدين، وعلي والفلسفة الإلهية وغير ذلك.

^٢ منهم السيد عز الدين الحسيني الزنجاني والشهيد مرتضى المطهري والشيخ عبد الله جوادى الأملي والشيخ محمد فاضل النكراني والشيخ حسين علي منتظري وغيرهم.

د. أهمية البحث

لهذا البحث فوائد نظرية وتطبيقية. أما الفوائد النظرية فهي تظهر فيما يلي:

١. إسهام مفهوم جديد في بناء مصطلح المعاشرة الزوجية بللمعروف من خلال دراسة رأي الطباطبائي . وهي تفيد العلماء والطلاب في مجالس العلم والإفتاء والإرشاد وتفيد النواب والحكام في مجال التقنين والقضاء كما تفيد طبعا كل زوج وزوجة جديدا أو قديما أو من في خطة الزواج .
٢. كشف شخصية محمد حسين الطباطبائي العلمية والاجتماعية . وهذا يفيد المؤرخين وكتاب تراجم العلماء وسيرهم ، كما يفيد الباحثين بعد عن الطباطبائي .
وأما فوائده التطبيقية فهي أمور:
 ١. أولها فائدة تعود للباحث وهي ترسيخ ملكة البحث لدى الباحث من خلال ممارسة ما تمت دراسته من مناهج البحث وطرقه .
 ٢. وثانيها فائدة تعود للجامعة وهي زيادة الممتلكات المرجعية لمكتبة الجامعة .
 ٣. وثالثها فائدة تعم القارئ من مجتمعات أو مؤسسات حيث بإمكانهم أن يستفيدوا من هذا البحث ما يحتاجون إليها في مجال المعاشرة الزوجية .
٥. منهج البحث
 ١. المنظر وجنس البحث

من حيث صفته اندرج هذا البحث في بحث تاريخي لأنه يدرس رأيا مخصوصا لأحد الشخصيات في التاريخ . ومن حيث أهدافه دخل هذا البحث في بحث وصفي بياني يوصف فيه بنية الرأي للطباطبائي ثم بيان تعليقاته في بناء رأيه والواقع المحيط له وتحليل ذلك . ثم يقوم الباحث بفتش الحجج دور الفكرية للشخصيات التي تسبق الطباطبائي في الزمان ومقارنتها مع رأي الطباطبائي لاستخراج مزاياه وعيوبه.

٢. مصادر البيانات

بيانات هذا البحث تأتي من مصادر رئيسية وتكميلية . أما الرئيسية فهي كتب الطبائبي المتعلقة بالموضوع وفي مقدماتها تفسيره الموسوم بـ "الميزان في تفسير القرآن" و "قضايا المجتمع والأسرة والزواج" و "الإسلام الميسر، موسوعة في العقائد والأخلاق والأحكام" ونحوها . أما التكميلية فهي كتب العلماء الآخرين المناسبة للموضوع مثل كتب التفاسير والفقه وعلوم التفسير والمعاجم وغيرها.

٣. طريقة جمع البيانات

يتم جمع بيانات هذا البحث عبر الفتحش في المكتبات المدرسية والجامعية والمصادر الإلكترونية والمجلات وغير ذلك ؛ بناء على أن البحث مكتبي .

و. تحديد المصطلحات

١. المعاشرة الزوجية

المعاشرة مصدر عاشَرَ يعاشِر ، معاشرةً فهو مُعاشِر والمفعول مُعاشِر . يقال : عاشر فلاناً إذا خالطه وصاحبه ورافقه وتعامل معه . وقوله : عاشر زوجته أي جامعها . وفي المثل : المَدَارَةُ قِوَامُ المَعاشِرَةِ وَمِلاكُ المَعاشِرَةِ^(١) .

والمقصود بالمعاشرة هنا معناها اللغوي وهو ما يشمل المخالطة والمصاحبة والمرافقة والتعامل بين إنسان وآخر . فهي إلى هنا عام يخصه ما يأتي . وأصل هذه المفردة أيضا قوله تعالى في سورة النساء 19 السابق .

ثم لفظة الزوجية نسبة إلى الزوج مفرد الأزواج والمراد به الجنس ذكرا كان أو أنثى ، وهي نعت المعاشرة . فهذه اختصت المعاشرة العامة بالتعامل الجاري بين الزوجين وما تابعهما من أهل وعائلة .

^١ الفيروزبادي ، القاموس المحيط (بيروت: مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الثامنة، 2005م) مادة (ع ش ر).

2. المعروف

مَعْرُوف لغة اسم مفعول من عَرَفَ يَعْرِفُ . يقال : عَرَفَ الشَّيْءَ ، إذا أدركه بحاسَّةٍ من حواسِّه ، وقوله : لَأَعْرِفَنَّ لَكَ مَا صَنَعْتَ ، أي لأُجَازِيَنَّكَ عَلَيْهِ . وفي الاصطلاح العام المَعْرُوفُ : اسمٌ لكلِّ فِعْلٍ يُعْرَفَ حُسْنُهُ بالعقل أو الشَّرْع ، وهو خِلافُ المنكَّر . و المَعْرُوفُ أيضا الصنِيعَةُ يُسَدِّهَا المرءُ إلى غيرِه^(١) . كما في قوله ﷺ : كل معروف صدقة^(٢) . وفي مصطلح الحديث المعروف هو حديث الثقة الذي خالفه الضعيف . وسيأتي إن شاء الله تفصيله أكثر فيما بعد .

وكلمة المعروف في هذا البحث هي محل البحث التي نسعى إلى معرفة حقيقتها وضوابطها . فلا نستطيع إذا أن نتقيد بدايةً بتعريف من تلك التعاريف المارة لغة كان أو اصطلاحا . يكفينا في هذا الصدد أن نحدد فقط أصل هذه الكلمة قبل أن تكون محل بحث . وذلك الأصل هو قوله تعالى في سورة النساء 19 : وعاشروهن بالمعروف . فهذا هو المنطلق الابتدائي لهذا البحث ، حيث رأى الباحث أن معناه لم يكون واضحا وضوحا يغنينا عن الفحص والمراجعة .

وبعبارة سهلي أن المراد بالمعروف في هذا البحث هو لفظة المعروف في سورة النساء 19 كما سبق ذكره .

3. محمد حسين الطباطبائي

هناك شخصيات كثيرة في الشيعة تحمل أسماء متقاربة بل متساوية لولا النسب وتاريخ الولادة والوفيات . منهم من اسمه "محمد حسين الطباطبائي" مثلا . فإن فيهم من تسمى بهذا الاسم كثير ، كذلك الشهير الحافظ والمفسر والدكتور الصغير الذي أعجب العالم بموهوباته العجيبة من قوة ذاكرته الحافظة وقدرته على بيان تفسير الآيات وهو في سنه الصغير دون البلوغ والمراهقة . حتى نال شهادة الدكتوراه من إحدى الجامعات الإيرانية مع صغره . هذا الصغير اشتهر أيضا باسم محمد حسين بن الطباطبائي .

^١ الفيروزبادي ، القاموس المحيط ، مادة (ع ر ف) .

^٢ البخاري ، صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج 8 ، 11 .

أما صاحبنا في هذا البحث هو السيد محمد حسين بن محمد الطباطبائي التبريزي المولود 29 ذي الحجة سنة 1321 هجرية أو 16 مارس 1904 ميلادية في تبريز، إيران. صاحب كتب علمية كبرى مثل مؤلفاته: تفسير الميزان، وبداية الحكمة، ونهاية الحكمة، وأصول الفلسفة والم نهج الواقعي، ورسالة الولاية، وتعليقة على بحار والأنوار، وحاشية الأسفار، والشريعة في الإسلام وغيرها.

وتوفي الطباطبائي في 18 محرم 1402 هجرية؛ الموافقة 1981 ميلادية، عن عمر ناهز 77 عاماً. ودفن في حرم السيدة فاطمة بنت الإمام موسى الكاظم، في مدينة قم. وستجيب ترجمته كاملة إن شاء الله تعالى.

ز. أسلوب التبويب

لتسهيل المستفيد والمناقش نعرض البحث حسب الأبواب التالية: في الباب الأول التمهيدات المشتملة على موضوع البحث وتوابعها من تركيز وأهداف ومناهج وضوابط المصطلحات وأسلوب التبويب. وفي الباب الثاني دراسات مرجعية ونظرية وخطة البحث. وفي الباب الثالث عرض البيانات من مفهوم المعروف وشخصية الطباطبائي ورأيه في الموضوع. ويتم في الباب الرابع تحليل البيانات ومناقشتها حسب المناهج العلمية للوصول إلى نتائج مفيدة. ثم الختام في الباب الخامس يتضمن نتائج البحث ومقترحات. ويلى هذا قائمة المصادر والمراجع والملحقات.

الباب الثاني

دراسات مرجعية

وفيه مطالب ثلاثة : المطلب الأول في الدراسات السابقة والثاني في الدراسة النظرية والأخير في خطة البحث.

أ. المطلب الأول : الدراسات السابقة

اعترف الباحث أنه ليس بأول من تناول موضوع المعاشرة الزوجية بالمعروف بحثا ودراسة . فقد عثر الباحث باحثين آخرين سبقوه في شرح موضوع المعاشرة الزوجية بالمعروف عامة ، كما عرف ذلك عبر كتب التفسير . كما أن هناك باحثين متخصصين أفردوا الموضوع بالبحث المدقق مع اختلاف بينهم في الشخصية التي جعلوها منطلق دراستهم وموضوعها . نذكر منهم ما تيسر :

١ . مفهوم المعاشرة بالمعروف عند جمعيتي نهضة العلماء والمحمدية ضمن العلاقات الزوجية . دراسة مقارنة كتبها مدرسة جامعية في الجامعة المحمدية جاغجاكارتا ، الأستاذة عاكف حلمية . توصل الباحث إلى أن مفهوم هذه القاعدة عند جمعيتي نهضة العلماء في دليل الأسرة الصالحة راجع إلى أداء الحقوق الزوجية بين الزوجين ، وأن هذه الحقوق تختلف باختلاف الأسرة ؛ بناء على الموافقة والاتفاقية من قبل الزوجين ، مع مراعاة المصلحة والانسجام في الأسرة . وأنها عند جمعية المحمدية في دليل الأسرة السكينة راجع إلى كل معاملة حسنة واقعية محسوسة بناء على دور الزوجين . وأن الفرق بين الدليلين أن دليل المحمدية يراعي بل ويدافع عن حقوق المرأة بشكل واضح . أما دليل النهضة فلا يشير الدفاع عن حقوقها إلا الحث على عمل التخطيط في الحياة الزوجية.

٢ . الطباطبائي ومنهجه في تفسيره الميزان . علي الأوسي . كتاب قيم استفدت كثيرا منه تكلم عن خصوص منهجية الطباطبائي في الميزان . أوضح المؤلف شخصية الطباطبائي ببيان عصره وحياته

وثقافته ، ثم بدأ يبحث عن منهج الطباطبائي في تفسير الميزان وهو تفسير القرآن بالقرآن ومدى قبوله للروايات الحديثية والأثرية وأقوال السابقين من الصحابة والتابعين وموقفه من موضوعات قرآنية معينة . كما تكلم المؤلف عن نظرة الطباطبائي لبعض عقائد الإمامية.

٣. مفهوم المنافق عند سيد قطب والطباطبائي . رسالة الدكتوراة للأخ الحاج فخر الدين . وخلاصة البحث أن سيد قطب اعتمد في بيان المنافق على مرويات أهل السنة وأن الحكم عليهم مبني على ما يظهر من موقفهم . وأن الطباطبائي اعتمد في بيان المنافق على مرويات الشيعة وأن المنافق هو من أساء في استعمال التقية . وأن الفرق الأساسي بينهما راجع إلى تاريخ اختلاف العلماء في فهم حديث الغدير خم في شأن الوصية بالولاية .

٤. عطية سعادة البدرية . أخذت تبحث عن مفهوم المعاشرة الزوجية بالمعروف عند رأي الشيخ الكياهي حسين محمد - رئيس مجلس العلماء الإندونيسي السابق - ، بعنوان " رأي الشيخ الكياهي حسين محمد في تأثير المعاشرة الزوجية بالمعروف بين الزوجين لبناء الأسرة السعيدة (تحليل هيئة الاستشارة للأسرة الإسلامية) " . قالت الباحثة أن مفهوم المعاشرة الزوجية بالمعروف في الحياة الزوجية عند رأي الشيخ هي عبارة عن المشاركة بين الاثنين أو المفاعلة بين الزوج والزوجة . بمعنى أن الرجل إذا تمنى من امرأته أن تحبه وتعني به فعليه ابتداء أن يظهر لها مدى حبه واعتناؤه وحرصه نحوها . والعكس صحيح . فكل منهما مطلوب بحسن معاملة صاحبه بشكل يريد أن يفعلها صاحبه مع نفسه . وهذه المفاعلة بينهما ينبغي أن تكون في كل أنواع المعاشرة والتعامل ، كالوادد والتراحم والتعاون والتشاور ونحوها . وهذه المفاعلة المتبادلة سوف تتكون الأسرة المغمورة بالسكينة والسعادة . ومجال هذه القاعدة هو كل مراحل الزواج ابتداء من انتقاء الزوج أو الزوجة وقضية المهر والنفقة والعلاقة الجنسية وصلاح الزوجين والمعاشرة العامة مع الطوائف الأخرى خارج الزوجين .

ثم أكدت الباحثة أن مستشار الأسرة الإسلامية ينبغي أن يعيد لأفراد الأسرة مهمة كل منهم ، ويعينهم على حل كل مشكلة دارت بينهم . كأن يرشدهم إلى المعاشرة فيما بينهم بالمعروف حسب

تعاليم القرآن والسنة الموصلة إلى سعادتهم في الدنيا والأخرى . وزادت الباحثة أن لقاعدة المعاشرة الزوجية بالمعروف وجوها ثلاثة : (1) المفاعلة ، (2) المبادلة ، و (3) المجاوزة . وأن هذه الوجوه ينبغي أن تمارسها أفراد الأسرة فيما بينهم مع مراعاة أحوالهم وحوادثهم .

٥ . رسالة الباحثة فخرياني ، التي كتبت بالعربية وتناولت رأي الإمام فخر الدين الرازي عن المعاشرة الزوجية بالمعروف من خلال تفسيره المشهور ، بعنوان : "معاشرة الزوجين في القرآن (دراسة موضوعية عند فخر الدين الرازي في التفسير الكبير) " . مالت الباحثة في موقفها نحو معاني المعاشرة الزوجية بالمعروف إلى الخلط بين مختلف الآراء للعلماء في ذلك . فتارة أخذت تفسر المعاشرة بأداء الحقوق والواجبات ، على خلاف ما ذهب إليه الرازي نفسه ، وتارة أخرى تفسرها بقول الزجاج (أنها النصفة بالمبيت والنفقة والإجمال بالقول) وهو الذي عليه الرازي . ثم من خلال البحث ، استنتجت الباحثة جملة من الحقوق الواجبة على الزوج للزوجة وسردتها سردا ، ثم الواجبة على الزوجة للزوج وسردها ، ثم ختمتها بالحقوق المشتركة بينهما .

وهذه المصادر والمراجع الموسومة لم يجد الباحث القصير من أفراد رأي الطباطبائي في المعاشرة الزوجية بالمعروف بالدراسة ، وخاصة المفسرون الذين تناول أكثرهم بيان معاني الآية فقط ، كما هو وظيفتهم .

والذي سيقوم به الباحث في هذا البحث أولا رسم الخرائط لمفهوم المعاشرة الزوجية بالمعروف عامة قبل الشروع في تحليل رأي الطباطبائي ، لأن هذا هو الإطار النظري لمعرفة موقع رأي الطباطبائي ووضعها حيث موضعه . ثم تحليل رأي الطباطبائي خاصة من خلال دراسة خلفيته العلمية والاجتماعية والتدقيق في ما ذهب إليه من مفهوم المعاشرة الزوجية بالمعروف .

بعد المرور على هذه الدراسة السالفة نرى في هذا البحث وجها للإبداع والإسهام للعلم والمعرفة له من مكانته المهمة في البحوث الأسرية ، سواء كان في مجال الإفتاء والتقنين والتعليم . وعليه فهذا البحث من حيث المنظر الأكاديمي جدير ومستوف للشرط .

ب. المطلب الثاني: دراسة نظرية

١. معنى المعاشرة الزوجية بالمعروف لغة واصطلاحاً

المعاشرة لغة مصدر عاشَرَ عاشِرٌ يعاشِر ، معاشِرةً فهو مُعاشِرٌ والمفعول مُعاشِرٌ . يقال : عاشر فلاناً إذا خالطه وصاحبه ورافقه وتعامل معه . وقوله : عاشر زوجته أي جامعها . وفي المثل : المَدَاراةُ قِوَامُ المُعاشِرةِ وَمَلَاكُ المُعاشِرةِ . المعاشرة والتعاشر من العشرة في اللغة : المخالطة . والعشير : القريب ، والصديق . وعشير المرأة : زوجها ؛ لأنه يعاشرها وتعاشره^(١) ، وفي الحديث : إني أريتكن أكثر أهل النار ، فقيل : لم يا رسول الله ؟ قال : تكثرن اللعن وتكفرن العشير " متفق عليه"^(٢) .

والمعاشرة والعُشرة اصطلاحاً : هي ما يكون بين الزوجين من الألفة والانضمام^(٣) . وحملها كثير على معناها اللغوي وهو المصاحبة والمخالقة وهذا هو مذهب المتأخرين كما سبق. كما أن من معناها أداء الحقوق كاملة للمرأة مع حسن الخلق في المصاحبة^(٤) .

قال ابن قدامة : قال بعض أهل العلم في تفسير قوله تعالى : ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف . التماثل هاهنا في تأدية كل واحد منهما ما عليه من الحق لصاحبه ، ولا يمتلئه به ، ولا يظهر الكراهة ، بل يبشر وطلاقة ، ولا يتبعه أذى ولا منة ، لقول الله تعالى : وعاشروهن بالمعروف ، وهذا من المعروف ، ويستحب لكل واحد منهما تحسين الخلق مع صاحبه والرفق به واحتمال أذاه^(٥) .

^١ محمد بن مكرم ابن منظور ، لسان العرب (بيروت : دار صادر ، الطبعة: الثالثة ، 1414 هـ)؛ وأحمد بن محمد بن علي الفيومي ، المصباح المنير (بيروت : المكتبة العلمية)، مادة (ع ش ر).

^٢ البخاري ، صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج 1 ، 405 ، ومسلم بن الحجاج النيسبوري ، صحيح مسلم مع شرح النووي (بيروت : دار إحياء التراث العربي ، الطبعة: الثانية ، 1392) ، ج 11 ، 86 - 87 .

^٣ منصور بن يونس البهوتي ، كشاف القناع عن متن الإقناع (دار الكتب العلمية) ، ج 5 ، 184 ؛ مصطفى بن سعد السيوطي ، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى (المكتب الإسلامي ، 1994 م) ، ج 5 ، 254 .

^٤ الطبري ، جامع البيان ، ج 4 ، 312 . أبو بكر البكري بن محمد شطا الدمياطي ، إعانة الطالبين (دار الفكر ، 1997 م) ، ج 3 ، 371 .

^٥ عبد الله بن أحمد بن محمد ابن قدامة ، المغني ، (القاهرة: مكتبة القاهرة ، 1968 م) ، ج 7 ، 18 .

والمعروف لغة اسم مفعول من عَرَفَ يَعْرِفُ . يقال : عَرَفَ الشيءَ ، إذا أدركه بحاسَّةٍ من حواسِّه ، وقوله : لَأَعْرِفَنَّ لَكَ مَا صَنَعْتَ ، أي لأُجَازِيَنَّكَ عَلَيْهِ . ومرر معنى المعروف في الاصطلاح العام، منها : اسمٌ لكلِّ فِعْلٍ يُعْرِفُ حُسْنُهُ بِالْعَقْلِ أَوْ الشَّرْعِ ، وهو خِلافُ المنكَّرِ . و المَعْرُوفُ أيضا الصنِيعَةُ يُسَدِّهَا المرءُ إلى غيره . كما في قوله ﷺ : كل معروف صدقة^(١) .

أما معنى المجموع منها (المعاشرة الزوجية بالمعروف) اصطلاحا فذلك محل البحث الذي نحن بصدده الآن . فقد اختلف العلماء عموما والمفسرون خصوصا حول هذا المصطلح من خلال تفسيرهم لقوله عز وجل : وعاشروهن بالمعروف . وقد صنفت آراءهم في أربعة أقوال ؛ لوجود تقارب بين الباقي مع أحد هذا الرأي . وهي :

أولا : ذهب أكثر المتقدمين تابعين للزجاج إلى أن المعاشرة الزوجية بالمعروف هي النِّصْفَةُ -أي العدل- بالمبيت والنفقة ، والإجمال في القول^(٢) . منهم الزمخشري^(٣) والفخر الرازي^(٤) والبيضاوي^(٥) والنسفي^(٦) والنيسابوري^(٧) وغيرهم .

وهناك عبارة أخرى لبعضهم قريبة من معنى هذا التعريف وهي أنها الإِجْمَالُ فِي الْقَوْلِ وَالْمَبِيتِ وَالنَّفَقَةِ ، قاله البغوي^(٨) وآخرون كالسمرقندي^(٩) والسمعاني^(١٠) وابن عطية^(١١) والخازن^(١٢) والسعدي^(١٣) والجلالان^(١٤) وغيرهم .

^١ سبق تحريجه .

^٢ الزجاج ، معاني القرآن ، ج 2 ، 30 .

^٣ الزمخشري ، الكشاف ، ج 1 ، 490-491 .

^٤ الرازي ، مفاتيح الغيب ، ج 10 ، 12 .

^٥ البيضاوي ، أنوار التنزيل ، ج 2 ، 66 .

^٦ النسفي ، مدارك التنزيل ، ج 1 ، 343 .

^٧ النيسابوري ، غرائب القرآن ، ج 2 ، 376 .

^٨ البغوي ، معالم التنزيل ، ج 2 ، 186 .

وقد أجهل أصحاب هذا القول معنى هذا التعريف ولم يأتوا بتفاصيله مما هي النصفة؟ وما هو الإجمال؟ وما هي قرائنها؟ ونحوها من الأمور التي تحتاج إلى توضيح وتبيين. لعل السبب أن موقفهم موقف تفسير لا البحث أو الدراسة المدققة.

وقد ضعف هذا الرأي محمد رشيد رضا في المنار^(١)، ويظهر تضعيفه من أجل كونه مجملا - كما مر -، ولأنه يبدو قاصرا على خطاب الأزواج؛ لأن النصفة والنفقة وإيجاد المبيت أمور لازمة على الأزواج للزوجات. أما الإجمال في القول فخطابه محتمل بين كونه موجها للزوجين عامة أو للأزواج خاصة، والثاني أظهر. مع أن المطلوب لحسن المعاشرة من حيث مقتضى صيغة المفاعلة هو الأزواج والزوجات معا بل والأولياء، كما قالوا^(٢).

ثانيا: أن المعاشرة الزوجية بالمعروف هي أداء الحقوق الواجبة على أحد الزوجين لصاحبه الآخر كاملة وبالعكس. وزاد بعضهم مع حسن الخلق في المصاحبة^(٣). قال الطبري: وذلك إمساكهن بأداء حقوقهن التي فرض الله جل ثناؤه لهنّ عليكم إليهن، أو تسريح منكم لهنّ بإحسان^(٤).

وهذا مذهب البعض الآخر من المتقدمين كالطبري والواحدي^(٥) وابن المنذر^(٦) والمظهري^(٧) والجصاص^(٨) والكيهراسي^(٩) وغيرهم.

١ السمرقندي، بحر العلوم، ج 1، 290.
٢ السمعي، تفسير القرآن، ج 1، 410.
٣ ابن عطية، المحرر الوجيز، ج 2، 28.
٤ الخازن، لباب التأويل، ج 1، 356.
٥ السعدي، تيسير الكريم الرحمن، 172.
٦ المحلي والسيوطي، تفسير الجلالين، 102.
٧ رشيد رضا، تفسير المنار، ج 4، 373-374.
٨ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج 5، 97.
٩ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج 5، 97؛ الجصاص، أحكام القرآن، ج 3، 47؛ الكياهراسي، أحكام القرآن، ج 2، 382.
١٠ الطبري، جامع البيان، ج 8، 121.

بالنسبة إلى الرأي الأول ، هذا التعريف أوضح وأضبط ، فإن حقوق الزوجين الخاصة لأحدهما والعامية أي المشتركة بينهما مشروحة ومضبوطة في كتب الفقهاء^(١) ، وقد استوفى بحثهم في ذلك بما لا مزيد إثره ، وإن لم يزالوا مختلفين فيما بينهم في تعدادها . لكن بقي هنا سؤال وجيه له ، هو أن جمهور الفقهاء رأوا أن المعاشرة الزوجية بالمعروف مندوبة إليها ومستحبة^(٢) . فكيف يكون شيء واحد واجبا ومندوبا في حين واحد؟ . وقد يقال في جوابه أن الواجب من المعاشرة هو المعاشرة المتعلقة بأداء الحقوق ، أما المستحب فهي التي تتعلق بتحسين الخلق في الصحبة ، على ما زاده بعضهم كما سلف . وأجيب : فما هو الضابط المضبوط للمعاشرة بالمعروف إذن؟

ثالثا : منهم من أرجع معنى المعاشرة الزوجية بالمعروف إلى المعنى اللغوي وهو المصاحبة المتعارفة عند الشرع وهي الأوامر والنواهي وحسن الخلق^(٣) ، وزاد بعضهم والعقل^(٤) وزاد آخر والعرف^(٥) وزاد آخر والطباع والمروءة^(٦) .

هذا الحد عند أكثر المتأخرين . وهو أكثر من سابقه مرونة وديناميكيا . لكنه لا يغني عن إيهام ؛ فإن مصطلح "الشرع" مصطلح واسع جدا ينبغي تضييقه حتى يبدو أكثر بيانا ، ومصطلح العقل مصطلح

١ الواحدي، الوجيز، 257 .

٢ ابن المنذر، تفسير القرآن، ج2، 613 .

٣ المظهري، التفسير المظهري، ج2، 50 .

٤ الجصاص، أحكام القرآن، ج3، 47 .

٥ الكيا الهراسي، أحكام القرآن، ج2، 382 .

٦ سيأتي سرد أقوالهم إن شاء الله تعالى .

٧ الكاساني، بدائع الصنائع، ج2، 334 .

٨ الشوكاني، فتح القدير، ج1، 508؛ صديق خان، نيل المرام، 145 .

٩ الراغب الأصفهاني، تفسير الراغب الأصفهاني، ج3، 1153؛ علوان، الفواتح الإلهية، ج1، 147؛ طنطاوي، التفسير الوسيط، ج3، 92 .

١٠ ابن عاشور، التحرير و التوير، ج4، 286؛ الجزائري، أيسر التفاسير، ج1، 452 .

١١ رشيد رضا، تفسير المنار، ج4، 374؛ الألوسي، روح المعاني، ج2، 451؛ الزحيلي، التفسير المنير، ج4، 299 .

نسبي متفاوت ؛ إذ لكل عقل مقدوراته الإدراكية المتفاوتة ، ثم مصطلح العُرف والطباع والمروءة أكثر من العقل نسبيًا وتفاوتًا بل وتخالفاً واضطراباً بين أفراد الإنسان في اعتباره وقبوله ، وإنشائه وإيقافه .

رابعاً : قال بعضهم هي أن يصنع الزوج بالزوجة كما تصنع له ^(١) كما قال ابن عباس رضي الله عنه :
إني لأتزين لامرأتى كما تتزين لي ^(٢) . وقال ابن كثير : وقوله : وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ أَي : طَيَّبُوا أَقْوَالَكُمْ
لَهُنَّ ، وَحَسَّنُوا أَفْعَالَكُمْ وَهَيَّأْتِكُمْ بِحَسَبِ قُدْرَتِكُمْ ، كَمَا نُحِبُّ ذَلِكَ مِنْهَا ، فَافْعَلْ أَنْتَ بِهَا مِثْلَهُ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى :
وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ^(٣) .

المماثلة في هذا الحدم ستفاد من صيغة المفاعلة في الآية . لكن قائله تركها مجملاً دون بيان أهى المماثلة المطلقة أو المقيدة بنحو الشرع والعرف مثلاً؟ أما الأول فمستحيل شرعاً ؛ إذ التشابه بين الرجال والنساء حرام ، قال ابن عباس رضي الله عنه : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ ،
وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ ^(٤) . أما الثاني وهو الظاهر فأين التقييد المنضبط؟
وهناك عبائر أخرى للعلماء لا داعي لنا إلى إثباته هنا لكونها مندرجة تحت أحد الآراء المتقدمة .

أ) حكم المعاشرة الزوجية بالمعروف

إن هذه الأقوال في مفهوم هذه القاعدة متفاوتة ، وأن الأكثر انضباطاً من بين هذه الأقوال هو القول الثاني القائل بأن المعاشرة الزوجية بالمعروف هو أداء الحقوق بين الزوجين الخاصة والعامّة مع حسن الصحبة كما هو مذهب الطبري . وبالتالي صار هذا المفهوم موضوع بحوث الفقهاء في كتبهم الفقهية دون باقي الأقوال الثلاثة ؛ لعدم انضباطها أو لضعف انضباطها .

^١ الثعلبي، الكشف والبيان، ج 3، 276؛ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 2، 242.

^٢ طنطاوي، التفسير الوسيط، ج 3، 93.

^٣ البقرة : 228 .

^٤ البخاري ، صحيح البخاري مع فتح الباري] ، ج 7، 159 .

بناء عليه أكتفي في هذه الدراسة النظرية ببيان حكم هذه القاعدة مستندا إلى مفهوم هذا القول

الرائج لدى الفقهاء الأعلام. فأقول.

ذهب الأحناف والحنابلة إلى أن المعاشرة بالمعروف بين الزوجين مندوبة ومستحبة، قال الكاساني:

من أحكام النكاح الصحيح المعاشرة بالمعروف، وأنه مندوب إليه ومستحب. . . وكذلك من جانبها هي مندوبة إلى المعاشرة الجميلة مع زوجها^(١). وقال البهوتي: ويسن لكل منهما تحسين الخلق لصاحبه، والرفق به، واحتمال أذاه^(٢).

وذهب المالكية إلى وجوب المعاشرة الزوجية بالمعروف ديانة لا قضاء. قال ابن العربي: هذا - أي

المعاشرة الزوجية بالمعروف - واجب على الزوج ولا يلزمه ذلك في القضاء إلا أن يجري الناس في ذلك على سوء عاداتهم، فيشترطونه ويربطونه بيمين^(٣).

إن الزوجة أمانة عند الزوج، فيجب عليه إحسان معاملتها قولاً: بكلام حسن وعفة لسان،

وفعالاً: بمعاملة كريمة. لقوله تعالى: وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئاً

ويجعل الله فيه خيراً كثيراً. وقول النبي ﷺ: لا يفرك مؤمن مؤمنة، أن كره منها خلقاً رضي منها خلقاً

آخر^(٤). وروى أبو هريرة رضي الله عنه في الحديث المتفق عليه عن النبي ﷺ أنه قال: استوصوا بالنساء فإن

المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تر كته لم يزل

أعوج، فاستوصوا بالنساء^(٥). وقال عليه الصلاة والسلام: "خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهله.

١ الكاساني، بدائع الصنائع، ج 2، 334

٢ البهوتي، كشف القناع، ج 5، 185.

٣ ابن العربي، أحكام القرآن، ج 1، 363.

٤ مسلم، صحيح مسلم.

٥ ابن العربي، أحكام القرآن، ج 1، 363.

ب) تحقق المعاشرة بالمعروف بين الزوجين

سبق أن من معاني المعاشرة الزوجية بالمعروف هو أداء الحقوق كاملة مع حسن الخلق في المصاحبة. وهذه الحقوق إما أن تكون للزوج أو للزوجة أو مشتركة بينهما . وبيان ذلك فيما يلي :

ج) الحقوق الخاصة للزوج

حق الزوج : على الزوجة من أعظم الحقوق ، بل إن حقه عليها أعظم من حقها عليه ^١ ؛ لقول الله تعالى : ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة^(٢) . قال الجصاص : أخبر الله تعالى في هذه الآية أن لكل واحد من الزوجين على صاحبه حقا ، وأن الزوج مختص بحق له عليها ليس لها عليه ^٣ . وقال ابن العربي : هذا نص في أنه مفضل عليها مقدم في حقوق النكاح فوقها^٤ . ولقول النبي ﷺ : لو كنت أمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها^٥ . ومن حقوق الزوج :

١ - تسليم المرأة نفسها :

إذا استوفى عقد النكاح شروطه ووقع صحيحا فإنه يجب على المرأة تسليم نفسها إلى الزوج وتمكينه من الاستمتاع بها لأنه بالعقد يستحق الزوج تسليم العوض وهو الاستمتاع بها كما تستحق المرأة العوض وهو المهر^(٦) .

وللمرأة إن طلبها الزوج أن تسأل الإنظار مدة جرت العادة أن تصلح أمرها فيها كاليومين والثلاثة ؛ لأن ذلك يسير جرت العادة بمثله^(٧) . قال الخرشي : الزوجة تمهل زمنا بقدر ما يتجهز فيه مثلها

^١ ابن قدامة، المغني، ج 7، 18؛ والبهوتي، كشف القناع، ج 5، 185 .
^٢ البقرة: 228 .

^٣ الجصاص، أحكام القرآن، ج 1، 442 .

^٤ ابن العربي، أحكام القرآن، ج 1، 188 .

^٥ الترمذي، جامع الترمذي، ج 3، 456 .

^٦ محمد بن عبد الواحد ابن الهمام، فتح القدير (دار الفكر)، ج 3، 248؛ محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي (دار

الفكر)، ج 3، 297؛ أحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة، حاشيتا قليوبي وعميرة (بيروت: دار الفكر 1995)، ج 3،

277؛ والبهوتي، كشف القناع، ج 5، 185 .

بحسب العادة ، وهذا يختلف باختلاف الناس من غنى وفقير ، ويمنع الزوج من الدخول قبل مضي ذلك الزمن المقدر بالعادة^(١).

وقال الشافعية : لو استمهلت لتنظيف ونحوه أمهلت ما يراه قاض كيوم أو يومين ، ولا يجاوز ثلاثة أيام ، وهذا الإمهال واجب ، وقيل مستحب . وصرح الحنابلة بأنها لا تمهل لعمل جهاز ، قال البهوتي : وفي الغنية إن استمهلت هي أو أهلها استحب له إجابتهم^(٢)

موانع التسليم

يجوز للمرأة أن تمتنع عن تسليم نفسها في الحالات الآتية :

- (١) عدم استيفائها للمهر المعجل .
- (٢) الصغر ، فلا تسلم صغيرة لا تحتل الوطاء إلى زوجها حتى تكبر ويزول هذا المانع ؛ لأنه قد يحملها فرط الشهوة على الجماع فتضرر به . ثم ذهب المالكية والشافعية إلى زوال مانع الصغر بتحملها للوطاء . قال الشافعية : ولو قال الزوج : سلموها لي ولا أطؤها حتى تحتمله ، فإنه لا تسلم له وإن كان ثقة ، إذ لا يؤمن من هيجان الشهوة^(٣) . وقال الحنابلة : إذا بلغت الصغيرة تسع سنين دفعت إلى الزوج ، وليس لهم أن يجسوها بعد التسع ولو كانت مهزولة الجسم ، وقد نص أحمد على ذلك ، لما ثبت أن " النبي صلى الله عليه وسلم بنى بعائشة وهي بنت تسع

^١ محمد بن عبد الله الخرشبي ، شرح مختصر خليل (بيروت : دار الفكر) ، ج 3 ، 259 ؛ القليوبي وعميرة ، حاشيتا قليوبي وعميرة ، ج 3 ، 278 ؛ والبهوتي ، كشاف القناع ، ج 5 ، 187 ؛ ابن قدامة ، المغني ، ج 7 ، 19 .

^٢ الخرشبي ، شرح مختصر خليل ، ج 3 ، 259 ؛ القليوبي وعميرة ، حاشيتا قليوبي وعميرة ، ج 3 ، 278 ؛ والبهوتي ، كشاف القناع ، ج 5 ، 187 ؛ ابن قدامة ، المغني ، ج 7 ، 19 .

^٣ الخرشبي ، شرح مختصر خليل ، ج 3 ، 259 ؛ القليوبي وعميرة ، حاشيتا قليوبي وعميرة ، ج 3 ، 278 ؛ والبهوتي ، كشاف القناع ، ج 5 ، 187 ؛ ابن قدامة ، المغني ، ج 7 ، 19 .

^٤ الشربيني ، مغني المحتاج ، ج 3 ، 224 .

سينن^١ لكن قال القاضي : ليس هذا عندي على طريقة التحديد وإنما ذكره ؛ لأن الغالب أن ابنة تسع يتمكن من الاستمتاع بها . وإذا سلمت بنت تسع سنين إليه وخافت على نفسها الإفضاء من عظمه فلها منعه من جماعها ويستمتع بها كما يستمتع من الحائض .
(٣) المرض، والمقصود بالمرض هنا المرض الذي يمنع من الجماع ، وحينئذ تمهل المرأة إلى زوال مرضها ، وألحق الشافعية بالمريضة من بها هزال تتضرر بالوطء معه^(٤).

٢ - الطاعة في غير المعصية

فعن أنس أن رجلا انطلق غازيا وأوصى امرأته أن لا تنزل من فوق البيت ، وكان والدها في أسفل البيت ، فاشتكى أبوها ، فأرسلت إلى رسول الله ﷺ تخبره وتستأمره فأرسل إليها : اتقي الله وأطيعي زوجك . ثم إن والدها توفي فأرسلت إليه تستأمره ، فأرسل إليها مثل ذلك ، وخرج رسول الله ﷺ وأرسل إليها : إن الله قد غفر لك بطواعيتك لزوجك^(٥).

وقال أحمد في امرأة لها زوج وأم مريضة ، طاعة زوجها أوجب عليها من أمها إلا أن يأذن لها^(٦) . وقد رتب الشارع الثواب الجزيل على طاعة الزوج ، كما رتب الإثم العظيم على مخالفة أمر الزوج ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلم تأت فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح^(٧).

^١ البخاري ، صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ٩ ، ١٩٠ ، ومسلم ، صحيح مسلم ، ج ٢ ، ١٠٣٩ .
^٢ الدسوقي ، حاشية الدسوقي ، ج ٢ ، ٢٩٨ ، والبهوتي ، كشف القناع ، ج ٥ ، ١٨٦ .
^٣ ابن الهمام ، فتح القدير ، ج ٣ ، ٢٤٩ ؛ الدسوقي ، حاشية الدسوقي ، ج ٢ ، ٢٩٨ ؛ محمد بن أحمد الخطيب الشربيني ، مغني المحتاج (دار الكتب العلمية، ١٩٩٤م) ج ٣ ، ٢٢٤ ؛ البهوتي ، كشف القناع ، ج ٥ ، ١٨٦ .
^٤ محمد بن علي الحكيم الترمذي ، نوادر الأصول في أحاديث الرسول (بيروت: دار الجيل)، ١٧٦ .
^٥ ابن قدامة ، المغني ، ج ٧ ، ٢٠ .
^٦ مسلم ، صحيح مسلم مع شرح النووي ، ج ٢ ، ١٠٦٠ .

ثم إن وجوب طاعة الزوج مقيد بأن لا يكون في معصية ، فلا يجوز للمرأة أن تطيعه فيما لا يحل مثل أن يطلب منها الوطء في زمان الحيض أو في غير محل الحرث ، أو غير ذلك من المعاصي ، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق^(١) .

٣ - الاستمتاع بالزوجة

من حق الزوج على زوجته الاستمتاع بها ، إذ عقد النكاح موضوع لذلك . وقد ذهب الفقهاء إلى أنه يجوز للرجل أن ينظر إلى جميع بدن زوجته حتى إلى فرجها . قال الكاساني : من أحكام النكاح الصحيح حل النظر والمس من رأسها إلى قدميها حالة الحياة ؛ لأن الوطء فوق النظر والمس ، فكان إحلاله إحلالاً للمس والنظر من طريق الأولى . قال ابن عابدين : سأل أبو يوسف أبا حنيفة عن الرجل يمس فرج امرأته وهي تمس فرجه ليتحرك عليها هل ترى بذلك بأساً ؟ قال : لا ، وأرجو أن يعظم الأجر^(٢) . كما ذهب الفقهاء إلى أن للزوج الاستمتاع بزوجه كل وقت على أي صفة كانت إذا كان الاستمتاع في القبل ، ولو كان الاستمتاع في القبل من جهة عجزتها^(٣) ؛ لقوله تعالى : نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم^(٤) . وللزوج أن يمنع زوجته من كل ما يمنع من الاستمتاع أو كماله . لكإجبار زوجته على الغسل من الحيض والنفاس^(٥) . ومنعها من أكل ما يتأذى من رائحته ، ومن الغزل .

٤ - التأديب عند النشوز

١ القرطبي ، تفسير القرطبي ، ج 5 ، 169 . ابن قدامة ، المغني ، ج 7 ، 20 .
٢ الكاساني ، بدائع الصنائع ، ج 2 ، 331 .
٣ الخرشبي ، شرح الخرشبي على خليل ، ج 3 ، 166 ؛ الدسوقي ، حاشية الدسوقي ، ج 2 ، 215 ؛ بكري شطا ، إعانة الطالبين ، ج 3 ، 340 ؛ البهوتي ، كشف القناع ، ج 5 ، 188 .
٤ البقرة ، 223 .
٥ نظام الدين البلخي وغيره ، الفتاوى الهندية (دار الفكر ، الطبعة الثانية ، 1310 هـ) ، ج 1 ، 341 ؛ علي بن أحمد العدوي ، حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني ، (بيروت : دار الفكر 1994 م) ، ج 1 ، 208 ؛ الشربيني ، مغني المحتاج ، ج 3 ، 188 ؛ البهوتي ، كشف القناع ، ج 5 ، 190 .

من حق الزوج على زوجته تأديبها عند النشوز والخروج على طاعته ؛ لقوله تعالى : واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن الله كان عليا كبيرا^(٣١)

٥ - عدم الإذن لمن يكره الزوج دخوله

من حق الزوج على زوجته ألا تأذن في بيته لأحد إلا بإذنه ؛ لقوله ﷺ: لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه أخرجه البخاري^(٣٢).

وهذا المنع ما لا تعلم رضا الزوج به ، أما لو علمت رضا الزوج بذلك فلا حرج عليها ، كمن جرت عادته بإدخال الضيفان موضعا معدا لهم سواء كان حاضرا أم غائبا فلا يفتقر إدخالهم إلى إذن خاص لذلك . وحاصله أنه لا بد من اعتبار إذنه تفصيلا أو إجمالا^(٣٣) .

٦ - عدم الخروج من البيت إلا بإذن الزوج

لما روى ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله ما حق الزوج على زوجته ؟ فقال : حقه عليها ألا تخرج من بيتها إلا بإذنه ، فإن فعلت لعنتها ملائكة السماء وملائكة الرحمة وملائكة العذاب حتى ترجع. رواه الطبراني كما قاله المنذري^(٣٤).

^{٣١} النساء ، ٣٤ .

^{٣٢} الجصاص ، أحكام القرآن ، ج ٢ ، ٢٢٩ ؛ محمد أمين بن عمر ابن عابدين ، رد المحتار على الدر المختار (بيروت : دار الفكر ، الطبعة : الثانية ، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م) ، ج ٣ ، ١٨٨ ؛ الخطاب ، مواهب الجليل ، ج ٤ ، ١٥ - ١٦ ؛ الشربيني ، مغني المحتاج ، ج ٣ ، ٢٥٩ ؛ ابن قدامة ، المغني ، ج ٧ ، ٤٦ .

^{٣٣} البخاري ، صحيح البخاري مع فتح الباري ، ج ٩ ، ٢٩٥ ؛ مسلم ، صحيح مسلم ، ج ٢ ، ٧١١ . واللفظ للبخاري .

^{٣٤} ابن حجر الحافظ ، فتح الباري ، ج ٩ ، ٢٩٦ ؛ مصطفى بن سعد السيوطي ، مطالب أولى النهى (دمشق : المكتب الإسلامي ، الطبعة : الثانية ، ١٩٩٤ م) ، ج ٥ ، ٢٥٨ .

^{٣٥} عبد العظيم بن عبد القوي المنذري ، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف (بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤١٧ هـ) ، ج ٣ ، ٥٧ - ٥٨ . وأشار المنذري إلى تضعيفه .

اختلف الفقهاء في وجوب خدمة الزوجة لزوجها . فذهب الشافعية والحنابلة وبعض المالكية إلى أنه لا يجب على الزوجة خدمة زوجها ، والأولى لها فعل ما جرت العادة به . وذهب الحنفية إلى وجوب خدمة المرأة لزوجها ديانة لا قضاء ، وذهب المالكية إلى أنه يجب على المرأة خدمة زوجها في الأعمال الباطنة التي جرت العادة بقيام الزوجة بمثلها إلا أن تكون من أشرف الناس فلا تجب عليها الخدمة ، وإلا أن يكون زوجها فقير الحال^(١) .

٨ - السفر بالزوجة

من حق الزوج على زوجته السفر والانتقال بها من بلد إلى بلد لأن النبي ﷺ وأصحابه كانوا يسافرون بنسائهم . واشترط الحنفية للسفر بالزوجة أن يكون الزوج مأمونا عليها^(٢) .

(د) حقوق الزوجة

١ - المهر

من حقوق المرأة على زوجها المهر^(٣) لقول الله تعالى : وآتوا النساء صدقاتهن نحلة^(٤) . قال إلكيا الهراسي : والنحلة هاهنا الفريضة ، وهو مثل ما ذكره الله تعالى عقب ذكر المواريث : فريضة من الله^(٥) . كما

^١ الكاساني، بدائع الصنائع، ج ٤، ١٩٢، الخرشبي، شرح الخرشبي، ج ٤، ١٨٦؛ ابن حجر الحافظ، فتح الباري، ج ٩، ٣٢٤، ٥٠٦؛ أحمد بن محمد بن علي ابن حجر الهيتمي، تحفة المحتاج مع حاشية الشرواني وابن قاسم (مصر: المكتبة التجارية الكبرى، ١٩٨٣ م)، ج ٨، ٣١٦، البهوتي، كشف القناع، ج ٥، ١٩٥.

^٢ ابن عابدين، رد المحتار، ج ٢، ٣٦٠؛ الدسوقي، حاشية الدسوقي، ج ٢، ٢٩٧-٢٩٨؛ القليوبي وعميرة، حاشيتنا القليوبي وعميرة، ج ٤، ٧٤؛ السيوطي مصطفى، مطالب أولى النهي، ج ٥، ٢٥٨.

^٣ عثمان بن علي الزيلعي، تبين الحقائق (القاهرة: المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣١٣ هـ)، ج ٢، ١٣٥؛ القليوبي وعميرة، حاشيتنا القليوبي وعميرة، ج ٣، ٢٩٩.

^٤ سورة النساء، ٤.

^٥ الكيا الهراس ، أحكام القرآن، ج ٢، ١٠٥.

لا يحل للزوج أن يأخذ من مهر زوجته شيئاً إلا برضاها وطيب نفسها ^(١) لقوله تعالى : ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً^(٢).

٢ - النفقة

من حقوق المرأة على زوجها النفقة ^(٣) ؛ لقوله تعالى : لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله^(٤)، ولقوله ﷺ: .. ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف^(٥). قال ابن هبيرة : اتفقوا على وجوب نفقة الرجل على من تلزمه نفقته كالزوجة والولد الصغير والأب^(٦).

٣ - إعفاف الزوجة

من حق الزوجة على زوجها أن يقوم بإعفافها ، وذلك بأن يطأها . وقد ذهب جمهور الفقهاء : الحنفية والمالكية والحنابلة - إلى أنه يجب على الزوج أن يطأ زوجته . وذهب الشافعية إلى عدم وجوب الوطء على الزوج وإنما هو سنة في حقه . وذهب جمهور الفقهاء إلى أنه لا يجوز للزوج أن يعزل عن زوجته الحرة بلا إذنها ، لما روي عن عمر قال : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عزل الحرة إلا بإذنها " ^٧ ؛ ولأن لها في الولد حقاً وعليها في العزل ضرراً فلم يجز إلا بإذنها . لكن أجاز بعض الحنفية العزل بغير رضا الزوجة إن خاف الزوج من الولد السوء لفساد الزمان^(٨).

^١ الجصاص، أحكام القرآن، ج 2، 71؛ ابن العربي، أحكام القرآن، ج 1، 316.

^٢ البقرة، 229.

^٣ الزيلعي، تبين الحقائق، ج 3، 50؛ القليوبي وعميرة، حاشيتا القليوبي وعميرة، ج 4، 69؛ البهوتي، كشف القناع، ج 5، 460.

^٤ الطلاق، 7.

^٥ مسلم، صحيح مسلم، ج 2، 889-890.

^٦ ابن هبيرة، الإفصاح، ج 2، 181.

^٧ البيهقي، السنن، ج 7، 231.

^٨ الكاساني، بدائع الصنائع، ج 2، 331؛ وابن الهمام، فتح القدير، ج 2، 518؛ سليمان بن محمد بن عمر البجيري، تحفة الحبيب

على شرح الخطيب (دار الفكر، 1995م)، ج 3، 395؛ والبهوتي، كشف القناع، ج 5، 192.

اختلف الفقهاء في وجوب بيات الزوج عند زوجته . فذهب الحنفية والحنابلة إلى أنه يجب على الزوج أن يبيت عند زوجته ، واختلفوا في تقديره ، فذهب الحنفية إلى عدم تقديره وإنما يجب على الزوج البيات عند زوجته أحيانا من غير توقيت . قال ابن عابدين : وإذا تشاغل الزوج عن زوجته بالعبادة أو غيرها فظاهر المذهب أنه لا يتعين مقدار بل يؤمر أن يبيت معها ويصحبها أحيانا من غير توقيت ، واختار الطحاوي أن لها يوما وليلة من كل أربع ليال وبقاياها له ؛ لأن له أن يسقط حقها في الثلاث بتزوج ثلاث حرائر ، وإن كانت الزوجة أمة فلها يوم وليلة من كل سبع ، وهذه رواية الحسن عن أبي حنيفة . وذهب الحنابلة إلى أنه يجب على الزوج أن يبيت في مضجع زوجته الحرة ليلة من كل أربع ليال ، لما روى كعب بن سوار أنه كان جالسا عند عمر بن الخطاب فجاءت امرأة فقالت : يا أمير المؤمنين ما رأيت رجلا قط أفضل من زوجي ، والله إنه ليبيت ليله قائما ويظل نهاره صائما ، فاستغفر لها وأثنى عليها ، واستحيت المرأة وقامت راجعة ، فقال : يا أمير المؤمنين هلا أعديت المرأة على زوجها ؟ فقال : ما ذاك ؟ فقال : إنها جاءت تشكوه إذا كان هذا حاله في العبادة متى يتفرغ لها ؟ فبعث عمر إلى زوجها وقال لكعب اقض بينهما ؛ فإنك فهمت من أمرهما ما لم أفهمه ، قال : فإني أرى أنها امرأة عليها ثلاث نسوة وهي رابعتهن فاقض له بثلاثة أيام ولياليهن يتعبد فيهن ولها يوم وليلة ، وهذه قضية اشتهرت ولم تنكر فكانت كالإجماع ، يؤيده " قول النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمرو بن العاص : إن لجسدك عليك حقا ، وإن لعينك عليك حقا ، وإن لزوجك عليك حقا " (١) . وقال القاضي وابن عقيل : يلزمه من البيوتة ما يزول معه ضرر الوحشة ، ويحصل منه الأذى المقصود بالزوجية بلا توقيت فيجتهد الحاكم ، وصوب المرداوي هذا القول ، ومحل الوجوب إذا طلبت الزوجة منه ذلك ؛ لأن الحق لها فلا يجب بدون الطلب (٢).

١ ابن عابدين، رد المحتار، ج 2 ، 399 .

٢ ابن عابدين، رد المحتار، ج 2 ، 399 .

وذهب المالكية والشافعية إلى أنه لا يجب على الزوج البيات عند زوجته ، وإنما يسن له ذلك .
وصرح الشافعية بأن أدنى درجات السنة في البيات ليلة في كل أربع ليال ، اعتباراً بمن له أربع زوجات .
واستظهر ابن عرفة من المالكية وجوب البيات عندها ، أو يحضر لها مؤنسة ؛ لأن تركها وحدها ضرر بها لا سيما إذا كان المحل يتوقع منه الفساد والخوف من اللصوص^(١) .

٥ - إخدام الزوجة

من حق الزوجة على زوجها إخدامها ؛ لأنه من المعاشرة بالمعروف ، ؛ ولأنه مما يحتاج إليه على الدوام . واعتبر في ذلك العوائد الجارية فيه وطاقة الزوج له . فذهب جمهور الفقهاء إلى أنه يجب على الزوج إخدام زوجته التي لا يليق بها خدمة نفسها بأن كانت تخدم في بيت أبيها ، أو كانت من ذوي الأقدار ، لكون هذا من حقها في المعاشرة بالمعروف المأمور بها في قوله تعالى : وعاشروهن بالمعروف . ولأن هذا من كفايتها ومما يحتاج إليه في الدوام فأشبهه النفقة . كما اتفقوا على أن الإخدام يجب على الزوج للزوجة المريضة ، والمصابة بعاهة لا تستطيع معها خدمة نفسها ، وإن كانت ممن لا يخدم مثلها ؛ لأن مثل هذه لا تستغني عن الخدمة . والمالكية أيضاً يرون وجوب إخدام الزوج زوجته ، لكن قالوا : يجب عليه ذلك إن كان الزوج ذا سعة وهي ذات قدر ليس شأنها الخدمة ، أو كان هو ذا قدر تزري خدمة زوجته به .

وقال الحنفية : إذا امتنعت المرأة عن الطحن والخبز ، إن كانت ممن لا يخدم ، أو كان بها علة فعليه أن يأتيها بطعام مهياً ، وإلا بأن كانت ممن تخدم نفسها وتقدر على ذلك لا يجب عليه ، ولا يجوز لها أخذ الأجرة على ذلك ، لوجوبه عليها ديانة ولو شريفة ، لأنه عليه الصلاة والسلام " قسم الأعمال بين علي وفاطمة ، فجعل أعمال الخارج على علي رضي الله عنه والداخل على فاطمة رضي الله عنها " مع أنها سيدة نساء العالمين فإن كان لها خادم فعلى الزوج نفقته .

^١ سليمان بن عمر الجمل ، حاشية الجمل على شرح المنهج (دار الفكر) ، ج 4 ، 281 ؛ البجيرمي ، تحفة الحبيب ، ج 3 ، 395 .

^٢ الدسوقي ، حاشية الدسوقي ، ج 2 ، 510 .

^٣ ابن عابدين ، الدر المختار ، ج 2 ، 648 .

٦ - القسم

من حق الزوجة على زوجها القسم . وذلك فيما إذا كان الزوج متزوجاً بأكثر من واحدة^(١) . فعن عائشة قالت : كان رسول الله يقسم فيعدل ، ويقول : اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك^(٢) .

هـ) الحقوق المشتركة بين الزوجين

١ - العشرة بالمعروف

العشرة بالمعروف بمعنى الإحسان في المصاحبة من الحقوق المشتركة بين الزوجين ، فيجب على كل واحد منهما أن يعاشر صاحبه بالمعروف كما مر ذكر الخلاف فيه.

٢ - الاستمتاع

يعني استمتاع كل منهما بالآخر ، وهذا الحق وإن كان مشتركاً لكنه في جانب الرجل أقوى منه في جانب المرأة . وقد مر عده من حقوق الزوج.

٣ - الإرث

من الحقوق المشتركة بين الزوجين الإرث ، فيرث الزوج زوجته عند وفاتها ، كما ترث الزوجة زوجها عند وفاته^(٣) ؛ لقوله عز وجل : ولكم نصف ما ترك أزواجكم إن لم يكن لهن ولد فإن كان لهن ولد

^١ ابن عابدين، رد المحتار، ج ٢، ٣٩٧؛ الدسوقي، حاشية الدسوقي، ج ٢، ٣٣٩؛ الشريبي، مغني المحتاج، ج ٣، ٢٥١؛ البهوتي،

كشف القناع، ج ٥، ١٩٨؛ ابن قدامة، المغني، ج ٧، ٢٧ .

^٢ الترمذي، جامع الترمذي، ج ٣، ٤٣٧ . وأعله الترمذي بالإرسال .

^٣ الكاساني، بدائع الصنائع، ج ٢، ٣٣٢ .

فلكم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها أو دين ولهن الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد وصية توصون بها أو دين^(١).

ج. خطة البحث

الخطوات المنهجية لهذا البحث أولاً تعيين الشخصية صاحب الرأي الذي يتركز البحث فيه وهو محمد حسين الطباطبائي مع رأيه في المعاشرة الزوجية بالمعروف بصفته موضوعاً له ؛ ثانياً جمع البيانات المتعلقة بالموضوع وفحصها من كتب الطباطبائي والكتب الأخرى ؛ ثالثاً تصنيف العناصر المهمة المناسبة بالموضوع ؛ رابعاً تحليل تلك البيانات عن طريق المنهج الوصفي لمعرفة بنية المعاشرة الزوجية بالمعروف عند الطباطبائي كاملاً ؛ خامساً دراسة مدققة للأسس والبنية وتوابع ذلك في رأي الطباطبائي ؛ سادساً استنتاج نتائج يجاب بها أسئلة البحث ويعرف من خلالها تمام البناء النظري لرأي الطباطبائي في المعاشرة الزوجية بالمعروف .



الباب الثالث

عرض البيانات وتحليلها

وفي هذا الباب ثلاثة مباحث : المبحث الأول في شخصية الطباطبائي وما تابع ذلك . والمبحث الثاني في تحليل مصطلح المعروف . والمبحث الثالث في مفهوم المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية . ولندخل إلى المبحث الأول .

المبحث الأول في شخصية الطباطبائي (عصره وحياته وثقافته)

نريد في هذا المبحث الاطلاع على معرفة شخصية الطباطبائي من خلال البحث في خلفيته والواقع الذي أحاط به . وجعلناه ثلاثة مطالب : المطلب الأول في عصر الطباطبائي ، والثاني في حياته ، والأخير في ثقافته .

أ. عصر الطباطبائي

١. نظرة عامة حول موطن الطباطبائي

استوطن الطباطبائي مدة حياته دولة إيران ونجف العراق ، من الدول الآسيوية . وتنقل في خلالها عند ثلاثة مدن ، تبريز والنجف (العراق) وقم . نشرح فيما بعد كل واحد منها إن شاء الله ولنبدأ بإيران . تمتاز إيران بموقع جغرافي جعل منها جسرا للمواصلات البرية بين منطقة الشرق الأقصى في آسيا ومناطق البحر الأبيض المتوسط وأوروبا . إذ تقع في القسم الأكبر من الهضبة الآسيوية التي تمتد فيما بين نهر السند شرقا ودجلة والفرات غربا . وكان لهذا الموقع الأثر الكبير على إيران كما جر عليها المصائب والكروب . تربتها خصب وجبالها غني بأنواع المعادن النفيسة من أهمها البترول وزراعتها تأتي بأنواع

^١ دونالد ولبر، إيران ماضيها وحاضرها، ترجمة عبد النعيم محمد حسنين، (القاهرة: دار مصر، 1377هـ)، 9 و107.؛ علي الأوسي، الطباطبائي ومنهجه في تفسيره الميزان (طهران، معاونة الرئاسة للعلاقات الدولية في منظمة الاعلام الإسلامي، 1985م)، 18.

الحبوب والخضروات والفواكه المتنوعة^١. كما أن الصناعة فيها حازت بها شهرة قديمة كصناعة السجاد الفاخر، وحديثة بانشار الشركات الأجنبية والحكومية التي تزيد الأولى منها فقط على مائة شركة فيما بين 1925 - 1941 م^٢. ومن أقوى شركاتها شركة البترول^٣.

وفي التعليم نشأ أهل إيران على نظام الحوزة في النشاط العلمي لتنشئة العلماء والمجتهدين والمبلغين. وهو عبارة مراحل الدراسة ليس هي على شاكلة الطرق المتبعة في الأنظمة التربوية التي نألفها هذه الأيام لأنها لا تعتمد على أساس نظام الصفوف بل هي فردية على شكل حلقات تمارس اليوم في إيران. وقد بدأت منذ عهد الشيخ الطوسي (ت 460هـ). وليس هناك نظام للامتحانات أو لمنح الشهادات كما هو متعارف عليه اليوم في كثير من المدارس الحديثة، وإنما يترك للطالب اختيار الكتاب الذي يريد دراسته والأستاذ الذي يتلقى من علومه، وحتى مكان الدرس وزمانه فإنه يتم الاتفاق عليه بين التلميذ والأستاذ

الحوزة العلمية

تتم الدراسة في الحوزة العلمية في ثلاث مراحل تالية:

- ١- دراسة المقدمات (كالدور الابتدائي) في المنطق والنحو والصرف والعلوم البلاغية والعروض وبعض النصوص الأدبية ومبادئ أولية عن الفقه والأصول.
- ٢- دراسة السطوح (كالدور المتوسط) في الكتب الفقهية والأصولية والفلسفية. وتتسم هذه المرحلة بالطابع الاستدلالي.
- ٣- دراسة الخارج (كالدراسات العليا) يعتمد فيها الطالب على نفسه في الإعداد والتحضير دون تقيد بمصدر خاص. فيجمع الطالب معلوماته ويراجع أقوال العلماء، ثم يستخلص لنفسه رأياً خاصة بعد الموازنة والترجيح بين الآراء، ثم يحضر البحث الخارجي ليستمع إلى

^١ ولبر، إيران ماضيها وحاضرها، 137-142. علي الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 18. صادق نشأت ومصطفى حجازي، صفحات عن إيران (القاهرة: مطبعة مخيمير، 1960)، 96.

^٢ ولبر، إيران ماضيها وحاضرها، 158-162. صادق نشأت ومصطفى حجازي، صفحات عن إيران، 108-113.

^٣ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 18. أحمد عطية الله، دائرة المعارف الحديثة، ج 1، 225.

توجيهات الأستاذ . وخلال هذه الأدوار يأخذ الطالب أطرافا من الفلسفة والثقافات الأخرى .

ويستمر الطالب على هذا النمط الخاص في الدراسة مع مشاركة في إدارة حلقات دراسية خاصة في الدور الإعدادي حتى يبلغ مرحلة الاجتهاد . وعندما يطمئن إليه الأستاذ في البحث والاستنباط وصوغ الدليل والنظر في الأدلة والأقوال ومناقشتها يشهد له بالاجتهاد ، فيستقل الطالب بإبداء الرأي والتوجيه . وعليها سارت مراكز التعليم في إيران حتى الجامعات الحديثة . ومما يدل على التقدم في التعليم في إيران إنشاء معاهد عليا وتعميم التعليم في القرى والمدن منذ عهد قديم . ففي عام 1931 أسست جامعة طهران والمعهد العالي للمعلمين ، وأخذت البحوث العلمية تتوافد على جامعات أوروبا وأمريكا . ثم بعد عام 1941 أقيمت خمس جامعات حديثة جامعة تبريز وشيراز ومشهد وأصفهان وأهواز . والإيرانيون معروفون باهتمامهم في كشف غرض الحياة وحقيقة وجودها وقوى الخير والشر والروح والمبادئ الكونية الأخرى ، وذلك لما مر من تاريخ أمثال الزرادشتية والمانوية والمزدكية ثم جاء الإسلام مشجعا للتحرير الفكري . كما عرف الفرس من قديم الزمان بأنهم عنصر قوي دقيق الإحساس موفق في الحرب متميز في الفنون . فلا غرابة إذا ما دبت الروح فيهم في مطلع القرن العشرين الذي شهد لهم بذلك مواقفهم الثورية^٣ .

واتخذت إيران العقيدة الإسلامية ديناً رسمياً للدولة وقد اعتنقها أكثر من 95٪ من سكانها منذ ثلاثة عشر قرناً فأكثر ، كما استقرت معتقدتهم على مذهب الشيعة الإمامية .

^١ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه ، 46. الأصفى ، مدرسة النجف وتطور الحركات الإصلاحية فيها ، 8-13. صادق نشأت ومصطفى حجازي ، صفحات عن إيران ، 156-157 .

^٢ صادق نشأت ، صفحات عن إيران ، 150-156 . الأوسي ، الطباطبائي ومنهجه ، 19 .

^٣ صادق نشأت ، صفحات عن إيران ، 120-123 . ولبر ، إيران ماضيها وحاضرها ، 111-112 .

^٤ الأوسي ، الطباطبائي ومنهجه ، 20 .

٢. الظروف السياسية في إيران

حكمت إيران منذ الفتح الإسلامي أسر عديدة من بينها -في الأواخر- القاجارية سنة 1795 -

1924 التي انتهت بالثورة الدستورية ثم البهلوية التي انتهت بثورة الشعب المسلم وقيام الجمهورية الإسلامية الإيرانية 1979. وفي خلالها خضعت إيران لسيطرة الاستعمار والاستحلال على شكل اتفاقيات اقتصادية وتجارية خسرت إيران فيها إيران دائما.

وفي الحرب العالمية الأولى لم تشترك إيران فيها وأعلنت حيادها، لكنها اضطرت إلى أن تكون مسرحا للعمليات العسكرية من احتلال الروس شمالها واحتلال بريطانيا جنوبها واجتياز الأتراك غربها متوجهين صوب العاصمة طهران، وفي وضع آخر تشكلت جماعت اجتهاد اسلام في قم ضمت الناقمين الايرانيين على الروس والبريطانيين. كما أصبح البترول الإيراني بعد نشوب القتال هدفا للأطراف المتصارعة فيها.

بعد هذه الحرب أخلت بريطانيا القوات الروسية من إيران واستولت هي على كافة مناطقها. لكنها اضطرت في عام 1919 إلى توقيع الاتفاق باستقلال إيران وسلامة أراضيها. ثم توالى الأحداث فخانت قوتها حتى ثار الشعب المسلم على الحكومة المركزية في إيران فألغيت اتفاقات اقتصادية مع بريطانيا. أما الروس بعد الانقلاب اعترفت لإيران مكانتها الرسمية وسلطتها، لكنها في حين آخر شجع الحركات الانفصالية فيها لاتعاب الحكومة واستفزاز وجود بريطانيا فيها.

وفي عام 1921 تمكن رضا خان بهلوي من القيام بانقلاب واسقاط الوزارة مع إحلال ضياء الدين الطباطبائي محلها وأصبح هو بنفسه وزيرا للشؤون الحربية. ومن حينها برزت دكتاتورية رضاخان بوضوح. ومن أول مظاهرها أن نحى الطباطبائي عن رئاسة الوزارة ونفاه الى فلسطين، ثم في 1925 أعلن إنهاء الحكم القاجاري واختير هو ملكا للدولة البهلوية في إيران عام 1926^٢.

^١ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 22.

^٢ فهمي، تاريخ إيران السياسي، 28-39.

^٣ فهمي، تاريخ إيران السياسي، 48. الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 23.

وهذه الدولة البهلوية لا تقبل عن القاجرية في الظلم على الشعب الإيراني المسلم . فرضاخان رجل معجب بكمال أتاتورك وبالمثاليات الغربية حين ذاك ، فهو لم يترك زمام المبادرة لأية حركة إسلامية شعبية بل تناولت سطوته على أقدس شيء للمسلمين وهو الشريعة الإسلامية بإحلال القانون المدني المستمد من القانون الفرنسي محل تطبيق الشريعة الإسلامية ، واستبدل المدارس الإسلامية بالعصرية ، وأمر النساء المسلمات بنزع الحجاب سنة 1930 ومنع ارتدائه وحرم ضباط الجيش سنة 1935 مصاحبة أية فتاة من ذويهم ترتديه .

وإضافة إلى ذلك عمد رضاخان إلى إضعاف مركزية علماء الدين بإزالة سيطرتهم على الأوقاف الطائفة ومنع لبس الزي الديني إلا بتصريح خاص وإنشاء المكاتب لتسجيل الزواج والطلاق المدنيين وإلغاء الاحتفالات الدينية .

وفي جانب آخر صودرت حرية الكلام والصحافة وأنشئت إدارة خاصة لتوجيه الرأي العام . كما تم في عهده تغيير اسم الدولة " فارس " باسم " إيران " اعتباراً بالأصل الآري لشعب إيران وبمجدها القديم على العهد الإسلامي^٢ . وفي عام 1941 أجبر رضاخان على التنازل عن العرش لابنه محمد رضا . وفي الحرب العالمية الثانية كذلك اتخذت إيران موقفاً محايداً . لكن المشكلة أنها تعتبر أقصر الطرق لإرسال الإمدادات العسكرية من قبل الحليفيين فاحتلها قهراً واضطرت إلى مواجهة الزحف الألماني 1943 . والحليفيان لم تزلوا تطمع في التوسع في أرض إيران فقد شجع الاتحاد السوفيتي الحركات الانفصالية فيها مثل حركة الأكراد 1946 ، وحركة آذربيجان . وفي وضع آخر شجعت بريطانيا القبائل البختيارية في الجنوب وعربستان .

^١ فهمي ، تاريخ إيران السياسي ، 28-39 . كارل ، تاريخ الشعوب الإسلامية ، 798 . هيكل ، الشرق الجديد ، 129 .

^٢ ولبر ، إيران ماضيها وحاضرها ، 119 .؛ عبد السلام بن عبد العزيز فهمي ، تاريخ إيران السياسي (الجيزة: مطبعة المركز النمودي)، 89 .

^٣ العقاد ، السياسة الإيرانية والاستعمار الجديد ، 30 .

^٤ فهمي ، تاريخ إيران السياسي ، 91-94 . العقاد ، السياسة الإيرانية والاستعمار الجديد ، 33-35 . ولبر ، إيران ماضيها وحاضرها ،

واعترفت فترة ما بين هذه الحرب العالمية الثانية بالنسبة لايران فترة سباق للحصول على امتيازات بترولية للدول الكبرى. ومن خلالها أخذت أمريكا تتدخل بشكل فعال في شؤون ايران حتى انحسر الروس منها بشكل كبير^١.

وكان محمد رضا شابه أبله في الدكتاتورية خاصة على الشعب المسلم ، لكنه كان يتملق المستعمرين ويرضيهم على حساب وطنه كي يحفظوا له عرشه . بل قد جره الواقع إلى إلقاء القبض على آية الله الموسوي الخميني ، ومساعدته تقي فلسفي ونحو عشرين من أتباعهما. فمن أجلها غضب الشعب المسلم خارجين على الشوارع طالبين بسقوط الدكتاتورية وقطع كل علاقة مع الكيان الصهيوني ، فهجمت الإذاعة ومبنى وزارة الاقتصاد ومركز الجريدة الموالية للملك ، وأخذ كل تجمع عادي يتحول إلى مظاهرة ضخمة ، فخرجت يومها جامعة طهران في مظاهرة كبيرة ؛ تأييدا للعلماء ، وأصدر العلماء منشورا يدعو إلى الجهاد والحرب المقدسة ضد نظام حكم الشاه . وهكذا تلاحقت الأحداث سراعا حتى أسقط الملك البهلوي بقيام الجمهورية الإسلامية الإيرانية عام 1979 م . وذلك ما عرف بالثورة الإسلامية.

ومحمد رضا كان قد غادر البلاد قبل أقل من شهر، إثر اضطرابات شعبية هائلة وتلك المظاهرات العارمة في العاصمة طهران ضد الاضطهاد والظلم وفساد هائل في العائلة البهلوية ودولتها. وحاول الشاه اللجوء إلى بلدان مختلفة منها البلدان الأوروبية ومصر والمغرب والولايات المتحدة والمكسيك وغيرها ، ولكن لم يستطع البقاء في أي بلد لأسباب مختلفة. وأخيرا أرسل السادات طائرة خاصة للعودة به إلى مصر. وفي 19 أكتوبر 1979 م وافقت الإدارة الأمريكية للشاه بدخول الولايات المتحدة بعد التأكد من أن وضعه الصحي حرج للغاية، وانه يحتاج للرعاية الطبية الملائمة. وكانت الإدارة الأمريكية متخوفة من ردة فعل عكسية على استضافتها للشاه وهو ما حدث بالفعل في 4 نوفمبر 1979 م . فقد قام طلاب من الثوار

^١ ولبر، ايران ماضيها وحاضرها، 129؛ فهمي، تاريخ ايران السياسي، 108، 121، 125.

^٢ جاد طه، إيران وحتمية التاريخ، 120-121، 137-141.

الإيرانيين بمهاجمة السفارة الأمريكية في طهران واحتجزوا 52 أميركياً من سكان السفارة -بصفتهم رهائن- مطالبين الولايات المتحدة بتسليم الشاه الذي آوى إليها للعلاج لمحاكمته.

ومن الأحداث الهامة التي وقعت بعد الثورة الإسلامية نشوب الحرب بين إيران والعراق التي استمرت ثماني سنوات . قتل فيها مئات آلاف من الجنود والعسكريين وكلفت البلاد مليارات الدولارات. وشملت تحديات ما بعد الثورة في إيران فرض العقوبات الاقتصادية وتعليق العلاقات الدبلوماسية مع إيران من قبل الولايات المتحدة بسبب أزمة رهائن وغيرها من أعمال الإرهاب التي اتهمت حكومة الولايات المتحدة والبعض الآخر إيرانَ عليها. ولهذا السبب ولأسباب أخرى لم تزدهر الاقتصاد الإيراني ، وارتفع الفقر بالأرقام المطلقة من قبل ما يقرب من 45 ٪ خلال السنوات الست الأولى من الثورة الإسلامية. ونصيب الفرد من الدخل لم يصل بعد إلى مستويات ما قبل الثورة. وهكذا كانت الظروف السياسية الجارية للحالات الاقتصادية في إيران في أواخر حياة الطباطبائي . فإنه توفي عام 1981 بمعنى بعد سنتين إثر الثورة الإسلامية .

بإمكاننا أن نستنتج مما تقدم مدى الدور الكبير الذي يمارسه العلماء في هذه الوقائع ومدى أثر الروح الإسلامية في الأمة الإيرانية . كما تجدر الإشارة هنا إلى أن هذه الأحداث كانت تحيط بالطباطبائي وخاصة لو لاحظنا مدن الطباطبائي الثلاث -تبريز والنجف وقم- التي عرفت بوزنها العلمي ومواقفها الجهادية وأحداثها السياسية المهمة، كما سيأتي بيانها.

٣. بيئاته الثلاث

تقدم أن الطباطبائي عاش متنقلاً بين ثلاث مدن مشهورة . فتبريز مسقط رأسه والنجف محل أعماله العلمية في مدة عشر سنوات تقريباً والأخير قم مركز نشاطه العلمي ومقره الأخير إلى وفاته . واعتبرت هذه المدن الثلاث من أكبر المراكز العلمية التي تخرجت منها أعداد كبيرة من العلماء والمجتهدين .

¹ Said Amir Arjomand, The Turban for the Crown : The Islamic Revolution in Iran (Oxford University Press, 1988), 144.; Shaul Bakhash, Reign of the Ayatollahs : Iran and the Islamic Revolution (1984), 158-159.

أ) تبريز

وهي مدينة عامرة حسناء لها عدة أنهار جارية وبساتين محيطة بها وقصور حصنتها أسوار¹. ولهذا المدينة أهمية كبيرة في تاريخ إيران، إذ تعد المدينة الثانية بعد طهران. ولها أيضا منزلة ممتازة عند الإيرانيين؛ لأن فيها ولدت الحرية والأحرار، فأهلها في مقدمة الصفوف الذين نهضوا لتحرير إيران من ربقة الاستبداد والدكتاتورية. ودورها لا ينسى في إقامة الحكومة الدستورية عام 1906².

لقد أصبحت تبريز مركز ومعقل الحركة الثورية الدستورية في إيران خلال فترة ما بين عامي 1905 و 1911م، بعد أن قام الشاه محمد علي قاجار بإغلاق مجلس الشورى وإلغاء الدستور نظراً لأنه يتعارض مع الشريعة الإسلامية، فقصف المجلس بالمدفعية بموافقة كل من روسيا وبريطانيا. فاستاء الإصلاحيون من ذلك، وثاروا في تبريز وعدة مدن إيرانية مطالبين بعودة الحياة الدستورية. وفي شهر يوليو سنة 1909م انطلقت قوة من الثوار المؤيدين للدستور من تبريز بقيادة ستار خان وشيخ الإسلام أبو الحسن علي بن هلال الجزائري وآخرون، وبلغوا طهران حيث خلعوا الشاه وأعادوا العمل بالدستور. بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، قام الحزب الديمقراطي الأذربيجاني، مدعوماً من الاتحاد السوفيتي، بإقامة دولة مستقلة في شمال غرب إيران عاصمتها تبريز، تحمل اسم "حكومة أذربيجان الشعبية". فدامت تبريز عاصمة هذه الدولة الشيوعية الصغيرة عاماً واحداً فقط من سنة 1945 إلى سنة 1946م، وترأسها السيد جعفر البيشاوري، وعرفت المدينة خلالها إطلاقاً أكبر حرية التعبير عن الرأي، واستخدمت فيها اللغة الأذرية كلغة رسمية. بعد انسحاب القوات السوفيتية دخلت القوات الملكية الإيرانية إلى المدينة لتعيدها إلى حظيرة الدولة الأم، وخلال هذه الفترة كانت الهوية القومية التركية الأذربيجانية قد نمت بين صفوف المواطنين التبريزيين وتعاظمت، كما شهدت الفترة افتتاح جامعة تبريز التي لعب أساتذتها وطلابها دوراً بارزاً في الحركات والأحداث اللاحقة التي قامت في أذربيجان.

¹ ياقوت بن عبد الله الحموي، معجم البلدان (بيروت: دار صادر، الطبعة: الثانية، 1995 م)، ج 2، 13.

² اطلع عليه في 12 أبريل 2018. <https://www.marefa.org/تبريز>

³ اطلع عليه في 12 أبريل 2018. <https://www.marefa.org/تبريز>

أدت سياسة جوزيف ستالين خلال الخمسينيات من القرن العشرين، الشهيرة باسم "الستار الحديدي" إلى إغلاق الحدود الشمالية لإيران، فكانت تلك ضربةً موجعةً للمدينة القائمة على التجارة مع جيران إيران. على الرغم من ذلك، استمرت تبريز تعيش مرحلةً خالية من الاضطرابات والقلقل حتى قيام الثورة الإسلامية سنة 1979م، فشهدت عدّة استثمارات حكوميةً وخاصةً، مما جعلها أهم المراكز الصناعية في البلاد، لكنها بالمقابل فقدت أهميتها كمعبر للبضائع التجارية القادمة من الغرب بفعل تطوّر وسائل المواصلات والاتصالات.

ثم على المستوى الجامعي تعد جامعة تبريز الجامعة الثانية بعد جامعة طهران. كما اشتهرت تبريز بجوها الصحي اللطيف. وتعد تبريز منذ عصر الصفوية إلى اليوم من كبريات بلدان الشيعة ومراكز العلم وفيها مدارس عالية لطلاب العلوم الدينية. وفيها مطابع حجرية.

ب) النجف

النجف اسم عربي فصيح وهو "مكان لا يعلوه الماء مستطيل منقاد"، كما في صحاح الجوهري¹. وقد سميت المدينة بأسماء عديدة منها ما ورد في أحاديث أهل البيت، ومنها ما كان متعارفاً على ألسنتهم، مثل بانقيا، والجودي، والروبة، وظهر الكوفة، والغربي، واللسان، والطور، ومنها ما هو أكثر استعمالاً كالغري والمشهد. وهي محافظة عراقية، تحتوي كثيراً من العتبات المقدسة لدى الشيعة، ففيها الروضة الحيدرية التي يُعتقد أنها مبنية فوق ضريح الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ومرقد السيدة خديجة بنت الإمام علي، ومرقد النبيين صالح وهود عليهما السلام. تقع محافظة النجف في جنوب غرب العراق، على حافة الهضبة الغربية، وتبعد عن العاصمة بغداد 161 كيلومتراً باتجاه الجنوب الغربي. وترتفع النجف 70 متراً فوق مستوى سطح البحر، ويجدها من الشمال والشمال الشرقي مدينة كربلاء التي تبعد عنها نحو

¹ صادق نشأت، صفحات عن إيران، 28-30. الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 27.

² إسماعيل بن حماد الجوهري، تاج اللغة وصحاح العربية (بيروت: دار العلم للملايين، الطبعة: الرابعة 1987 م)، مادة (ن ج ف).

80 كيلومترا، ومن الجنوب والغرب منخفض بحر النجف، وأبي صخير وتبعد عنه نحو 18 كيلومترا، ومن الشرق مدينة الكوفة التي تبعد عنها نحو 10 كيلومترات¹.

والنجف اليوم هي نجف الكوفة تميزا لها عن نجف الحيرة، وهي بلدة عربية كانت قديما مصيفا لمناذرة ملوك الحيرة، وكانت قبل الفتح الإسلامي تنتشر فيها الأديرة المسيحية، ثم أصبحت البلدة مدينة، واتسع نطاقها وازدحم سكانها بسبب ما يعتقد أنه قبر الإمام علي فيها، الذي أعطاها طابع الاحترام، فأصبحت مركزا للزعامة الدينية ومحطا لأهل العلم. وعرفت هذه المبقعة بالحضرة العلوية الشريفة.

وكان الماء للشرب وغسل الثياب في النجف ينقل من جدول جيء به من الحيرة. وكان ينقطع في الصيف بسبب العواصف الرملية وفي الشتاء أيضا بسبب المطر الذي يهبل الرمل عليه فيطمه. وللنجف سور عظيم من الجص والآجر بنيت لصد هجمات الوهابيين والغزاة الذين هجموا النجف مرات عديدة ومن الناحية العلمية امتازت النجف بالطابع العلمي فهي لها أعداد كبير من المكتبات والمدارس العلمية والمساجد التي تقام فيها الدروس العلمية على نظام الحوزة. وقد أسست الحوزة العلمية فيها بعد هجرة الشيخ محمد الحسن الطوسي من بغداد إليها عام 448 هـ حيث بدأ ينشئ حوزة فتيه حوله من أولاده والراغبين في الالتحاق بالدراسات الفقهية وغيرها من أبناء النجف ومجاورها. قال الأستاذ محمد تقي الحكيم:

(النجف هي الجامعة الإسلامية التي مر على تكوينها أكثر من ألف عام. وهي ما تزال محتفظة بمركزها العلمي... وإليها وإلى الأزهر في مصر يعود أكبر الفضل في وصل حلقات الثقافة الإسلامية بعضها ببعض، والاحتفاظ بسلسلتها نقية عبر تلكم العصور المظلمة التي كان الجهل والجمود يتحكمان في أكثر معاهدها الثقافية)².

¹ <http://www.aljazeera.net/encyclopedia/citiesandregions/2014/11/20/النجف>.

اطلع عليه في 12 أبريل 2018

² أحمد رضا، رحلات السيد محسن الأمين، 96-97 في الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 28.

³ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 28.

ومما حدثت في النجف في الفترة التي عاش فيها الطباطبائي الثورة العراقية الكبرى سنة 1920 م بسبب سوء معاملة البريطانيا المحتل للعراقيين . وقاد هذه الثورة ثلة من العلماء ولفيف من الرؤساء وزعماء قبائل الفرات الأوسط وأحراره . ومن أبرز مشاركة العلماء فيها تأييد آية الله الشيرازي لها بقوله : إذا كانت هذه نواياكم وهذه تعهداتكم فالله في عونكم . وأفتى أيضا بأن المطالبة بالحقوق واجبة على العراقيين ويجب عليهم في ضمن مطالبتهم رعاية السلم والأمن ، ويجوز لهم التوسل بالقوة الدفاعية إذا امتنع الانجليز عن قبول مطالبهم . وبعد ذلك عمت الثورة جميع الفرات الأوسط . وانتهت هذه الثورة بعد أربعة أشهر وسبعة وعشرين يوما وحقت قيام أول دولة عربية في 23 أغسطس 1921 وأعلن الأمير فيصل بن الحسين ملكا على العراق . وسبقت هذه الثورة ثورتان كانتا مقدمتين لها ، الأولى الثورة على الدولة العثمانية عام 1915 بقيادة آية الله السيد كاظم اليزدي ، والثانية ثورة النجف قبيل هذه الثورة الكبرى بأعوام.

ج) قم

مدينة قُم هي إحدى مدن إيران والتي تعتبر الحوزة العلمية فيها المركز العلمي الديني للشيعة بعد النجف. تقع على بعد 157 كم جنوب العاصمة طهران. وترتفع المدينة نحو 930 م فوق مستوى سطح البحر. يجدها من الشمال مدينة طهران، ومن الجنوب مدينة أصفهان، ومن الغرب مدينة اراك، ومن الشرق محافظة سمنان^١.

تحتوي قم العديد من الحوزات العلمية، التي يدرس فيها علماء الشيعة. بدءاً بمستوى المقدمات والمبادئ ومروراً بالسطوح ووصولاً إلى الدراسات العليا التخصصية التي تطلق عليها اسم بحوث الخارج كما سلف ذكرها. يوجد في قم مكاتب ومراجع الدين العظام، وهي المكاتب التي تهتم بمعالجة الشؤون الدينية والإجابة العلمية عن المسائل والشبهات المطروحة. وتعد السياحة الدينية أهم سبب في اقتصاد الأعمال في قم وذلك بسبب وجود حرم السيدة فاطمة بنت موسى الكاظم (حرم فاطمه معصومه)

^١ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 33.

^٢ الأصفى، النجف وتطور الحركات، 84-86. الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 29-32.

ومسجد جهمكران والعديد من مزارات أبناء الأئمة حيث تشهد كل صول السنة أعداد كبيرة من الزائرين من داخل إيران ومن الدول المجاورة كالعراق وباكستان ولبنان وغيرها.

تعتبر قم من أكبر الجامعات العلمية التي تدرس فيها العلوم الدينية . وقد أصبحت في القرن الرابع

عشر الهجري مرتين مرجعا عاما للمذهب الشيعي لاستيطانها اثنان من أكبر مجتهدي هذا المذهب هما الشيخ عبد الكريم الحائري اليزدي (ت1355هـ) المؤسس الفعلي للتدريس في قم ومنشي حوزتها العلمية، والسيد حسين الطباطبائي البروجردي (ت1380هـ). كما أن كثيرا من علماء الشيعة وفحول مجتهديهم قد تخرجوا في جامعة قم.

ب. حياته وسيرته الشخصية

هو محمد حسين الطباطبائي مفسر، متكلم، فقيه، أصولي، عارف من كبار علماء الشيعة في القرن الرابع عشر الهجري. ومن الشخصيات الشيعية الكبيرة التي تركت بصمات واضحة على الساحة العلمية والفكرية في إيران وفي العالم الإسلامي في العصر الراهن. خطّ قلمه الكثير من المصنفات القيمة، ويقع في مقدمتها موسوعته التفسيرية المعروفة بالميزان في تفسير القرآن، فضلا عن الكتب الفلسفية كبداية الحكمة ونهاية الحكمة وكتابه المعروف أصول الفلسفة والمذهب الواقعي الذي تصدى الشهيد المطهري لشرحه والتعليق عليه. تخرج من حلقة دروس الطباطبائي الكثير من الأعلام كالشاهد المطهري والشيخ جوادى الآملي و الشيخ مصباح اليزدي والشهيد السيد البهشتي وغيرهم من التلاميذ الذين كان لهم الأثر الكبير في الساحة الفكرية والعلمية في العصر الراهن. وقد لعبت مناظراته مع الفيلسوف والمتخصص بالشأن الشيعي "الفرنسي هنري كاربن" و "كينيث مورجان" دوراً مهماً في إيصال الفكر الشيعي وصورة التشيع إلى المجتمع الأوربي.

¹ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 34.

² الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 33-34.

³ محمد حسين الطباطبائي، مقالات تأسيسية في الفكر الإسلامي (مؤسسة أم القرى، 1415هـ)، 29.

١ . اسمه ونسبه

اسمه محمد حسين . ونسبه محمد حسين بن محمد بن محمد حسين بن الحاج الأميرزا علي أصغر شيخ الإسلام ابن الأميرزا محمد تقى القاضي بن الأميرزا محمد القاضي بن الأميرزا محمد علي القاضي بن الأميرزا صدر الدين محمد بن الأميرزا يوسف نقيب الأشراف بن الأميرزا صدر الدين محمد بن مجد الدين بن السيد اسمعيل بن الأمير علي أكبر الشهير بميرشاه بن سراج الدين الأمير عبد الوهاب بن الأمير عبد الغفار بن السيد عماد الدين أمير الحاج بن فخر الدين حسن بن كمال الدين محمد بن السيد حسن بن شهاب الدين علي بن عماد الدين علي بن السيد أحمد بن السيد عماد الدين بن أبي الحسين علي الشهاب بن أبي الحسن محمد الشاعر بن أبي عبد الله أحمد الشاعر بن أبي جعفر محمد الأصغر بن أبي عبد الله أحمد بن إبراهيم طباطبا بن اسمعيل الديباج بن إبراهيم الغمر بن الحسن المثنى بن الإمام الحسن بن علي بن أبي طالب وابن فاطمة بنت الإمام الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكرم الله وجهه .

٢ . ولادته

ولد الطباطبائي في 29 ذي الحجة سنة 1321 هـ / 1902 م^١ في منطقة "شاد آباد" إحدى توابع محافظة تبريز الإيرانية في أسرة عرفت بالعلم، حيث اشتهرت أسرته منذ القدم بالفضل والعلم والرياسة، وكانت سلسلة أجداده الأربعة عشر الماضين من العلماء المعروفين فيها. تنتهي سلسلة نسب الطباطبائي من جهة الأب إلى الإمام الحسن المجتبي عليه السلام عن طريق إبراهيم بن إسماعيل الديباج، وينتهي نسبه من جهة الأم إلى الإمام الحسين عليه السلام. توفيت والدته وهو في الخامسة من عمره وتوفي والده عندما بلغ التاسعة، فعاش يتيم الأبوين هو وأخوه الأصغر محمد حسن^٢.

^١ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، عن المترجم له 37.

^٢ محمد حسين الطباطبائي، مقالات تأسيسية في الفكر الإسلامي (مؤسسة أم القرى، 1415 هـ)، 29.

^٣ الطباطبائي، مقالات تأسيسية، 29.

٣. زواجه وأولاده

تزوج الطباطبائي من العلوية قمر السادات مهدوي التي تنتسب أيضاً إلى أسرة السادة الطباطبائية. وكان لها الدور البارز في مساعدة الطباطبائي لطبي رحلته التكاملية والعرفانية، وقد انجبت له ثلاثة من الأولاد توفوا جميعاً في سن الطفولة حينما كان في النجف الأشرف. في تلك الفترة زار القاضي الطباطبائي الذي تربطه بالسيدة قمر السادات صلة قرابة وبعد أن تحدث معها بكلمات وعظٍ وحثٍ على الصبر قال للسيدة وهو يهيم بالخروج من المنزل: سترزقون إن شاء الله ذكراً سمّوه عبد الباقي وسيسلم لكما بإذن الله تعالى، ولم يكن العلامة حتى تلك اللحظة عالماً بحمل زوجته وقد صحت نبوءة الطباطبائي ورزقا ولداً سمياه عبد الباقي ثم رزقا بنتاً أسماها نجمة السادات. في عام 1344 هـ توفيت العلوية قمر السادات فتزوج من السيدة منصوره روزبه

١. ثقافته وحياته التحصيلية الأولى

درس الطباطبائي لمدة ست سنين (ما بين 1911 إلى 1917 م) بعد تتلمذه القرآن الكريم بطريقة الكتاتيب - الأدب الفارسي وبعض الدواوين الشعرية منها "كلستان"، و"بوستان" وغير ذلك، وتلمذ الخط على يد الميرزا علي نقي الخطاط؛ ثم دخل بعد ذلك المدرسة الطالبية في تبريز حيث درس فيها قواعد الأدب العربي وبعض الحديث والفقه والأصول. فيما شرع بدراسات العلوم الإسلامية الأخرى ما بين سنة 1918 - 1925. وبعد أن فرغ من الدراسة في المدرسة الطالبية شدّ الطباطبائي الرحال مع أخيه محمد حسن متوجهاً صوب النجف الأشرف حيث بقي هناك ما بين سنة 1925 - 1935 م، متلمذاً على يد كبار العلماء في تحصيل العلوم الدينية ومنشغلاً بالدراسات الفقهية والأصولية والفلسفية والعرفانية والرياضية.

وبسبب تدهور الأوضاع الاقتصادية وضيق العيش وعدم وصول المبالغ التي كان من المقرر أن تصل إليه من أملاكه الزراعية في تبريز، قفل راجعاً إلى مسقط رأسه تبريز حيث اشتغل بالزراعة لمدة عشر

الطباطبائي، مقالات تأسيسية، 30-31.

سنوات في قرية "شادباد" التبريزية. وقام خلال هذه الفترة بتأليف رسائل عرفانية وفلسفية. وبسبب الاضطرابات التي حدثت في محافظة أذربيجان، توجه الطباطبائي إلى مدينة قم سنة 1364 هـ، حيث بقي فيها ما يقرب من 35 سنة قضاها بالبحث والتحقيق وتربية جيل من الأعلام والمفكرين حتى وافاه الأجل هناك^١.

٢. وفاته

توفي الطباطبائي قبل ظهر يوم الأحد شهر آبان الموافق للثامن عشر من محرم الحرام سنة 1402 هـ. وتم تشييعه تشييعاً مهيباً في اليوم الثاني من مسجد الإمام الحسن العسكري عليه السلام باتجاه حرم السيدة فاطمة المعصومة (سلام الله عليها) بنت الإمام الكاظم عليه السلام، وكان في مقدمة المشيعين المرجع الكبير محمد رضا الكلبايكاني الذي أقام صلاة الميت على الجثمان الطاهر متقدماً الحشود الكبيرة من المشيعين، ثم حمل إلى مثواه الأخير في مسجد "بالاسر" الواقع في حرم السيدة المعصومة حيث ووري الثرى هناك^٢.

ج. ثقافته وحياته العلمية

١. في النجف الأشرف

بعد أن فرغ من دراسة المقدمات في مدينة تبريز شد الرحال سنة 1925 م متوجهاً إلى النجف الأشرف بالعراق وبقي فيها عشر سنين مواصلاً دراساته العلمية على يد كبار علمائها، ففي مجال الفقه والأصول تلمذ على يد أساتذة مشهود لهم بالمستوى العلمي الرفيع كالشيخ النائيني والكمباني، وأخذ الفلسفة عن السيد حسين البادكوبي الذي كان من مبرّزي تلامذة جلوة والآقا علي المدرس، وأخذ الرياضيات عن الآقا السيد أبو القاسم الخوانساري والأخلاق عن العارف الكبير الحاج الميرزا علي القاضي. لم يقتصر الطباطبائي على مرحلة السطوح في الفقه والأصول بل خاض وبعث في علوم الأدب العربي كالصرف والنحو والبلاغة بالإضافة إلى دورة كاملة من الرياضيات القديمة والحساب والجبر

^١ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 49، 51. الطباطبائي، مقالات تأسيسية، 31-32.

^٢ الطهراني، مهر تبار،.

والهندسة المستوية والمجسمة وغيرها. وكذلك الفلسفة والكلام والعرفان والتفسير حتى وصل فيها إلى مرحلة الاجتهاد.

٢. في تبريز (عودة)

بعد أن أمضى تلك الفترة الطويلة في النجف كَرّ راجعا إلى مدينة تبريز بسبب المشاكل الاقتصادية والفقر وشظف العيش ونتيجة الظروف الاقتصادية الصعبة التي طرأت على حياته لعدم وصول المبالغ التي كان من المقرر أن تصل إليه من أملاكه الزراعية في تبريز، حيث شرع بممارسة الزراعة في قريته "شاد آباد"؛ ممارسا في نفس الوقت نشاطه العلمي في مجال التحقيق والتأليف فصدرت له في تلك الفترة رسائل عرفانية وفلسفية، منها "الإنسان قبل الدنيا" و"الإنسان في الدنيا" و"الإنسان بعد الدنيا"، والرسائل الأربعة وغيرها من الرسائل.

٣. في قم المقدسة

بسبب الاضطرابات التي حدثت في محافظة أذربيجان، من جهة وانتعاش حالته الاقتصادية نوعاً ما توجه الطباطبائي إلى مدينة قم سنة 1364 هـ وبدأ بتدريس التفسير والفلسفة والعلوم العقلية وهي معارف لم يكن من المتعارف تدرسيها في الحوزة، إلى جانب المعارف الأخرى كالفقه والأصول كما أنه بدأ فيما بعد بتدريس الأخلاق والعرفان ورسالة السير والسلوك المنسوبة للعلامة بحر العلوم. وقد أسدى الطباطبائي خدمات جليلة للحوزة العلمية في قم بإحيائه للعلوم العقلية وتفسير القرآن الكريم حيث تدرج في تدريس تلك العلوم حتى أخذ بتدريس الشفاء والأسفار الأربعة وكان لشخصيته البارزة وأخلاقه الرفيعة وسجاياه السامية وحسن معاشرته للآخرين الدور الكبير في استقطاب الكثير من الطلاب إلى حلقات درسه حتى أخذت حلقة درسه في الحكمة في السنين الأخيرة تغص بالمئات من الطلاب وقد تمكن خلال العشرين عاماً التي قضاها في قم من تربية جيل كبير من الباحثين والمحققين تسنّم الكثير منهم مناصب علمية رفيعة في حوزة قم. ووصل البعض منهم إلى

الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 49.

أحمد حسين الطباطبائي، مقالات تأسيسية في الفكر الإسلامي (مؤسسة أم القرى، 1415 هـ)، 29.

مقام المرجعية، كما أصبح الكثير منهم من كبار أساتذة الفلسفة في مراتبها العالية بالإضافة إلى نيل مرتبة الاجتهاد في الفقه والأصول.

ويمكن القول بأن الأهم والأبرز في منهج الطباطبائي أنه بذل جهوداً كبيرة في المزج بين التعليم والتربية فكان الطباطبائي يحرص على الأخلاق وتزكية النفس فضلاً عن اهتمامه بالحكمة والعرفان، ويمكن القول بأنه أسس مدرسة جديدة في التربية وعلم الأخلاق، فقدم للمجتمع نماذج تتصف بأخلاق إسلامية عالية، وكان يؤكد كثيراً على ضرورة تلازم التعاليم الإسلامية مع التربية المدرسية، ويعتبرها من المسائل الأساسية في المعارف الإسلامية، وبهذا تمكن من تربية جيل من التلاميذ الذين توفروا بالإضافة إلى البعد العلمي على البعد الأخلاقي والتربوي .

٤ . حلقات البحث العلمي في طهران

في الفترة التي عاش فيها الطباطبائي في قم كان يعقد حلقات بحث علمية وفلسفية في طهران، يحضرها كبار الشخصيات العلمية كـ "هانري كربن" والسيد حسن نصر و "داريوش شايجان". وكان قطب المناظرات والحوارات تلك هو الطباطبائي نفسه وقد تمحورت الأبحاث حول القضايا الفلسفية والعرفان والأديان والإسلام. تعرف الطباطبائي خلال تلك السفرات على الكثير من عشاق الحكمة والمعارف الإسلامية والتقى أحياناً أخرى بعدد من المخالفين للدين والفلسفة وخاض معهم غمار البحث والحوار. وقد تمحور البحث في بعض تلك الحلقات على تفسير العرفان الشرقي بمحورية الأوبنشاد والغاتا. وقد تصدى السيد داريوش شايجان لترجمة تلك المحاضرة إلى اللغة الفارسية مع إضافات توضيحية جديدة سجلها الطباطبائي نفسه. ومن الجدير بالذكر أن لقاءاته مع الأستاذ "هانري كربن" استمرت لمدة عشرين عاماً ما بين (1378 - 1399 هـ) في كل خريف، يحضرها جمع من الفضلاء والعلماء، تطرح فيها المسائل الدينية والفلسفية، فكانت لها نتائجها المثمرة. وقد وصفها السيد حسين نصر

بقوله: أن تلك اللقاءات والمباحثات لم يكن لها نظير في العالم الإسلامي من ناحيتي الشمولية والأفق الواسع، منذ القرون الوسطى حين كان التلاقح الفكري بين المسلمين والمسيحيين قائماً آنذاك.

٥. أساتذته ومشايخه

تلقى الطباطبائي علومه على مجموعة من الأساتذة الأفاضل، منهم الشيخ محمد حسين النائيني، والشيخ محمد حسن الكمباني في الفقه والأصول، والسيد حسين البادكوبي في الفلسفة، وكان له أثر كبير على شخصيته العلمية، والسيد أبو القاسم الخونساري في الرياضيات، والسيد أبو الحسن الأصفهاني في الفقه، حيث درس عنده عدة سنوات، والميرزا علي القاضي الطباطبائي في الأخلاق، الذي كان له تأثير عميق على شخصية الطباطبائي، وتلمذ أيضاً على الشيخ الكوهكمري، والميرزا علي الإيرواني. وقد حصل على إجازة في الاجتهاد والرواية من الميرزا النائيني، وإجازة في الرواية من الشيخ علي القمي، وعن آية الله حسين البروجردي، وعن السيد محمد الحجة، وعن الأميرزا علي أصغر الملكي، وعن رجال آخر

٦. تلامذته

تمكّن الطباطبائي من تربية جيل كبير من الأعلام ممن توفروا على البُعدين العلمي والأخلاقي،

منهم:

السيد عز الدين الحسيني الزنجاني، والشهيد مرتضى المطهري، والشيخ عبد الله جوادي الآملي، والشيخ محمد فاضل النكراني، الشيخ حسين علي منتظري، السيد موسى شبيري الزنجاني، محمد تقي مصباح اليزدي، الشيخ جعفر السبحاني، الدكتور غلام حسين إبراهيمي الديناني، العلامة حسن حسن زاده الآملي، محمد حسين الطهراني، آية الله إبراهيم الأميني، السيد جلال الدين الآشتياني، الشيخ آية الله ناصر مكارم الشيرازي، أحمد أحمددي، السيد حسن طاهري خرم آبادي، علي قدوسي، محمد محمدي جيلاني، يحيى الأنصاري الشيرازي، محمد حسيني بهشتي، الشيخ الشهيد محمد مفتاح، الشيخ الشهيد

^١ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 51. الطهراني، مهر تبيان، .

^٢ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 49-51.

^٣ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 52.

محمد جواد باهنر ، السيد عبدالكريم الموسوي الأردبيلي ، آية الله الشيخ حسين نوري همداني ، أبو طالب تجليل ، السيد موسى الصدر ، محمد باقر موحد أبطحي ، محمد علي موحد أبطحي ، السيد مهدي الروحاني ، علي أحمددي میانجي ، عباس ايزدي ، محمد الصادقي الطهراني .

٧. مؤلفاته

سطرت يد الطباطبائي عيون المؤلفات التي أغنت المكتبة الإسلامية في أكثر من حقل معرفي، منها ما تم تأليفه في النجف:

١. رسالة في البرهان.
٢. رسالة في المغالطة.
٣. رسالة في التحليل.
٤. رسالة في التركيب.
٥. رسالة في الإعتبارات.
٦. رسالة في النبوة والمنامات.
- ومنها ما أُلّف في تبرز خلال اشتغاله بأسباب المعيشة :
٧. رسالة في إثبات الذات.
٨. رسالة في الصفات.
٩. رسالة في الأفعال.
١٠. رسالة في الوسائط بين الله والإنسان.
١١. الإنسان قبل الدنيا.
١٢. الإنسان في الدنيا.
١٣. الإنسان بعد الدنيا.
١٤. رسالة في النبوة.
١٥. رسالة في الولاية.

الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 41 و 53-56. الطباطبائي، مقالات تأسيسية ، 33-35.

الطباطبائي، مقالات تأسيسية ، 33.

١٦. رسالة في أنساب الطباطبائين في آذربيجان.
وفي مدينة قم قام الطباطبائي بتأليف:
١٧. تفسير الميزان في (20) جزءاً باللغة العربية، وترجم إلى الفارسية والإنكليزية
١٨. أصول الفلسفة والمنهج الواقعي، مع شروح و هوامش للعلامة الفيلسوف الشهيد مرتضى مطهري.
١٩. شرح الأسفار لملا صدرا، في تسعة مجلدات.
٢٠. الوحي والشعور الخفي.
٢١. حوار مع المستشرق الفرنسي البروفيسور «هنري لوربن» في مجلدين. الأول يحمل عنوان "الشيعة" والثاني "رسالة التشيع في العالم المعاصر".
٢٢. رسالة في الحكومة الإسلامية، طبعت بالعربية والفارسية والألمانية
٢٣. حاشية على كفاية الأصول.
٢٤. رسالة في الإعجاز.
٢٥. مجموعة من المقالات (مقالات تأسيسية في الفكر الإسلامي).
٢٦. رسالة في المشتقات.
٢٧. منظومة في رسم خط نستعليق.
٢٨. علي والفلسفة الإلهية.
٢٩. القرآن في الإسلام.
٣٠. الشيعة في الإسلام.
٣١. سنن النبي ﷺ.

هذا كله فضلاً عن المقالات المتعددة التي كانت تنشر في المجلات العلمية آنذاك ويمكن تلخيص عمل الطباطبائي في آخر حياته في الحوزة العلمية في قم في نقاط تالية:

^١ الطباطبائي، مقالات تأسيسية، 34-35.

^٢ الطباطبائي، مقالات تأسيسية، 34-35.

^٣ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 51.

١. إحياء العلوم العقلية التي تم هجرها كالفلسفة والكلام ونحوهما.
 ٢. التأثير الاجتماعي في مجال الفكر والأخلاق .
 ٣. تربية جيل من العلماء في علوم الفلسفة والكلام وغيرها حتى بلغ بعضهم مرتبة الاجتهاد فيها.
 ٤. تأليف الكتب باللغتين العربية والفارسية وتمستويات مختلفة تتلائم مع الخاصة والعامة. من خلال هذا العرض السريع لعصر الطباطبائي وحياته وبيئته ونشاطه وتوابع ذلك بإمكاننا أن نتلمس كيف كان هذا الواقع المحيط به قد ترك أثرا في شخصية الطباطبائي العلمية والاجتماعية .
- فقد عاش الطباطبائي في الظروف السياسية المضطربة وبالضبط بين الثورتين الإيرانيين ، الثورة الدستورية عام 1906 م والثورة الإسلامية عام 1979 م . كما أدركته كذلك الثورة العراقية الكبرى خلال دراسته في حوزة النجف بالعراق. ويظهر أثر الأحداث السياسية مدة حياته في أمور تالية:
١. تنقله بين النجف وتبريز . فإن سبب عودته إلى تبريز هو الاضطراب السياسي الذي أدى إلى الأزمة الاقتصادية مما سبب انقطاع المبالغ المفروض وصولها إلى الطباطبائي بالنجف من محصولات الزراعة في تبريز. وبسببها مارس الطباطبائي الزراعة بنفسه عشر سنوات تقريبا . بالتأكيد ، هذا الوضع جعله ينقطع عن النشاط التحصيلي للعلم في النجف ، كما جعله كذلك يفكر في الحلول القاضية على المشاكل حين ذاك . وهو مما يسوقه إلى تأليف رسائل في موضوع الحياة الدنيوية والأخروية في تبريز. وقد قال بعض المراجع أن مؤلفاته تجيب وقائع وأحداث في حياته.
 ٢. تنقله بين تبريز وقم . هذا كسابقه . فقد سلف ذكر أن سبب توجه الطباطبائي إلى مدينة قم سنة 1364 هـ هو الاضطرابات التي حدثت في محافظة أذربيجان من جهة وانتعاش حالته الاقتصادية نوعاً . هذه الحال شجعت الطباطبائي على إحياء العلوم العقلية والتفسير بعد

وصوله إلى قم . ولعل الهدف منها بناء الاستقلالية الذاتية التي فقدتها الأمة الإسلامية في النواحي العلمية . فإن العلوم العقلية تفتح العقول المغلقة وتحررها عن قيود الجهل والفاقة وتهديها إلى الحكمة في القول والفعل والنية . وقد مر أن هذا الصنف من العلوم تم هجره من قبل المسلمين منذ قديم الزمان^١ . أما إحياء التفسير فهو من باب العودة إلى المرجعية الأصيلة التي لم يترك الرسول ﷺ للأمة الإسلامية بعد وفاته إلا أمرين ، وكتاب الله أحدهما .

٣ . يظهر أن موقف الشاه البهلوي في تقليده الأعمى لكمال أتاتورك والمثاليات الغربية في شؤون الحياة اليومية والحكومية خصوصا في أمور النساء كمنعه إياهن ارتداء الحجاب مما أثر الطبائبي في تكثير البحوث حول قضايا المرأة ووضعها لها مسلكا إسلاميا معتدلا في كثير من كتبه .



^١ الأوسي، الطبائبي ومنهجه،
كما ورد في الحديث الصحيح: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنِ أَحَدُكُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا: كِتَابِ اللَّهِ، وَعَتَرَتِي أَهْلَ بَيْتِي . وفي رواية في الموطأ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ . الترمذي ، جامع الترمذي ، ج 5، 662؛ مالك ، الموطأ ، ج 5، 1323 .

المبحث الثاني في تحليل مصطلح المعروف

أخرنا هذا المبحث عن شخصية الطباطبائي مع كونه الأول في ركيزة البحث وهي الثانية فيها؛ لقوة علاقته بالمبحث الثالث وهو مفهوم المعاشرة بالمعروف . والهدف من هذا المبحث تمييز مصطلح المعروف عن مصطلحات تقاربها في المعنى كالبر والإحسان وتهيئة للمبحث الأصل (المعاشرة بالمعروف) الذي مداره هذا المصطلح "المعروف".

أ. المعروف

المعروف مصطلح واسع النطاق ومختلف المعاني على حسب الاستعمال . وقد جاء ذكر المعروف في القرآن في 36 موضعا . وله في بعض المواضع معنى غير الذي في الآخر.

والمعروف في اللغة، يدور معناه غالبا على ما تعارف عليه الناس وعلموه ولم ينكروه . وضده المنكر، ويدور معناه في اللغة غالبا على ما جهله الناس واستنكروه وجحدوه. قال في القاموس: عرفه يعرفه معرفة وعرفانا وعرفة بالكسر، وعرفانا بكسرتين مشددة الفاء، علمه، والمعروف ضد المنكر.

وفي لسان العرب: ع ر ف العرفان العلم ... والمعروف ضد المنكر، والعرف ضد النكر، يقال: أولاه عرفا أي معروفا، والمعروف والعارفة خلاف النكر، والمعرف كالعرف، وقد تكرر في الحديث الإنكار والمنكر وهو ضد المعروف، وكل ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر، والنكر والنكراء - ممدود- المنكر^١.

^١ الفيروزآبادي، القاموس المحيط، مادة (ع ر ف).

^٢ ابن منظور، لسان العرب، مادة (ع ر ف).

وقال في المعجم الوسيط: العرف المعروف وهو خلاف النكر وما تعارف عليه الناس في عاداتهم ومعاملاتهم¹.

نلخص من هذه المعاني: (1) أن المعروف ضد المنكر و (2) أنه بمعنى المعلوم والمألوف والمتعارف فالمنكر ضده أي المجهول والوحشة .

وإذا فرضنا هذا المعنى في الشرع فكان المعروف هو كل ما يعرفه الشرع حيث يأمر به ويمدحه ويثني على أهله، فيدخل في ذلك جميع الطاعات. كما أن المنكر في الشرع كل ما ينكره الشرع حيث ينهى عنه ويذمه ويذم أهله، فيدخل في ذلك جميع المعاصي والبدع

أما عبارات المفسرين في تفسير المعروف والمنكر فهي لا تتجاوز ذلك . فقيل: المعروف: كل قول حسن وفعل جميل وخلق كامل للقريب والبعيد . وقيل: المعروف: الخير كله، والمنكر: جميع الشر . وقيل: المعروف: ما عرف حسنه شرعاً وعقلاً، والمنكر: ما عرف قبحه شرعاً وعقلاً . وقيل: المعروف: الإحسان والطاعة، وكل ما عرف في الشرع والعقل حسنه . وقيل: المعروف: طاعة الله وما يعرفه الشرع وأعمال البر كلها. وقيل: المعروف: الإيمان، والمنكر الشرك، وقيل: المعروف السنة، والمنكر البدعة . وقيل: المعروف: خلع الأنداد ومكارم الأخلاق وصلة الأرحام، والمنكر عبادة الأصنام وقطع الأرحام . وقيل المعروف: الطاعات والفضائل أجمع . وقيل: العرف: صلة الأرحام، وتقوى الله في الحلال والحرام، وغض الأبصار، والاستعداد لدار القرار . وقيل: المعروف: عبادة الله وتوحيده وكل ما أتبع ذلك، والمنكر: عبادة الأوثان وكل ما أتبع ذلك . وهذه الأقوال كلها حق ولا تنافي بينها.

وقال ابن الأثير: (عرف) قد تكرر ذكر المعروف في الحديث، وهو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب إليه والإحسان إلى الناس، وكل ما ندب إليه الشرع، ونهى عنه، من المحسنات

¹ إبراهيم مصطفى وغيره، المعجم الوسيط (دار الدعوة)، ج 2، 601.

² عبد العزيز بن عبد الله الراجحي، القول البين الأظهر في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات)، 8-9.

والمقبّحات، وهو من الصفات الغالبة، أي أمر معروف بين الناس، إذا رأوه لا ينكرونه، والمعروف النصفة وحسن الصحبة مع الأهل وغيرهم من الناس، والمنكر ضد ذلك جميعه . وقال أيضا: وقد تكرر ذكر الإنكار والمنكر في الحديث، وهو ضد المعروف وكل ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر يقال: أنكر الشيء ينكره إنكارا فهو منكر، ونكره ينكره نكرا فهو منكور، واستنكره فهو مستنكر والنكير الإنكار، والإنكار الجحود¹. وقال الجرجاني: المعروف هو كل ما يحسن في الشرع.

ثم إذا أطلق الأمر بالمعروف من غير أن يقرب بالنهي عن المنكر فإنه يدخل فيه النهي عن المنكر . وذلك لأن ترك المنهيات من المعروف ، ولأنه لا يتم فعل الخير إلا بترك الشر . ومثال ذلك قول الله تعالى: لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ² ، فإن الأمر بالمعروف يتضمن النهي عن المنكر.

وكذلك إذا أطلق النهي عن المنكر، من غير أن يقرب بالأمر بالمعروف فإنه يدخل فيه الأمر بالمعروف وذلك لأن ترك المعروف من المنكر، ولأنه لا يتم ترك الشر إلا بفعل الخير . ومثال ذلك قول الله تعالى فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ ، فإن نهيمهم عن السوء يتضمن أمرهم بالخير . وأما عند اقتران أحدهما بالآخر فيفسر المعروف بفعل الأوامر ويفسر المنكر بترك النواهي، وأمثلة ذلك كثيرة في كتاب الله تعالى . كقوله تعالى: وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . وللشعراوي نظر دقيق في معنى المعروف . قال : وكلمة «المعروف» أوسع دائرة من كلمة المودة؛ فالمودة هي أنك تحسن لمن عندك ودادة له وترتاح نفسك لمواددته، أنك فرح به وبوجوده، لكن المعروف قد تبذله ولو لم تكرة .

¹ المبارك بن محمد ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث (بيروت : المكتبة العلمية ، 1979 م)، ج 3 ، 216 .

² علي بن محمد الجرجاني، التعريفات (بيروت : دار الكتب العلمية ، 1983 م)، 221 .

³ النساء: 114 .

⁴ الأعراف: 165 .

⁵ التوبة: 71 .

⁶ محمد متولي الشعراوي، تفسير الشعراوي (مطابع أخبار اليوم) ج 4، 2081 .

وقد جاء القول الفصل على لسان سيد الخلق رسولنا الكريم، صلى الله عليه وسلم، قال ﷺ: (اصنع المعروف في أهله وفي غير أهله، فإن صادف أهله فهو أهله، وإن لم يصادف أهله فأنت أهله).
فبهذا اجتمع معنى المعروف في كل خير باعتبار الشرع أو العقل أو العادة أو معا، بغض النظر عن كونه يعجبنا أم لا بل وإن كرهناه .

ب. الإحسان

معنى الإحسان لغةً ضدُّ الإساءة. مصدر أحسن أي جاء بفعل حسن¹ . ومعناه في الاصطلاح

نوعان :

الأول الإحسان في عبادة الخالق. وذلك بأن يعبد الله كأنه يراه فإن لم يكن يراه فإن الله يراه. وهو الجِدُّ في القيام بحقوق الله على وجه النصح، والتكميل لها.

والثاني الإحسان في حقوق الخلق. وهو بذل جميع المنافع من أي نوع كان، لأي مخلوق يكون. ولكنه يتفاوت بتفاوت المحسن إليهم، وحقهم ومقامهم، وبحسب الإحسان، وعظم موقعه، وعظيم نفعه، وبحسب إيمان المحسن وإخلاصه، والسبب الداعي له إلى ذلك.

وقال الراغب: الإحسان على وجهين: أحدهما: الإنعام على الغير، والثاني: إحسان في فعله، وذلك إذا علم علماً حسناً أو عمل عملاً حسناً .

قال سبحانه: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى الآية. قال السعدي: الإحسان فضيلة مستحب، وذلك كنعف الناس بالمال والبدن والعلم، وغير ذلك من أنواع النفع حتى إنه يدخل فيه الإحسان إلى الحيوان والبهيمة المأكول وغيره .

¹ الحسن بن عبد الله العسكري، الفروق اللغوية، (القاهرة: دار العلم والثقافة)، ج1، 193.

² عبد الرحمن بن ناصر آل سعدي، بهجة قلوب الأبرار، (مكتبة الرشد، 2002م)، 204 - 206.

³ الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن (بيروت: دار القلم والدار الشامية 1412 هـ)، 236.

وللإِحْسَانِ ضِدَّان: الإِسَاءَةُ، وهى أعظم جرمًا، وترك الإِحْسَانِ بدون إِسَاءَةٍ، وهذا محرّم، لكن لا يجب أن يلحق بالأوّل، وكذا يقال في صلة الأقارب واليتامى، والمساكين، وتفصيل الإِحْسَانِ لا تنحصر بالعدّ، بل تكون بالحدّ.

قال الشوكاني في تفسير قوله: وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ: (أي: أحسن إلى عباد الله كما أحسن الله إليك بما أنعم به عليك من نعم الدنيا).

قال ابن القيم: في قوله تعالى: (إِنَّ رَحْمَتَ اللهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ) ° ... والإِحْسَانُ - هاهنا: هو فعل المأمور به سواء كان إحسانًا إلى الناس أو إلى نفسه، فأعظم الإِحْسَانِ: الإِيْمَانُ والتَّوْحِيدُ، والإِنَابَةُ إلى الله، والإِقْبَالُ عليه، والتَّوَكُّلُ عليه، وأن يعبد الله كأنه يراه إجلالًا ومهابةً وحياءً ومحبةً وخشيةً، فهذا هو مقام الإِحْسَانِ، كما قال النَّبِيُّ، وقد سأله جبريل عن الإِحْسَانِ، فقال: (أن تعبد الله كأنك تراه) ٧.

قال المباركفوري: قوله: (إن الله كتب الإحسان على كل شيء). أي: إلى كل شيء، أو (على) بمعنى: في، أي: أمركم بالإِحْسَانِ في كل شيء، والمراد منه العموم الشامل للإنسان حيًّا وميتًا. قال الطَّيْبِيُّ: أي أوجب مبالغة؛ لأنَّ الإِحْسَانَ هنا مستحبٌ، وضمَّن الإِحْسَانَ معنى التَّفَضُّلِ وعدَّاه بعلَى. والمراد بالتَّفَضُّلِ: إراحة الذبيحة بتحديد الشفرة، وتعجيل إمرارها وغيره. وقال الشُّمْنِيُّ: على - هنا - بمعنى اللام

٩٠: النحل

١ السعدي، تيسير الكريم الرحمن، 447.

٢ السعدي، تيسير الكريم الرحمن، 57.

٣ محمد بن علي الشوكاني، فتح القدير (دمشق: دار ابن كثير، بيروت: دار الكلم الطيب 1414 هـ)، ج 4، 261.

٤ الأعراف: 56.

٥ البخاري، صحيح البخاري مع فتح الباري، 50؛ مسلم، صحيح مسلم، 9.

٦ محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد (بيروت: دار الكتاب العربي)، ج 17، 3-18.

متعلّقة بالإحسان، ولا بدّ من على أخرى محدوفة بمعنى: الاستعلاء المجازي، متعلّقة بكتّ، والتقدير: كتّ على الناس الإحسان لكلّ شيء.^٤

قال ابن عيينة: سئل علي رضي الله عنه عن قول الله تعالى: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ [النحل: 90]، فقال: العدل: الإنصاف، والإحسان: التفضّل.

أقسام الإحسان

مر أن الإحسان ينقسم إلى قسمين: إحسان في عبادة الله. وإحسان إلى عباد الله، وكل قسم منهما ينقسم إلى واجب ومستحب.

فأما الإحسان في عبادة الله فيتضمن الإحسان في الإتيان بالواجبات الظاهرة والباطنة، وذلك بالإتيان بها على وجه كمال واجباتها، فهذا القدر من الإحسان فيها واجب، وأمّا الإحسان فيها بإكمال مستحباتها فليس بواجب.

والإحسان في ترك المحرّمات: الانتهاء عنها، وترك ظاهرها وباطنها، كما قال تعالى: وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ [الأنعام: 120]، فهذا القدر من الإحسان فيها واجب . وأمّا الإحسان في الصبر على المقدورات، فإن يأتي بالصبر عليها على وجه من غير تسخّط ولا جزع.

وأما الإحسان إلى عباد الله فالواجب منه هو الإنصاف، والقيام بما يجب عليك للخلق بحسب ما توجه عليك من الحقوق، بأن تقوم بحقوقهم الواجبة، كالقيام ببرّ الوالدين، وصلة الأرحام، والإنصاف في جميع المعاملات، بإعطاء جميع ما عليك من الحقوق، كما أنّك تأخذ مالك وافيًا. قال تعالى: وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا

^٤ محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، تحفة الأحمدي (بيروت: دار الكتب العلمية)، ج4، 664-665.

^٥ أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (مصر: السعادة، 1974م)، ج7، 291.

^٦ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، جامع العلوم والحكم (بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة: السابعة، 2001م)، ج1، 382.

تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ
وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ [النساء: 36] فأمر بالإحسان إلى جميع هؤلاء.

وقال ابن رجب: والإحسان الواجب في معاملة الخلق ومعاشرتهم: القيام بما أوجب الله من حقوق ذلك كله، والإحسان الواجب في ولاية الخلق وسياستهم، القيام بواجبات الولاية كلها . وأما المستحب منه فهو القدر الزائد على الواجب في ذلك كله^٢ . ومثال ذلك بذل نفع بدني، أو مالي، أو علمي، أو توجيه خير ديني، أو مصلحة دنيوية، فكل معروف صدقة، وكل ما أدخل السرور على الخلق صدقة وإحسان. وكل ما أزال عنهم ما يكرهون، ودفع عنهم ما لا يرتضون من قليل أو كثير، فهو صدقة وإحسان^٣.

ج. البر

معنى البر لغَةً : الصدق والطاعة والخير والفضل، وبرَّ يبرُّ، إذا صلح. وبرَّ في يمينه يبرُّ، إذا صدقه ولم يحنث. وبرَّ رحمه يبرُّ، إذا وصله. ويقال: فلان يبرُّ ربه ويتبرَّره، أي: يطيعه. ورجل برُّ بذى قرابته، وبارُّ: من قوم بررة وأبرار، والمصدر: البرُّ، والبرُّ: الصادق أو التقى وهو خلاف الفاجر، والبرُّ: ضدُّ العقوق. وبرَّرتُ والدي بالكسر، أبرُّه برًّا، وقد برَّ والده يبرُّه ويبرُّه برًّا... وهو برُّ به وبارُّ.. وجمع البرِّ الأبرار، وجمع البارِّ البررة.

معنى البرِّ اصطلاحًا:

^١ السعدي، بهجة قلوب الأبرار، 204.

^٢ ابن رجب، جامع العلوم والحكم، ج 1، 382-383.

^٣ السعدي، بهجة قلوب الأبرار، 205.

^٤ ابن منظور، لسان العرب، ج 4، 51، 4؛ الفيومي، المصباح المنير، ج 1، 43.

قال المناوي: البرُّ بالكسر أي: التوسُّع في فعل الخير، والفعل المرضي، الذي هو في تزكية النَّفس. يقال: برَّ العبدُ ربَّه. أي: توسَّع في طاعته. وبرَّ الوالد: التَّوسُّع في الإحسان إليه، وتحريُّ محابَّه، وتوقِّي مكارهه، والرَّفْقُ به، وضدُّه: العقوق. ويستعمل البرُّ في الصَّدق؛ لكونه بعض الخير المتوسَّع فيه.

وقال القاضي المهدي: والبرُّ: هو الصِّلة، وإسداء المعروف، والمبالغة في الإحسان

قال الزَّخَشَرِيُّ: البرُّ اسم للخير ولكلِّ فعل مُرْضِيٍّ^١.

وفي الحديث: البرُّ حسن الخلق، والإثم ما حاك في صدرك، وكرهت أن يطلع عليه النَّاسُ.

قال ابن دقيق العيد: أمَّا البرُّ فهو الَّذي يُبرُّ فاعله، ويلحقه بالأبرار، وهم المطيعون لله عزَّ وجلَّ. والمراد بحسن الخلق: الإنصاف في المعاملة، والرَّفْقُ في المحاولة، والعدل في الأحكام، والبذل في الإحسان، وغير ذلك من صفات المؤمنين^٢.

وقال بعض المحققين: تلخيص الكلام في هذا المقام أن يقال: البرُّ اسمٌ جامعٌ لأنواع الطَّاعات والأعمال المقرَّبات، ومنه برُّ الوالدين، وهو استرضاءُهما بكلِّ ما أمكن، وقد قيل: إنَّ البرَّ من خواصِّ الأنبياء عليهم السلام، أي: كمال البرِّ. إذ لا يستبعد أن يوجد في الأمَّة من يوصف به، وقد أشار إليهما من أوتي جوامع الكلم ﷺ بقوله: حسن الخلق؛ لأنَّه عبارة عن حسن العشرة، والصُّحبة مع الخلق بأن يعرف أنهم أسراء الأقدار، وإن كان ما لهم من الخلق والخلق والرِّزق والأجل بمقدار، فيحسن إليهم حسب الاقتدار، فيأمنون منه، ويحبُّونه بالاختيار. هذا مع الخلق، وأما مع الخالق فبأنَّ يشغل بجميع الفرائض

^١ محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي، التوقيف على مهات التعاريف (القاهرة: عالم الكتب، 1990م)، 122.

^٢ حسين بن محمد المهدي، صيد الأفكار في الأدب والأخلاق والحكم والأمثال (دار الكتاب، 2009م)، ج2، 302.

^٣ الزَّخَشَرِيُّ، الكشَّاف، ج1، 217-218.

^٤ مسلم، صحيح مسلم، 2553.

^٥ محمد بن علي ابن دقيق العيد، شرح الأربعين النووية (مؤسسة الريان، الطبعة: السادسة، 2003م)، 94.

والتواضع، ويأتي لأنواع الفضائل، عالمًا بأنَّ كلَّ ما أتى منه ناقص يحتاج إلى العذر، وكل ما صدر من الحقِّ كامل يوجب الشُّكر^١.

وفي الحديث أيضًا: عليكم بالصدِّق؛ فإنَّ الصدِّق يهدي إلى البرِّ. وإنَّ البرَّ يهدي إلى الجنَّة. وما يزال الرجل يصدِّق، ويتحرَّى الصدِّق حتى يُكتب عند الله صديقًا. وإيَّاكم والكذب؛ فإنَّ الكذب يهدي إلى الفجور. وإنَّ الفجور يهدي إلى النَّار. وما يزال الرَّجل يكذب، ويتحرَّى الكذب حتى يُكتب عند الله كذابًا^٢.

قال القاري: البرُّ وهو جامع الخيرات من اكتساب الحسنات واجتناب السيئات، ويطلق على العمل الخالص الدائم المستمر معه إلى الموت^٣.

أقسام البر

البرُّ ينقسم إلى قسمين: برُّ صلة، وبرُّ معروف. فالصلة: التَّبَرُّع ببذل المال في الجهات المحدودة لغير عوض مطلوب. وهذا يبعث عليه سماحة النَّفس وسخاؤها، ويمنع منه شحُّها وإباؤها.

وبر المعروف، يتنوع نوعين: قولًا وعملاً. فأما القول: فهو طيب الكلام، وحسن البشْر، والتودُّد بجميل القول، وهذا يبعث عليه حسن الخلق، وورقة الطبع، ويجب أن يكون محدودًا كالسخاء؛ فإنَّه إنَّ أسرف فيه كان مَلَقًا مذمومًا، وإنَّ توسط واقتصد فيه كان معروفًا، وبرًّا محمودًا وأمَّا العمل: فهو بذل الجاه والمساعدة بالنَّفْس، والمعونة في النَّائبة، وهذا يبعث عليه حبُّ الخير للنَّاس، وإيثار الصَّلاح لهم. وليس في

^١ علي بن (سلطان) محمد القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (بيروت: دار الفكر، 2002م)، ج 8، 3173-3174.

^٢ البخاري، صحيح البخاري مع فتح الباري، 6094؛ مسلم، صحيح مسلم، 2607.

^٣ القاري، مرقاة المفاتيح، ج 7، 3029.

هذه الأمور سَرَفٌ، ولا لغايتها حَدٌّ، بخلاف النَّوعِ الأوَّل؛ لِأَنَّهَا وَإِنْ كَثُرَتْ فَهِيَ أفعالٌ خَيْرٌ تَعُودُ بِنَفْعَيْنِ:
نَفْعٌ عَلَى فاعِلِهَا فِي اكْتِسَابِ الأَجْرِ، وَجَمِيلِ الذِّكْرِ، وَنَفْعٌ عَلَى المَعَانِ بِهَا فِي التَّخْفِيفِ عَنْهُ، وَالمُساعدَةِ لَهُ

الفرق بين البرِّ والخير:

أَنَّ البرَّ مَضْمَنٌ بِجَعْلِ عَاجِلٍ قَدْ قُصِدَ وَجْهَ النِّفَعِ بِهِ، فَأَمَّا الخَيْرُ فَمَطْلُوقٌ، حَتَّى لَوْ وَقَعَ عَنْ سَهْوٍ لَمْ
يُخْرَجْ عَنْ اسْتِحْقَاقِ الصِّفَةِ بِهِ. وَنَقِيضُ الخَيْرِ: الشَّرُّ، وَنَقِيضُ البرِّ: العَقُوقُ.

الفرق بين البرِّ والصلة:

أَنَّ البرَّ سَعَةٌ الفِضْلِ المَقْصُودِ إِلَيْهِ، وَالبرُّ أَيْضًا يَكُونُ بَلِينِ الكَلَامِ، وَبِرٌّ وَالدَّهْ إِذَا لَقِيَهِ بِجَمِيلِ القَوْلِ
وَالفِعْلِ. قَالَ الرَّاجِزُ:

بُنِّيَ إِنْ البرَّ شَيْءٌ هَيِّنٌ وَجَهٌ طَلِيقٌ وَكَلَامٌ لَيِّنٌ

وَالصِّلَةُ: البرُّ المَتَأَصِّلُ. وَأَصْلُ الصِّلَةِ: وَصَلَةٌ عَلَى فِعْلِهِ، وَهِيَ لِلنَّوْعِ وَالمُهَيِّئَةِ، يُقَالُ: بَارٌّ وَصَوَّلٌ، أَي:
يَصِلُ بِرَّهُ فَلَا يَقْطَعُهُ. وَتَوَاصَلَ القَوْمُ: تَعَامَلُوا بِوَصُولِ بَرٍّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ إِلَى صَاحِبِهِ. وَوَأَصَلَهُ: عَامَلَهُ
بِوَصُولِ البرِّ. وَفِي القُرْآنِ: وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ القَوْلَ [القِصَصُ: 51]، أَي: كَثَّرْنَا وَصُولَ بَعْضِهِ بِبَعْضٍ
بِالحِكْمِ الدَّالَّةِ عَلَى الرِّشْدِ.

(د) العَلاقة بين المَعْرُوفِ وَالإِحْسَانِ وَالبرِّ

بَعْدَ هَذَا البَيَانِ لِلْمِصْطَلِحَاتِ الثَّلَاثَةِ المِتقَابِرَةِ بِإِمْكَانِنَا تَلْخِيصَ العَلاقة بَيْنَهَا بِبَيَانِ القَاسِمِ المِشْتَرَكِ
بَيْنَهَا، وَالقَاسِمِ الفَارِقِ.

¹ علي بن محمد الماوردي، أدب الدنيا والدين (دار مكتبة الحياة، 1986م)، 183، 201.

² العسكري، الفروق اللغوية، 95.

³ العسكري، الفروق اللغوية، 95.

وقبل البدء بتلخيصهما يحسن الإشارة هنا إلى أن هذه المصطلحات –بعد البحث لكل منها فيما سبق- لها معان شتى تختلف عموما وخصوصا وتتباين إطلاقا وتقييدا . فتجد المعنى لها في موضع أعم من موضع آخر أحيانا ، وقد تجده مطلقا في موضع ومقيدا في آخر، كما قد تجد معاني هذه المصطلحات متداخلة بينها -إن لم تكن متساوية- في حال ومتباينة في حالة أخرى .

فالقاسم المشترك بين هذه المصطلحات على سبيل العموم هو أن كل منها يشير إلى المعنى المشترك وهو "فعل كل خير لله أو لعباد الله" . فالمعروف كل خير كما في بعض الأقوال السابقة ، والإحسان إيصال الخير ، والبر جامع الخيرات كما عن القاري .

أما القاسم الفارق بين هذه المصطلحات فيظهر فيم أمور:

- ١ . أن المعروف من حيث الفعل أوسع من الإحسان والبر ؛ فإنه أمر علم خيره وحسنه بالشرع أو العقل أو العرف أو الطبع أو المروءة . وتميز المعروف عنهما من حيث المفعول باستعماله كثيرا في وصف المعاملات الجارية بين الإنسان . كما ورد المعروف في القرآن في 12 موضعا تتحدث عن العلاقة الزوجية .
- ٢ . أن الإحسان من حيث الفعل تميز عن الاثنين بالزيادة والفضل على القدر المفروض . ومن حيث المفعول يعم الإحسان كل موجود . فإحسان إلى الرحمن وإحسان إلى إنسان وإحسان إلى الحيوان وإحسان إلى باقي مخلوقات الملك الديان .
- ٣ . أن البر أعلى من الإحسان في مقام الخير ؛ لأن البر التوسع في الإحسان . فهو إحسان على إحسان . وتميز البر أيضا باشتراك القصد ، فحيث لا قصد في فعل الخير فلا يقال ذلك برا .

المبحث الثالث في مفهوم المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية

بعد هذا العرض ندخل الآن في موضوع البحث وهو مفهوم المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية. في هذا المبحث مطلبان ، نعرض في أولهما آراء العلماء مع اختلافها مع المناقشة ؛ لنعلم الإطار النظري لهذا المصطلح عموماً وبالتالى نعلم موقع رأي الطبائبي خصوصاً من بين ذلك ، ثم في ثانيهما نبحت رأي الطبائبي بما فيه من تعليلاته وأدلته .

المطلب الأول: مفهوم المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية عامة

١ . معنى المعاشرة الزوجية بالمعروف لغة واصطلاحاً

المعاشرة لغة مصدر عاشَرَ يعاشِر ، معاشِرةً فهو مُعاشِرٌ والمفعول مُعاشِر . يقال : عاشِر فلاناً إذا خالطه وصاحبه ورافقه وتعامل معه . وقوله : عاشِر زوجته أي جامعها . وفي المثل : المَدَاراةُ قِوَامُ المُعاشِرةِ وَمِلَاكُ المُعاشِرةِ .

والمقصود بالمعاشرة هنا معناها اللغوي وهو ما يشمل المخالطة والمصاحبة والمرافقة والتعامل بين إنسان وآخر . فهي إلى هنا عام يشمل أي مصاحبة جرت بين إنسانين ويخصه ما يأتي . وأصل هذه المفردة قوله تعالى في سورة النساء 19 .

ثم لفظة الزوجية نسبة إلى الزوج مفرد الأزواج والمراد به الجنس ذكراً كان أو أنثى ، وهي نعت المعاشرة . فبهذه اختصت المعاشرة العامة بالتعامل الجاري بين الزوجين وما تابعهما من أهل وعائلة والمعروف لغة اسم مفعول من عَرَفَ يَعْرِفُ . يقال : عَرَفَ الشيءَ ، إذا أدركه بحاسَّةٍ من حواسِّه ، وقوله : لَأَعْرِفَنَّ لَكَ مَا صَنَعْتَ ، أي لَأُجَازِيَنَّكَ عَلَيْهِ . ومر معنى المعروف في الاصطلاح العام، منها : اسمٌ لكلِّ فِعْلٍ يُعْرِفُ حُسْنُهُ بِالْعَقْلِ أَوْ الشَّرْعِ ، وهو خِلافُ المنكِر . و المَعْرُوفُ أيضاً الصنِيعَةُ يُسَدِّهَا المرءُ إلى

غيره . كما في قوله ﷺ : كل معروف صدقة^(١) . والمراد بالمعروف في هذا البحث هو لفظة المعروف في سورة النساء 19 كما سبق ذكره .

أما معنى المجموع منها (المعاشرة الزوجية بالمعروف) اصطلاحاً فذلك محل البحث الذي نحن بصدد الآن . فقد اختلف العلماء عموماً والمفسرون خصوصاً حول هذا المصطلح من خلال تفسيرهم لقوله عز وجل : وعاشروهن بالمعروف . وقد صنفت آراءهم في أربعة أقوال ؛ لوجود تقارب بين الباقي مع أحد هذا الرأي . وهي :

القول الأول : وإليه مذهب أكثر المتقدمين تابعين للزجاج ، وهو أن المعاشرة الزوجية بالمعروف هي النصفة - أي العدل - بالمبيت والنفقة ، والإجمال في القول . ذهب إليه الزمخشري والفخر الرازي والبيضاوي والنسفي والنيسابوري وغيرهم^(٢) .

وهناك عبارة أخرى لبعضهم قريبة من معنى هذا التعريف وهي أنها الإجمال في القول والمبيت والنفقة ، قاله البغوي وآخرون كالسمرقندي والسمعاني وابن عطية والحازن والسعدي والجلالين وغيرهم^(٣) .

هذا التعريف أجمل أصحابه معناه ولم يأتوا بتفاصيله مما هي النصفة ؟ وما هو الإجمال ؟ وما هي قرائنها ؟ ونحوها من الأمور التي تحتاج إلى توضيح وتبيين . لعل السبب أن موقفهم موقف تفسير لا البحث أو الدراسة المدققة .

سبق تخريجه .

^١ الزجاج ، معاني القرآن ، ج 2 ، 30 ؛ الزمخشري ، الكشاف ، ج 1 ، 490-491 ؛ الرازي ، مفاتيح الغيب ، ج 10 ، 12 ؛ البيضاوي ، أنوار التنزيل ، ج 2 ، 66 ؛ النسفي ، مدارك التنزيل ، ج 1 ، 343 ؛ النيسابوري ، غرائب القرآن ، ج 2 ، 376 .
^٢ البغوي ، معالم التنزيل ، ج 2 ، 186 ؛ السمرقندي ، بحر العلوم ، ج 1 ، 290 ؛ السمعي ، تفسير القرآن ، ج 1 ، 410 ؛ ابن عطية ، المحرر الوجيز ، ج 2 ، 28 ؛ الحازن ، لباب التأويل ، ج 1 ، 356 ؛ السعدي ، تيسير الكريم ، 172 ؛ المحلي والسيوطي ، تفسير الجلالين ، 102 .

وقد ضعف هذا الرأي محمد رشيد رضا في المنار^(١) ، ويظهر تضعيفه من أجل كونه مجملا - كما مر - ، ولأنه يبدو قاصرا على خطاب الأزواج ؛ لأن النصفة والنفقة وإيجاد المبيت أمور لازمة على الأزواج للزوجات . أما الإجمال في القول فخطابه محتمل بين كونه موجها للزوجين عامة أو للأزواج خاصة ، والثاني أظهر . مع أن المطلوب لحسن المعاشرة من حيث مقتضى صيغة المفاعلة هو الأزواج والزوجات معا ، بل والأولياء ، كما قالوا^(٢) .

القول الثاني : أن المعاشرة الزوجية بالمعروف هي أداء الحقوق الواجبة على الزوجين لصاحبه الآخر كاملة وبالعكس . وزاد بعضهم مع حسن الخلق في المصاحبة^(٣) . وإليه ذهب الطبري قائلا : وذلك إمساكهن بأداء حقوقهن التي فرض الله جل ثناؤه لهنّ عليكم إليهن ، أو تسريح منكم لهنّ بإحسان^(٤) . وهذا مذهب البعض الآخر من المتقدمين كالطبري والواحدي وابن المنذر والمظهري والخصاص والكيهراسي وغيرهم^(٥) .

لو وازنا هذا الرأي مع الرأي الأول ، نجد أن هذا التعريف أوضح وأضبط ، فإن حقوق الزوجين الخاصة لأحدهما والعامّة أي المشتركة بينهما مشروحة ومضبوطة في كتب الفقهاء ، وقد استوفى بحثهم في ذلك بما لا مزيد إثره إن شاء الله تعالى ، وإن لم يزالوا مختلفين فيما بينهم في تعدادها كما مر في الدراسة النظرية . لكن بقي هنا سؤال وجيه له ، هو أن جمهور الفقهاء رأوا أن المعاشرة الزوجية بالمعروف مندوبة إليها ومستحبة^(٦) . فكيف يكون شيء واحد واجبا ومندوبا في حين واحد؟ . وقد يقال في جوابه أن الواجب

^١ رشيد رضا ، تفسير المنار ، ج 4 ، 373-374 .

^٢ القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج 5 ، 97 .

^٣ القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج 5 ، 97 ؛ الخصاص ، أحكام القرآن ، ج 3 ، 47 ؛ الكيا الهراسي ، أحكام القرآن ، ج 2 ، 382 .

^٤ الطبري ، جامع البيان ، ج 8 ، 121 .

^٥ الواحدي ، الوجيز ... ، 257 ؛ ابن المنذر ، تفسير القرآن ، ج 2 ، 613 ؛ محمد ثناء الله ، التفسير المظهري ، ج 2 ، 50 ؛ الخصاص ،

أحكام القرآن ، ج 3 ، 47 ؛ الكيا الهراسي ، أحكام القرآن ، ج 2 ، 382 .

^٦ الكاساني ، بدائع الصنائع ، ج 2 ، 334 .

من المعاشرة هو المعاشرة المتعلقة بأداء الحقوق ، أما المستحب فهي التي تتعلق بتحسين الخلق في الصحبة ، على ما زاده بعضهم كما سلف .

القول الثالث : وهو مذهب من أرجع من العلماء معنى المعاشرة الزوجية بالمعروف إلى معناها اللغوي وهو المصاحبة " المتعارفة" عند الشرع وهي الأوامر والنواهي وحسن الخلق ^(١) ، وزاد بعضهم والعقل ^(٢) وزاد آخر والعرف ^(٣) وزاد آخر والطباع والمرؤة^(٤) .

هذا الحد عند أكثر المتأخرين . وهو أكثر من سابقه مرونة وديناميكيا . لكنه لا يغني عن إيهام ؛

فإن مصطلح "الشرع" مصطلح واسع النطاق ينبغي تضييقه حتى يبدو أكثر بيانا ، ومصطلح العقل مصطلح نسبي متفاوت ؛ إذ لكل عقل مقدوراته الإدراكية المتفاوتة ، ثم مصطلح العرف والطباع والمرؤة أكثر من العقل نسبيا وتفاوتا بل وتخالفا واضطرابا بين أفراد الإنسان في اعتباره وقبوله ، وإنشائه وإيقافه .

القول الرابع : قال بعضهم هي أن يصنع الزوج بالزوجة كما تصنع له ^(٥) كما قال ابن عباس رضى

الله عنه : إني لأتزين لامرأتي كما تتزين لي ^(٦) . وقال ابن كثير : وقوله : وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ أَي : طَيَّبُوا أَقْوَالَكُمْ لَهُنَّ ، وَحَسَّنُوا أَفْعَالَكُمْ وَهَيَّأْتِكُمْ بِحَسَبِ قُدْرَتِكُمْ ، كَمَا تُحِبُّ ذَلِكَ مِنْهَا ، فَافْعَلْ أَنْتَ بِهَا مِثْلَهُ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ^(٧) .

^١ الشوكاني، فتح القدير، ج 1، 508؛ محمد صديق خان، نيل المرام ...، 145.

^٢ الراغب الأصفهاني، تفسير الراغب الأصفهاني، ج 3، 1153؛ علوان، الفواتح الإلهية، ج 1، 147؛ طنطاوي، التفسير الوسيط، ج 3، 92.

^٣ ابن عاشور، التحرير و التنوير، ج 4، 286؛ الجزائري، أيسر التفاسير، ج 1، 452.

^٤ رشيد رضا، تفسير المنار، ج 4، 374؛ الألوسي، روح المعاني، ج 2، 451؛ الزحيلي، التفسير المنير، ج 4، 299.

^٥ الثعلبي، الكشف والبيان، ج 3، 276؛ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 2، 242.

^٦ الرازي، مفاتيح الغيب، ج 6، 440.

^٧ البقرة: 228.

^٨ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 2، 242.

المماثلة في هذا الحد مبني على صيغة المفاعلة في الآية . لكن قائله تركها مجملا دون بيان أهي المماثلة المطلقة أو المقيدة بنحو الشرع والعرف مثلا؟ أما الأول فمستحيل شرعا ؛ إذ التشابه بين الرجال والنساء حرام ، قال ابن عباس رضي الله عنه : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ ، وَالمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ^(١) . أما الثاني وهو الظاهر فأين التقييد المنضبط؟

وهناك عبائر أخرى للعلماء لا داعي لنا إلى إثباته هنا لكونها مندرجة تحت أحد الآراء المتقدمة . ومن خلال بسط هذه المذاهب في معنى المعاشرة بالمعروف ومناقشتها، نلخص منها القواسم المشتركة بينها ثم مميزات تخص كلا منها ؛ لنعلم عن طريقها الهيكل العام لمفهوم المعاشرة بالمعروف عند العلماء عموما حتى نتصور موقع الطباطبائي خصوصا .

أما القواسم المشتركة بين تلك الأقوال فتظهر فيما يلي:

- ١ . أن الأقوال الأربعة تشير إلى أن في مقتضى المعاشرة صحبة وخلطة . وهذا ظاهر . لأنه راجع إلى المعنى اللغوي لها . غير أن المفاعلة بمعنى وجود المشاركة بين الجانبين (الزوج والزوجة) تتفاوت في إشارتها الأقوال ، ففي بعضها خفية كما في القول الأول ، وفي بعضها صريحة كما في القول الرابع ، وفي بعضها ظاهرة كما في القولين الباقيين (الثاني والثالث) .
- ٢ . أن الكل متفق على أن الصحبة الحسنة هي بعينها المعاشرة بالمعروف المعنية في الآية الكريمة . فإن النصفة والإجمال في القول والفعل (على تعبير القول الأول) هي صحبة حسنة ، كذلك أداء الحقوق من دون انتظار مطالبتها هو صحبة حسنة ، ثم الصحبة المتعارفة عند الشرع بالتأكيد هي الصحبة الحسنة ، ومعاملة الأزواج والزوجات باعتبار ما يجب صاحبهم المعامل تجاهه من معاملة طيبة (على لسان القول الرابع) هي نفسها الصحبة الحسنة . فهذا المقدار مقبول ومسلم عند الجميع .

١ البخاري ، صحيح البخاري مع فتح الباري، ج 7، 159 .

٣. أن التقييد المنضبط في كل قول مجهول . فضابط النصفة والإجمال في القول الأول ، وضابط حسن الصحبة في القول الثاني ، وضابط الشرع والعرف والعقل والطباع والمروءة في الثالث ، وضابط المماثلة في القول الأخير كل ذلك موهم غير واضح . لكن بالتحقيق ليس هذا الإجمال وعدم البيان عيبا . ويمكن تعليقه بأن هذا المصطلح (المعاشرة بالمعروف) قاعدة عامة احتاج إليها كل إنسان في حياتهم الزوجية ، زوجا كان أو زوجة ، منذ العهد الأول للإسلام حتى العهد الأخير له (قيام الساعة) ، في أي بقعة كانوا من بقاع الأرض ، وفي أي عصر كانوا من العصور . وبالتالي ينبغي أن تكون هذه القاعدة قاعدة إجمالية تترك التفاصيل لكل عصر ولكل مكان ولكل جيل بحسب مقتضياتهم المناسبة ، كما ينبغي أن تكون ذات مرونة وديناميكيا مع مرور الزمان واختلاف الأوضاع والأجيال ؛ لتكون صالحة ملائمة للجميع . وذلك في الحقيقة هو شأن القواعد العامة في الإسلام كصلة الرحم وبر الوالدين واحترام الجيران نحوها الذي شأنه التطور مع تطور الزمان . ومن أجل هذا مال أكثر المتأخرين في شأن معاني المعاشرة بالمعروف إلى القول الثالث الذي صيغ بصيغة تنبئ عن معنى المرونة والإيلاستيس أكثر بالنسبة لسائر الأقوال ؛ حيث فوض بيان الأمر إلى العرف والطباع والمروءة مما يختلف باختلاف الأماكن والأوقات والأشخاص ، كما سلف أن أشرنا إلى ذلك .

أما المميزات التي امتاز كل قول بها فذلك يتجلى فيما أدناه:

١ . امتاز القول الأول القائل بالنصفة في المبيت إلى آخره بميل هذا التعريف إلى كون أمر المعاشرة بالمعروف موجه إلى الأزواج وحدهم لا الزوجات . وهو ظاهر مفاد عبارتهم ؛ إذ قضية النصفة أو العدل من شؤون الأزواج الخاصة بهم دون الزوجات . وكذلك النفقة وتوفير المبيت فهما أمور لازمة على الأزواج للزوجات . أما الإجمال في القول فخطابه محتمل بين كونه موجها للزوجين عامة أو للأزواج خاصة . والثاني أظهر ؛ اعتبارا بالسياق العام . فهذا القول

لا يتعرض إلى مقتضى صيغة المفاعلة في "وعاشروهن" التي للمشاركة بين الأزواج والزوجات معا ، بل والأولياء ، كما قال بعضهم^(١) .

٢ . والقول الثاني الذي فسر المعاشرة بالمعروف بأداء الحقوق من إمساك بمعروف أو تصريح بإحسان امتياز بانضبط ووضوح قيد هذا التعريف ؛ لأن الحقوق الواجبة على أحد الزوجين كمهر ونفقة ومسكن على الأزواج وكطاعة وحفظ مال وعرض وتسليم على الزوجات والمشاركة بينها كتربية ولد ونحوها واضحة في كتب الفقهاء . وقد بحثتها في الدراسات النظرية من هذا البحث .

٣ . أما القول الثالث فقد تميز من بين سائر الأقوال بمرونة وصلاحيته تطبيقه على ممر الزمان وفي مختلف الأمصار والرجال . فإن ضابط المعاشرة بالمعروف عندهم راجع إلى الشريعة والعقل كأساس والمقوم وإلى العرف والطباع والمروءة كالتوسعة والتناسب مع تغيرات وتطورات الواقع . ولعل هذا هو سبب رواج هذا القول عند المتأخرين ؛ لأن تطورات الواقع وتغيرات العوائد والوسائل في أواخر هذه القرون أجلى وأسرع وأشمل ؛ نتيجة العولمة والتقدم التكنولوجي السريع والمؤثر لكل مجتمع من قريب ومن بعيد .

٤ . ثم القول الأخير الذي فوض تفسير المعاشرة بالمعروف إلى حيث يجب المفعول بالمصاحبة كبنية وكمية فهو امتياز أولا بتأكيد كون طلب المعاشرة بالمعروف موجهة بالسوية إلى الجانبين الأزواج والزوجات اعتبارا لصيغة المفاعلة التي تفيد معنى المشاركة بين اثنين فأكثر كما هو معلوم . وثانيا بقبولية نوع الصحبة والمعاملة من قبل المفعول به حيث كان ضابطها (الصحبة) ما يجبه ذلك المفعول سواء كان زوجا أو زوجة .

١ القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج 5 ، ص 97 .

المطلب الثاني: مفهوم المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية عند الطباطبائي خاصة

بعد البحث في أقوال السالفين في موضوع المعاشرة بالمعروف يظهر لنا الهيكل العام لهذه القاعدة المهمة لنعلم به (الهيكل) مدى أصالة رأي الطباطبائي ونوعية إسهامه في هذا الموضوع . ومن خلال البحث في هذا المطلب سوف يتجلى لنا ما أشرت إليه عن طريق الفتش في رأي الطباطبائي وتحليله وفك جذوره وما تابع ذلك . ولنبدأ بالنقل أولاً ثم التحليل تالياً .

استفدت رأي الطباطبائي في هذا الموضوع (المعاشرة الزوجية بالمعروف) عبر تفسيره المشهور المسمى بـ "الميزان في تفسير القرآن" عند بيانه معنى قوله تعالى : وعاشروهن بالمعروف . ولم أجد كلامه عنه في مؤلفاته الأخرى مع أهمية الموضوع . قال الطباطبائي في تفسيره :

"قوله تعالى : (وعاشروهن بالمعروف) إلى آخر الآية ، المعروف هو الأمر الذي يعرفه الناس في مجتمعهم من غير أن يكرهه ويجهلوه . وحيث قيد به الأمر بالمعاشرة كان المعنى : الأمر بمعاشرتهن المعاشرة المعروفة بين هؤلاء المأمورين^١ ."

إلى هذه النقطة يظهر أن الطباطبائي سلك مسلك المتأخرين الذين فسروا هذه الآية بالنظر إلى معانيها اللغوية ، كأمثال أصحاب القول الثالث . وهو ظاهر ؛ لأن منهجه في التفسير هو تفسير القرآن بالقرآن^٢ . ومعنى ذلك -في هذا الموضع- ما دامت ظواهر القرآن جلي المراد ومستقيم المعنى من حيث دلالة اللغوة التي نزل بها القرآن فلا حاجة بعدها إلى الاستمداد من الروايات الحديثية والأثرية إلا ما كان من باب تعليم النبي ﷺ معنى الآية للصحابة ، كما لا يصرفها عن هذه الدلالة أي صارف غير القرآن حتى

^١ الطباطبائي، الميزان، ج 4، 262 .

^٢ الطباطبائي، الميزان، ج 3، 77 و 85 و 86 .؛ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 125 .

الأحاديث المروية عن الرسول ﷺ (باستثناء ما ذكر) وآثار أئمة أهل البيت ووجوه الرأي وغير ذلك . لأن السنة نفسها هي الأمرة بعرضها للكتاب عند التعارض وأخذ ما في الكتاب دونها .

فالتطابئي في هذا المقطع لم يفسر "وعاشروهن" إلا بذكر مصدرها وهو المعاشرة فقط ، حتى بالمعنى المرادف لها . يبدو لأنها واضحة الدلالة والمراد كما أشرت . أما كلمة "المعروف" فأكد التطابئي كون مراده أيضا معناه اللغوي ، حيث ذكر الفعل من المعروف (يعرفه) ، وبين أنه ضد المنكر والمجهول . وبعد ذلك قيد التطابئي المعرفة والعلم للمعاشرة بالرجوع إلى معرفة وعلم المأمورين في مجتمعهم . وهذا لازم وضروري ؛ لأن الرجوع إلى خلاف ذلك غير مقدور ويؤدي إلى تكليف ما لا يطاق ، وهو محال لكن لم يترك التطابئي هذا المعنى للآية بسيطا هكذا . ففي الفقرات التالية توسع التطابئي في بيان الأمر المتعارف بين هؤلاء حتى قد يتوهم البعض أنه خرج من منهجه تفسير القرآن بالقرآن . لنر ماذا قال بعد . قال التطابئي :

" والمعاشرة التي يعرفها الرجال ويتعارفونه بينهم أن الواحد منهم جزء مقوم للمجتمع يساوي سائر الأجزاء في تكوينه المجتمع الإنساني ؛ لغرض التعاون والتعاقد العمومي النوعي . فيتوجه على كل منهم من التكليف أن يسعى بما في وسعه من السعي فيما يحتاج إليه المجتمع : فيقتني ما ينتفع به فيعطي ما يستغني عنه ويأخذ ما يحتاج إليه . فلو عومل مع واحد من أجزاء المجتمع غير هذه المعاملة وليس إلا أن يضطهد بإبطال استقلاله في الجزئية فيؤخذ تابعا ينتفع به ولا ينتفع هو بشيء يحاذيه وهذا هو الاستثناء" .

هذا واضح جدا من أنه بحث نظري تميز به التطابئي عن غيره . فإن المفسرين المتأخرين الذي حمل معنى المعروف على المتعارف أو المعلوم اكتفوا بذكر ذلك المعنى اللغوي بذاك القدر البسيط ، ولم يتطرقوا إلى تفاصيل تقييد المطلق من شرحهم ولا تفاريع تخصص العام من بيانهم ، اللهم إلا إرجاعهم

¹ التطابئي، الميزان، ج 3، 77، و 85-86.

² زكريا بن محمد الأنصاري، غاية الوصول في شرح لب الأصول (مصر: دار الكتب العربية الكبرى)، 8.

³ التطابئي، الميزان، ج 4، 262.

ضابط المعرفية إلى الشرع والعقل والعرف والطباع على تفاوت لهم فيها^١. وذلك على خلاف الطباطبائي. فإننا نجد هنا وما بعده يبين أكثر ماذا مراده من المعرفية.

في هذا البيان، أراد الطباطبائي أن يسوق معنى المعرفية إلى المفاهيم الاجتماعية^٢ التي اعتقدها وابتكرها هو^٣. وهذه المفاهيم عبارة عن نظره في الكيان الإنساني عموماً وخلق الرجال والنساء والهدف منها خصوصاً. والناظر في مؤلفاته بالتمعن يجد أن الطباطبائي كرر هذا الموضوع كثيراً وبسط بسطاً في مواضع من كتبه، كقضايا المجتمع والأسرة والزواج^٤، والإسلام الميسر موسوعة في العقائد والأخلاق والأحكام^٥، وهذا الكتاب الميزان في تفسير القرآن وغير ذلك^٦. ومنشأ فكرته هذه - فيما يظهر - اهتمامه بقضايا المرأة في الإسلام. ولا أريد الاتساع في بيان هذه الفكرة في هذا المجال ولكن أشير ثم أترك الباقي جارياً مع مباحث هذا البحث. وصميم رأيه في هذه المفاهيم أن التعامل بين الإنسان عموماً وبين الرجال والنساء خصوصاً مبني على أساس الفطرة والطبيعة والخلقة للإنسان الاجتماعي والنوعي لغرض التعاون التكاملي.

الظاهر بعد هذا الفقرة أن الطباطبائي لا يكتب التفسير ليشرح الآيات أو الكلمات القرآنية مجردة منطلقاً من منطوقات القرآن. بل له سابق نظرية ورؤية وفكرة عامة أساسية اعتقدها هو وأراد تأييدها - عمداً أو جبلياً - من خلال معاني القرآن الموافق لها. ومما أشار إلى ذلك توسعه في البحث النظري المنطقي فيما بحثه موسعاً ومكرراً في كتبه الأخرى وقلة نقوله للأثار المتعلقة بالموضوع. ففي هذه الفقرة جاء

^١ الشوكاني، فتح القدير، ج 1، 508؛ محمد صديق خان، نيل المرام ...، 145؛ الراغب الأصفهاني، تفسير الراغب الأصفهاني، ج 3، 1153؛ علوان، الفواتح الإلهية، ج 1، 147؛ طنطاوي، التفسير الوسيط، ج 3، 92.

^٢ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 187.

^٣ الطباطبائي، مقالات تأسيسية، 10-13.

^٤ محمد حسين الطباطبائي، قضايا المجتمع والأسرة والزواج على ضوء القرآن الكريم (دار الصفوة)، 111-134.

^٥ محمد حسين الطباطبائي، الإسلام الميسر، موسوعة في العقائد والأخلاق والأحكام (مؤسسة أم القرى، 1419 هـ)، 367-377.

^٦ كالمراة في القرآن والمرأة في الإسلام.

الطبائبي بفكرته عن المرأة وحقوقها - التي توسع هو في عدة كتبه الكلام عنه كالاسلام الميسر وقضايا المجتمع ومقالات تأسيسية والمرأة في الإسلام وغيرها - لبيّن موضوع المعاشرة بالمعروف.

ثم الناظر في رأيه هنا يظهر له مرة أخرى أثر الجوانب الفلسفية والاجتماعية في رأيه. وسيكون أكثر ظهوراً بعد ما مررنا على الفقرات الباقية من تفسير هذه الآية الكريمة . فقد فصل الطبائبي شرحه بقوله:

"وقد بين الله تعالى في كتابه أن الناس جميعاً - رجالاً ونساء - فروع أصل واحد إنساني ، وأجزاء وأبعاد لطبيعة واحدة بشرية . والمجتمع في تكونه محتاج إلى هؤلاء كما هو محتاج إلى أولئك على حد سواء . كما قال تعالى: (بعضكم من بعض)".

هذه الفقرة تؤكد ما قلنا من أن للطبائبي نظرية مسبقة قبل إرادته لتفسير الآية. فهنا يتجلى أكثر لما حمل الطبائبي معنى المعاشرة بالمعروف على نظريته حول الحرية الاجتماعية للمرأة، مع كون العلاقة بينهما بعيد من حيث الموضوعية . أعني أن الغالب المتبادر في تفسيره هنا موضوع المرأة عموماً في نظر الإسلام بينما المطلوب موضوع المعاشرة بين الزوجين بالخصوص ، وبينهما فرق ظاهر وإن كان هناك تداخل عمومي . وستجد موضوع المرأة عموماً بعد هذا أجلى .

ثم إن هذه الفقرة هي مقدمة ثانية لتلك المفاهيم الاجتماعية ، والتي قبلها هي الأولى . أراد الطبائبي بها - بعد تأسيس كون الإنسان أجزاء الحياة المجتمعية وأنهم بهذه النظرة ذوي منزلة متساوية وتكاليف واحدة - أراد أن الجامع الكلي لكل الأجزاء الإنسانية حتى النساء هو العنصر البشري الاجتماعي ذو فكرة وإرادة^٢ . وبهذا المفهوم لخلق الإنسان استوى منزلة الرجال مع منزلة النساء في المجتمع لأن

^١ النساء : 25 .

^٢ الطبائبي، قضايا المجتمع، 111 .

المجتمع احتاج للرجال في أمور كما احتاج للنساء في أمور أخرى ، وبالتالي ينبغي التساوي في معاملتهم دون تمييز وتفريق إلا ما اقتضته الطبيعة والفطرة على ما سيأتي.

إلى هذا الحد قد يتوهم القارئ أن الطباطبائي وافق المستشرقين والأوروبيين الذين انتصروا لأمر المرأة بقوة (النسوية) وسعوا إلى تحريرها -على زعمهم- من قيد العبودية للرجال بسبب تعاليم الكنيسة وغيرها من الأديان. فطلبوا بتسوية حقوقها مثل حقوق الرجال كما في العمل والولاية والقضاء والإرث وغيرها . والواقع -كما سيجيء- أن الطباطبائي على خلاف ذلك .

وقد قيل كيف يكون التساوي في معاملتهم في المجتمع مع أن طبيعتهم مختلفة ، ومكونة أجسادهم متباينة ، ومقدار تعقلهم وعواطفهم أيضا مختلفة ومتنوعة مما يقتضي كل ذلك اختلاف معاملتهم في المجتمع؟ فقد أجاب الطباطبائي قائلاً:

"ولا ينافي ذلك (التسوية) اختصاص كل من الطائفتين بخصلة تختص به كاختصاص الرجال بالشدة والقوة نوعاً ، واختصاص النساء بالرفقة والعاطفة طبعاً . فإن الطبيعة الإنسانية في حياتها التكوينية والاجتماعية جميعاً تحتاج إلى بروز الشدة وظهور القوة كما تحتاج إلى سريان المودة والرحمة . والحصلتان جميعاً مظهر الجذب والدفء العامين في المجتمع الإنساني."

يعني هذا الاختلاف الصوري والتباين في البنية الجسدية لا يمنع من استواء الأثر في المجتمع واستواء الوزن فيه ؛ لأن الوظائف في المجتمع مختلفة والأوضاع فيه متنوعة . ففي الشدائد احتاج المجتمع إلى القوة والعقل ، وفي اللطائف احتاج المجتمع إلى العاطفة والرحمة . فالأولى هي ميدان الرجال لا النساء ، والثانية هي ميدان النساء لا الرجال . ولا تعكس أو تخلط بين الحالتين ؛ فإن الفطرة والسنة الخلقية تأبى إلا أن تكون على ما ذكر .

¹ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 112 .

² الطباطبائي، الميزان، ج 4، 263 .

وقد قيل أيضا ثم كيف يكون التساوي في معاملتهم مع أن دين الإسلام نفسه ميز بين الرجال والنساء في أحكام مثل اختصاص الرجال بنسبة زائدة في بعض صور الإرث والولاية ومنع النساء منها ، كما اختصت النساء في المقابل بحق الحضانة ونحوها؟

أترككم مع الطباطبائي يجيب هذا السؤال بنفسه. قال:

وهذا - كما عرفت - لا ينافي اختصاص بعض الطبقات أو بعض الأفراد من طبقة واحدة بمزايا ، أو محرومته عن مزايا ، كاختصاص الرجال في الإسلام بالقضاء والحكومة والجهاد ووجوب نفقتهم على الرجال وغير ذلك ، وكحرمان الصبيان غير البالغين عن نفوذ الإقرار والمعاملات وعدم توجه التكليف إليهم ونحو ذلك . فجميع ذلك خصوصيات أحكام تعرض الطبقات وأشخاص المجتمع من حيث اختلاف أوزانهم في المجتمع بعد اشتراكهم جميعا في أصل الوزن الإنساني الاجتماعي الذي ملاكه أن الجميع إنسان ذو فكر وإرادة."

معنى هذا أن التسوية المطلوبة بين طائفتي الرجال والنساء غير مطلقة في جميع الشؤون والأحوال من دون اعتبار الفطرة كما هو حد تعبير الغرب في قضايا المرأة . ولكن التسوية في المعاشرة بينهما عند الطباطبائي مبنية على مبدأ استوائهما في أصل إنسان ذي فكر وإرادة وحرية مع اعتبار الفطرة التي خلقتا عليها كفطرة القوة والبأس للرجال نوعا وفطرة اللطافة والعاطفة للنساء طبعاً . بمعنى أن تلك الأحكام المفتوحة للرجال خاصة المحرومة للنساء وتلك التي حرم الرجال منها دون النساء ونحوها إنما أساس هذا التمييز هو فطرة كل منهما وطبيعتها . فالقضاء مثلا هو مجال افتقر لإقامته إلى الحزم والعقل الصافي ، والرجال معروفون بخصيصة التعقل الزائد على العاطفة دون النساء على ما شهدت به التجربة في كل عصر في العالم ، فأعطي زمامه لهم . وكذا الحضانة فهي عمل أساسه الرحمة والعواطف والحنان . والنساء

¹ النساء 11 و 176 .

² قال الرسول ﷺ: كُنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ . البخاري ، صحيح البخاري ، ج 6 ، 8 .

³ الطباطبائي ، الميزان ، ج 4 ، 263 .

هن وحدهن اللاتي تميزن بها من حيث الفطرة ، فقدمن فيها على الرجال من أجل ذلك ^١ . وقس على هذا باقي الأحكام .

أما الأمور التي لا تتعلق بالفطرة ولا تنافيتها كالتعليم والعمل والكسب والحرفة والأحكام العبودية والحقوق الاجتماعية واقتناء حق ونحوها فهي التي ينبغي أن لا يختلف فيها نصيب الرجال والنساء . فالإسلام ساوى بينهما من حيث تدبير شؤون الحياة بالإرادة والعمل . فكل نفس تستقل بالإرادة لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت .

انظر كيف غلبت نظريته العامة على موضوع المعاشرة الخاصة . فهي نفس بحثه في كتبه الأخرى التي تيسر لنا العثور عليها فيها على خلاف موضوع المعاشرة بالمعروف .

هذه الخلاصة تميز رأي الطباطبائي عن آراء السلف المتقدمين في قضايا المرأة ، حيث فسح للمرأة طريق الحرية ، بينما المتقدمون ضيقوا في شأنها إلا ما كان من باب الضرورة . ولتوضيح هذه الخلاصة نتعرض لشيء من البحث عن موقف الغرب من المرأة وموقف المتقدمين منها في البيان التالي .

موقف الغرب من المرأة

إن الغرب بما فيها من أوروبا وأمريكا تعتبر في نظرة بعض الناس أو أكثرهم في العالم اليوم مرجعا للتقدم في الثقافة والعلم والسياسة وكل جانب من جوانب الحياة . كما أنهم جعلوها مثالا فائقا للحرية الإنسانية عموما وحرية المرأة خصوصا . لا أتكلم عن الغرب القديمة ولكن الكلام في الغرب الحديثة . لأن فيها نشأ حركة تحرير المرأة الذي سمع دسائسها في أمريكا منذ ما قبل الحرب العالمية الأولى وتجلت ظاهر على السطوح الفكرية والواقعية في الثورة 1960 م ^٢ .

^١ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 116-117

^٢ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 111-112 .

^٣ روميني أروان ، Emansipasi Wanita dari Masa ke Masa، 24 .

وفي بداية الأمر تم هذه الحركة لأهداف سامية من طلب حقوق النساء في التعلم وامتلاك الأمتعة والعمل اللائق وحق التوارث والاختيار والحماية من الظلم ونحو ذلك كما في (Declaration of Sentiment الصادر من المؤتمر الدولي المنعقد في نيويورك 1848 . ونجحت هذه الحركة بقيام (New York Infirmary of Women and Children) 1854 وهي مدرسة تخصصية في الطب . وهناك مدارس وجامعات أخرى تشهد لنجاح عمليات هذه الحركة التحريرية. كما بدى نجاحها في بلوغ عدد العاملات 1890 أربعة ملايين في شتى المجالات . ثم توالى بعدها شواهد النجاح لها في السياسة والجوانب المهذوفة الأخرى¹ . ككون المرأة في الغرب تقاسم المسؤولية الإنفاقية تجاه المتطلبات المالية والمادية في المؤسسة الأسرية . لتستوي هي مع الرجل منزلة وكرامة . والابق بعد بلوغها الثانية عشر عاماً تكون لها عند ذلك مسئولية عن نفقتها الخاصة².

لكن القضية توسعت واتشرت بل وتوحشت ، فقد تحول التحرير من الاضطهاد والظلم نحوهن إلى التحرير الليبرالي الوحشي الذي جاوز الحدود الثقافية والأخلاقية حتى العقلية . فهم استناداً إلى كلمة التحرير الصافي يرمون إلى تحرير شهواتهم ورغباتهم وحوائجهم الشهوانية . فنشروا الإباحية والوسائط الخليعة بدعوة الحرية الفنية ، وفشى بينهم الجنسية (الزنا) بدعوة الحرية التعاملية ، وانتشر وأبيح قانونياً كذلك عندهم الزواج مع اتحاد الجنس (رجل برجل وامرأة بامرأة) وغير ذلك مما لا يقبل الطبيعة والفترة الخلقية . وأدعكم مع الأرقام الإحصائية تتكلم في ذلك .

ففي استفتاء قامت به الصحف الأمريكية اتضح أن 90 ٪ من الشباب لا يمانعون لو تسنت لهم الفرصة في العمل في الأفلام والمجلات الإباحية.

وفي تقرير للمراكز الأمريكية الحكومية للسيطرة على الأمراض ، قال : متوسط عدد النساء اللاتي يقيم معها الرجل الأمريكي علاقات جنسية هو سبع نساء، بل إن 29 ٪ من الرجال قد أقاموا علاقات جنسية مع أكثر من 15 امرأة في حياتهم³.

¹ روميني أروان ، Emansipasi Wanita dari Masa ke Masa ، 24 .

² مجلة الجندي المسلم . العدد ، 128 .

³ اطلع عليه في 20 مايو 2018 . <http://www.cdc.gov/nchs/data/ad/ad384.pdf>

ونشر في بي بي سي دراسة أجريت على 14 دولة أظهرت أن 42٪ من البريطانيين اعترفوا بإقامة علاقة مع أكثر من شخص في نفس الوقت بينما نصف الأمريكيين يقيمون علاقات غير شرعية (مع غير أزواجهم). وكانت النسبة في إيطاليا 38٪ وفي فرنسا 36٪.

انتشرت في أمريكا (وأوروبا) مطاعم تقدم الطعام على أجساد النساء العاريات ونساء عاريات يغسلن السيارات^٢.

هذه النقول المختصرة لقطات سريعة لكن جلية تشهد لما قلنا من كون الحرية المزعومة في الغرب أصبحت الحرية الحيوانية الوحشية بل هم أضل . وآثرنا الاختصار لكون الكلام خارج الموضوع الأساسي .

اجتهادات بعض المتقدمين من شأن المرأة

لا أتكلم هنا عن الحق أو الباطل في الموضوع المبحوث ، إنما أستصحب القارئ ليقراً كتب المتقدمين بعين واعية ناقدة بناءة ؛ لأن لا ينسب للإسلام ما يشوهه ولو في المظهر الخارجي المجرد. أما التسليم والانتقاد لما ثبت دليله فهو شأن آخر لا دخل لهذا النظر له .

إن المتمعن الناظر بعين ناقدة في اجتهادات بعض المتقدمين لا يغرب عنه نوع التصييق من قبلهم في التعامل مع شؤون المرأة وحقوقها وقد يكون ظاهراً وخفياً . كما في كلامهم عن الخروج من المنزل وعن النفقة الواجبة على الزوج للزوجة عموماً والزوجة المريضة خصوصاً. فمنطق عبارتهم منطلق مادي يعتبر المرأة بالاعتبارات المادية التي يقيمها مقام المتاع للاستمتاع . قال في المغني : وَيَجِبُ لِلْمَرْأَةِ مَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ ، مِنْ الْمُسْطِ ، وَالذَّهْنِ لِرَأْسِهَا ، وَالسُّدْرِ ، أَوْ نَحْوِهِ مِمَّا تَغْسِلُ بِهِ رَأْسَهَا ، وَمَا يَعُودُ بِنِظَافَتِهَا ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُرَادُ لِلتَّنْظِيفِ ، فَكَانَ عَلَيْهِ ، كَمَا أَنَّ عَلَى الْمُسْتَأْجِرِ كَنْسَ الدَّارِ وَتَنْظِيفَهَا . فَأَمَّا الْحِصَابُ ، فَإِنَّهُ إِنْ لَمْ يَطْلُبْهُ الزَّوْجُ مِنْهَا ، لَمْ يَلْزَمْهُ ؛ لِأَنَّهُ يُرَادُ لِلزَّيْنَةِ

^١ http://news.bbc.co.uk/2/hi/uk_news/177333.stm اطلع عليه في 20 مايو 2018 .

^٢ نيويورك تايمز عدد 18 -4- 2007 ، وعدد 24 -8- 2008 وأعداد أخرى .

<http://www.reuters.com/article/oddly...D8075020070517> اطلع عليه في 20 مايو 2018 .

، وَإِنْ طَلَبَهُ مِنْهَا ، فَهُوَ عَلَيْهِ . وَأَمَّا الطَّيِّبُ ، فَمَا يُرَادُ مِنْهُ لِقَطْعِ السُّهُولَةِ ، كَدَوَاءِ العَرَقِ ، لَزِمَهُ ؛ لِأَنَّهُ يُرَادُ لِلتَّطْيِبِ ، وَمَا يُرَادُ مِنْهُ لِلتَّلَذُّذِ وَالاسْتِمْتَاعِ ، لَمْ يَلْزَمْهُ ؛ لِأَنَّ الاسْتِمْتَاعَ حَقُّ لَهُ ، فَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ مَا يَدْعُوهُ إِلَيْهِ ١ .

قالوا: وَالنَّفَقَةُ الْوَاجِبَةُ الْمَأْكُولُ وَالْمَلْبُوسُ وَالسُّكْنَى ... إِلَى أَنْ قَالَ ... وَأَمَّا مَا يُقْصَدُ بِهِ التَّلَذُّذُ وَالاسْتِمْتَاعُ مِثْلَ الخِضَابِ وَالْكَحْلِ فَلَا يَلْزَمُهُ بَلْ هُوَ عَلَى اخْتِيَارِهِ إِنْ شَاءَ هَيَّأَ لَهَا ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهُ ، فَإِذَا هَيَّأَ لَهَا فَعَلَيْهَا اسْتِعْمَالُهُ ، وَأَمَّا الطَّيِّبُ فَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ مِنْهُ إِلَّا مَا يَقْطَعُ بِهِ السُّهُوكَةَ لَا غَيْرَ وَيَجِبُ عَلَيْهِ مَا يَقْطَعُ بِهِ الصَّنَانُ ٢ .

والأعجب أنهم ذهبوا إلى عدم وجوب ثمن الدواء وعدم وجوب أجره الطبيب على الزوج إذا كانت الزوجة مريضة^٣ مستندين في ذلك إلى قوله تعالى: لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله^٤ .
موجهين استدلالهم بأن الله عز وجل ألزم الزوج بالنفقة المستمرة على زوجته ، وليست نفقة العلاج داخلة تحتها ؛ لأنها من الأمور العارضة^٥ .

وقالوا: ولأن شراء الأدوية وأجرة الطبيب إنما تراد لإصلاح الجسم ، فلا تلزم الزوج^٦ . أنقل لكم كلامهم بالنص . قال الكاساني: وَرَوِيَ عَنْ أَبِي يُوسُفَ أَنَّهُ لَا نَفَقَةَ لَهَا قَبْلَ النُّقْلَةِ فَإِذَا نُقِلَتْ وَهِيَ مَرِيضَةٌ ؛ فَلَهُ أَنْ يَرُدَّهَا ، وَجْهٌ رِوَايَةِ أَبِي يُوسُفَ أَنَّهُ لَمْ يُوجَدْ التَّسْلِيمُ ؛ إِذْ هُوَ نَحْلِيَّةٌ وَمَمْكِينٌ وَلَا يَتَحَقَّقُ ذَلِكَ مَعَ الْمَانِعِ وَهُوَ تَبَوُّءُ الْمُحَلِّ فَلَا تَسْتَحِقُّ النَّفَقَةَ كَالصَّغِيرَةِ الَّتِي لَا تَحْتَمِلُ الوَطْءَ وَإِذَا أَسْلَمَتْ نَفْسَهَا وَهِيَ مَرِيضَةٌ لَهُ أَنْ يَرُدَّهَا ؛ لِأَنَّ التَّسْلِيمَ الَّذِي أَوْجَبَهُ الْعَقْدُ وَهُوَ التَّسْلِيمُ الْمُمْكِنُ مِنَ الوَطْءِ لَمَّا لَمْ يُوجَدْ ؛ كَانَ لَهُ أَنْ لَا يَقْبَلَ التَّسْلِيمَ الَّذِي لَمْ يُوجِبْهُ الْعَقْدُ ٧ .

^١ ابن قدامة ، المغني ، ج 9 ، 235 .

^٢ المؤلفون ، الفتاوى الهندية ، ج 1 ، 549 .

^٣ الكاساني ، بدائع الصنائع ، ج 4 ، 20 ، الدردير ، والشرح الكبير ، ج 2 ، 511 . ، الشرييني ، مغني المحتاج ، 3 ، 431 ؛ الرملي ،

نهاية المحتاج ، 7 ، 195 ؛ الماوردى ، الحاوي ، 15 ، 19 ؛ ابن قدامة ، المغني ، 9 ، 235 . فتاوى الهندية ، 1 ، 549 .

^٤ سورة الطلاق ، 7 .

^٥ الكاساني ، بدائع الصنائع ، ج 4 ، 20 ؛ الدسوقي ، حاشية الدسوقي ، 2 ، 511 .

^٦ ابن قدامة ، المغني ، ج 9 ، 235 ؛ البهوتي ، كشف القناع ، 5 ، 463 ؛ الشرييني ، مغني المحتاج ، 3 ، 431 .

^٧ الكاساني ، بدائع الصنائع ، ج 4 ، 20 .

وقال في حاشية الدسوقي: (لا مُكْحَلَةٌ) أي الآلة التي يُوضَعُ فِيهَا الكُحْلُ وَكَذَا المُشْطُ بِالضَّمِّ أي الآلة (

وَ) لا (دَوَاءٌ) وَفَاكِهَةٌ لِغَيْرِ أَدَمٍ (وَحِجَامَةٌ) أي أُجْرَتُهَا، وَلَا أُجْرَةٌ طَيِّبٍ (وَتِيَابُ المَخْرَجِ) أي التِّي تَلْبَسُهَا لِلْمَخْرُوجِ بِهَا، وَلَا يُقْضَى عَلَيْهِ بِدُخُولِهَا الحِمَامِ إِلَّا مِنْ صُرُورَةٍ فَيَقْضَى لَهَا بِالْمَخْرُوجِ لَا بِالْأَجْرَةِ ؛ لِأَنَّهَا مِنْ بَابِ الطَّبِّ وَالدَّوَاءِ وَهِيَ لَا تَلْزَمُ^١.

وقال الخطيب الشربيني: وَ) لا (يَجِبُ لَهَا عَلَيْهِ (كُحْلٌ وَ) لا يَجِبُ لَهَا عَلَيْهِ (خِصَابٌ) وَلَا عِطْرٌ (وَ) لا (مَا تَزَيَّنُ بِهِ) بِفَتْحِ أَوَّلِهِ مِنْ آتِ الحُلِيِّ لِزِيَادَةِ التَّلَذُّذِ وَكَمَالِ الاستِعْمَالِ، وَذَلِكَ حَقٌّ لَهُ فَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ، فَإِنْ هَيَّأَهُ لَهَا وَجَبَ عَلَيْهَا استِعْمَالُهُ، وَعَلَيْهِ مِجْلٌ مَا قِيلَ: { أَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ السَّلْتَاءَ وَالمَرْهَاءَ }، وَالأُولَى هِيَ التِّي لَا تَحْتَضِبُ، وَالثَّانِيَةُ هِيَ التِّي لَا تَكْتَحِلُ (وَ) لا (دَوَاءٌ مَرَضٍ وَ) لا (أَجْرَةٌ طَيِّبٍ وَحَاجِمٍ) وَنَحْوِ ذَلِكَ كَفَاصِدٍ وَخَاتِنٍ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لِحِفْظِ الأَصْلِ فَلَا يَجِبُ عَلَى مُسْتَحِقِّ المُنْفَعَةِ كَعِمَارَةِ الدَّارِ المُسْتَأْجِرَةِ، وَخَالَفَ مُؤَنَّةَ التَّنْظِيفِ لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى كَنَسِ الدَّارِ وَعَسَلِهَا^٢.

وقال ابن قدامة في المغني: وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ شِرَاءُ الأَدْوِيَةِ، وَلَا أُجْرَةُ الطَّيِّبِ؛ لِأَنَّهُ يُرَادُ لِإِصْلَاحِ الجِسْمِ، فَلَا يَلْزَمُهُ، كَمَا لَا يَلْزَمُ المُسْتَأْجِرَ بِنَاءِ مَا يَقَعُ مِنَ الدَّارِ، وَحِفْظُ أَصُولِهَا، وَكَذَلِكَ أُجْرَةُ الحِجَامِ وَالفَاصِدِ^٣.

تمعن كيف جعل هؤلاء الأفاضل النفقة المعيشية مقابلة بالوطاء والتمكين وقاسوا على إجارة الدار ونحوها مما يزيد في النظر تساؤلا . والله أعلم.

موقف الطباطبائي في شأن حرية المرأة

وفي شأن هذه الحرية قال الطباطبائي:

^١ الدسوقي، حاشية الدسوقي، 2، 511.

^٢ الشربيني، مغني المحتاج، 3، 431.

^٣ ابن قدامة، المغني، ج 9 / 235.

"فلا مناص من أن يجري فيه حكم التسوية في المعاشرة ، وهو الذي نعبر عنه بالحرية الاجتماعية .
وحرية النساء كحرية الرجال . وحقيقتها أن الإنسان بما هو إنسان ذو فكر وإرادة له أن يختار ما ينفعه على
ما يضره مستقلا في اختياره ... ما لم يزاحم سعادة المجتمع الإنساني."

فمجموع هذه الكلمات المتفرقة أن الأمر بالمعاشرة بالمعروف عند الطباطبائي هي أمر بالمصاحبة
المعلومة لدى المأمورين ، والمعلوم عندهم أن هذه المصاحبة مبنية على أساسين : اتحاد الأصل الإنساني ،
وتنوع الفطرة الخلقية . فالأساس الأول يقتضي أن تتساوى معاملة الرجل ومعاملة المرأة ؛ نظرا إلى كونها
متساويتين في الأصل الإنساني ذي فكر وإرادة ، فحرية النساء كحرية الرجال ما لم تميز بينهما الفطرة .
والأساس الثاني يقتضي أن تختص أمورٌ وأحكامٌ بطائفة الرجال كما تختص أمورٌ وأحكامٌ أخرى بطائفة
النساء ؛ استنادا إلى تنوع الفطرة الخلقية .

خلاصة رأي الطباطبائي في مفهوم المعاشرة الزوجية بالمعروف

وأختم بهذه الخلاصة الباب الثالث من هذا البحث إن شاء الله تعالى . فأقول : بعد البسط الطويل
لمطالب هذا المبحث الثالث وسرد ما يدور في ذهني من تحليل بياناتها أعمل خلاصة ذلك في النقاط التالية:

- ١ . أن المعاشرة بالمعروف عند الطباطبائي هي المصاحبة المعلومة المبنية على أساسين : اتحاد الأصل
الإنساني الذي يقتضي التسوية في معاملة الرجل والمرأة وحريةهما ؛ وتنوع الفطرة الخلقية التي
تقتضي اختصاص الرجال بأحكام واختصاص النساء بأحكام أخرى لذلك التنوع .
- ٢ . أن رأي الطباطبائي في ناحية يخالف الغربيين حيث أطلقوا الحرية المطلقة للمرأة والتسوية
المفرطة بين الرجل والمرأة ، بينما قيد الطباطبائي الحرية والتسوية بالفطرة الخلقية . وفي ناحية
أخرى يخالف الطباطبائي المتقدمين حيث فتح الطباطبائي للمرأة شيئا من باب الحرية ، بينما
التضييق لشؤونها من قبل المتقدمين أبين وأمس . قال الجصاص : أخبر الله تعالى في هذه الآية

' الطباطبائي، الميزان، ج 4، 263 .

أن لكل واحد من الزوجين على صاحبه حقا ، وأن الزوج مختص بحق له عليها ليس لها عليه .
وقال ابن العربي : هذا نص في أنه مفضل عليها، مقدم في حقوق النكاح فوقها^(١) .

٣. أن رأي الطباطبائي قريب من قول المتأخرين (أصحاب القول الثالث) حيث فسر كل المعاشرة بالمعروف بالمعنى اللغوي . إنما قلت "قريب" ؛ لأنهم قيدوا المعروفة بالشرع والعقل والعرف والطباع والمروءة ثم تركوها مجملة . وقيدها الطباطبائي بالرجوع إلى اتحاد الأصل وتنوع الفطرة وفصل في ذلك تفصيلا .

٤. أن الناظر في تفسير الطباطبائي بالتمعن ولو في هذا الموضوع يشم منه رائحة الفلسفة ، خلافا لتفسير المفسرين السابقين . وذلك أن الطباطبائي التزم منهجا معيناً في تفسيره وهو تفسير القرآن بالقرآن ، كما مر . فحينئذ المفروض أن يمتلئ تفسيره لآية النساء هنا بالنقول القرآنية ، لكن الواقع على خلافه ، فهو أخذ فقط المعنى اللغوي للآية ثم شجعتة روح الفلسفة - لو صح التعبير - على بيان الآية بمفاهيم اجتماعية فلسفية وبتفاصيل دقيقة لا يتوقع أبداً أن يكون التفسير بالقرآن مثله . فإن من شأن الفلسفة النظر الدقيق والبحث العميق في كشف حقيقة الأشياء وما وراءها . وهو الواقع هنا .

١ الجصاص ، أحكام القرآن ، ج 1 ، 442 .؛ ابن العربي ، أحكام القرآن ، ج 1 ، 188 .؛ ابن قدامة ، المغني ، ج 7 ، 18 .؛ البهوتي ، كشف القناع ، ج 5 ، 185 .

الباب الرابع

(شرح ومناقشة الإبداع)

مفهوم المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية عند الطباطبائي

جعلت هذا الباب مقسماً إلى أربعة مباحث : المبحث الأول في الهيكل الأساسي لرأي الطباطبائي ،
والتالي في منهجه ، والمبحث الثالث في النقد على رأيه ، ثم المبحث الأخير خلاصة الباب المشتملة على
مميزات رأي الطباطبائي وعيوبه .

المبحث الأول : في الهيكل الأساسي لرأي الطباطبائي

اشتمل هذا المبحث على ثلاثة مطالب : الأول في تعريف المعاشرة بالمعروف عند الطباطبائي ،
والمطلب الثاني في الأدلته التي بني عليها رأيه ، والثالث في المفاهيم الأساسية لرأيه .

المطلب الأول : تعريف المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية عند الطباطبائي

لم يعرف الطباطبائي مصطلح المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية عند تفسير الآية إلا أنه ذكر
المعنى اللغوي لها ثم فرع عليه تفاصيل هذا المعنى مما يميز رأيه عن آراء العلماء الآخرين الذين فسر أيضاً
بالمعنى اللغوي . فأرى أن أسوق صيغة من عندي تعبر عن معنى المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية عند
الطباطبائي المشتمل على تلك التفاصيل الفرعية ؛ نظراً لكونها من الأمر الضروري الذي ميز رأيه عن رأي
الآخرين ، ولأن الحدود والتعاريف شرطها الجمع والمنع . وهذه منه .

فمن خلال الجمع والدراسة لكلام الطباطبائي يمكننا تنسيق التعريف للمعاشرة بالمعروف عنده

بأن نقول :

أحمد الدمهوري ، إيضاح المبهم من معاني السلم في المنطق (مصر : مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، 1948) ، 9 .

المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية هي المصاحبة المعلومة المبنية على أساس اتحاد الأصل الإنساني وتنوع الفطرة الخلقية.

شرح التعريف

المصاحبة : المصاحبة والمعاشرة مترادفان ، وهي حصول معاملة متقابلة بين الجانبين وهما هنا الزوج والزوجة . لأن صيغة المفاعلة تدل على مشاركة اثنين فأكثر في الفعل كما تقرر في علم الصرف^١ . والطباطبائي تؤيد معنى المشاركة في المعاشرة الزوجية بل قال أنه ينبغي التسوية في المعاشرة بين الرجال والنساء على ما تبين في ما مر .

المعلومة : أي المعروفة والمتعارفة بين المأمورين (الأزواج والزوجات)^٢ . وهذا العلم والمعرفة غير مطلقة ، ولكن تقيدها ما يلي .

المبنية على أساس اتحاد الأصل الإنساني: هذا قيد أول لذاك العلم . وعلى هذا فالمعاشرة المطلوبة هي المعاشرة المبنية على هذا الأساس . ومعنى بناءه عليه أن تكون معاملة الرجل والمرأة متساوية في الحرية الاجتماعية ؛ لأنهما من نفس واحدة وهي الأصل الإنساني المتصف بحرية الفكر والإرادة على السواء .

وتنوع الفطرة الخلقية : عطف على اتحاد أي وأساس تنوع ... إلخ . وهذا قيد ثان لذاك العلم . يعني أن المعاشرة المرادة مبنية أيضا على هذا الأساس . ومعنى بناءه عليه أن يوجد تمييز -بعد إثبات الحرية الاجتماعية للزوجين- بين معاملة الرجل والمرأة أو طبقة كل منهما كالصبي والبالغ في بعض الأحكام والوظائف ؛ مستندا (ذلك التمييز) إلى فطرتها الخلقية . فالمرأة-مثلا- فطرتها الرقة والعاطفة فتخصصها من الأحكام حضانة الصبي ومن الوظائف تربية الأولاد ، والرجل -مثلا ثانيا- فطرته القوة والتعقل فتخصصه من الأحكام وجوب النفقة عليه ومن الوظائف تولية الولاية . وهكذا .

^١ أحمد الحملاوي ، شذا العرف في فن الصرف (بيروت: دار القلم)، 43-44 .

^٢ الطباطبائي، الميزان، ج 263 .

^٣ الطباطبائي، الميزان، ج 264 .

فعلى هذين الأساسين ينبغي أن يكون التعامل المتقابل بين الزوجين . فالزوج لا يمنع زوجته من الاشتغال بشيء من الكسب اللائق أو التعليم والتعلم بعد واجباتها الفطرية إذا طلبت ؛ لأنها حرة في ذلك ولا تنافي فطرتها الكسب ونحوه ، بل ذلك بالنسبة لها من باب التفضل المندوب .

المطلب الثاني : الأدلة التي بنيت عليه رأي الطبائبي

مصطلح المعاشرة بالمعروف مصطلح قرآني من سورة النساء الآية التاسعة عشرة . قال تعالى:
وعاشروهن بالمعروف . فهذه الآية بعينها هي الدليل الأول والأصل لهذا المصطلح . والمقصود بالأدلة التي سأعمل سردها أدناه هي الأدلة التي تؤيد مميزات رأي الطبائبي - وهي ما يتعلق بالأساسين : أساس اتحاد الأصل وأساس الفطرة - ثم أذكر بالاختصار الشديد وجه الدلالة . وجمعتها في ثلاثة أقسام : القسم الأول أدلة قرآنية ، والثاني أدلة حديثية ، والأخير أدلة عقلية .

أدلة من القرآن

- 1 . يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ { [الحجرات: 13] . فيها أن الله جعل كل إنسان - ذكر وأنثى - يشترك في مادته وعنصره لا فضل لأحد على أحد إلا بالتقوى . دلت هذه الآية على أساس اتحاد الجنس .
- 2 . { فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ } [آل عمران: 195] صرح فيها أن السعي من ذكر وأنثى غير خائب والعمل غير مضيع عند الله ، وعلل ذلك بقوله (بعضكم من بعض) أي إن الرجل والمرأة جميعا من نوع واحد من غير فرق في الأصل والنسخ³ .

¹ الطبائبي، قضايا المجتمع، 113 .

² الطبائبي، قضايا المجتمع، 107؛ الطبائبي، اسلام ميسر، 370 .

³ الطبائبي، قضايا المجتمع، 107. الميزان، ج 4 262 .

٣. { مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } [النحل: 97] وقوله تعالى: { وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ } [غافر: 40] وقوله تعالى: { وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظَلَّمُونَ فِيهَا شَيْئًا } [النساء: 124]

هذه الآيات الثلاث مثل سابقتها في الدلالة والمقصود حيث عومل الذكر والأنثى في جزاء

صالحاتها على السوية من فرق. فهي تؤيد أساس اتحاد الأصل.

٤. { وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ (58) يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ (59) } [النحل: 58، 59]. دلت الآيتان على صحة أساس اتحاد الأصل؛ حيث ذمما الاستهانة بأمر البنات؛ إذ لم يكن تواريهم إلا لعددهم ولادتها عارا على المولود له. فالتفرقة في التعامل واتخاذ المواقف بمجرد كون المولود أنثى مذموم.

٥. { وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ (8) بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ (9) } [التكوير: 8، 9]. فيها أيضا الذم الشديد لفعل الجاهلية من وأد البنات الناتج من نظرهم المرأة عارا لهم ولأهلهم كما سبق.

٦. { لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ } [البقرة: 286] فيها أن المرأة والرجل كنفس واحدة تستقلان بالإرادة والعمل وتمتلكان نتاجهما من دون فرق.

٧. { وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا } [النساء: 32]. يعني أن الأعمال التي يعملها كل من الصنفين هو المالك لما تختص به من الفضل الذي بسببه تعين لحق الفضل

^١ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 108.

^٢ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 108-109.

^٣ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 109.

^٤ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 111.

بالبعض دون البعض . فبهذا يكون بعض الناس أفضل من بعض بالاكتساب لا بالأصل . وهذه

الآية تدل على أساس تنوع الفطرة التي بها يتميز بعض الناس عن بعض في بعض الأحوال.

٨. { الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ } [النساء:

34] . هذه الآية أيضا تدل على أساس تنوع الفطرة التي بها يتميز بعض الناس عن بعض في

بعض الأحوال وهي هنا في القوامة .

٩. { فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ

وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ } [الروم: 30] . فيها أن دين الإسلام دين الفطرة . وهي تؤيد

أساس الفطرة .

١٠. { وَهَلْ نَمِثُ الْمَثَلِ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ } [البقرة: 228] .

أما هذه فهي تؤيد الأساسين معا ؛ حيث تصرح بتساوي الصنفين في المقطع الأول منها ثم تقرر

الاختلاف بين الرجل والمرأة في المقطع الثاني .

أكتفي بهذا القدر من الأدلة القرآنية . وتليها نقل ودارسة الأدلة الحديثة .

أدلة من السنة

١. أخرج البيهقي عن أسماء بنت يزيد الأنصارية أمها أمت النبي ﷺ وهو بين أصحابه فقالت: بأبي

أنت وأمي إنني وافدة النساء إليك وأعلم نفسي - لك الفداء - أنه ما من امرأة كائنة في شرق ولا

غرب سمعت بمخرجي هذا إلا وهي على مثل رأيي إن الله بعثك بالحق إلى الرجال والنساء فأما

بك وبإهلك الذي أرسلك وأنا معشر النساء محصورات مقصورات قواعد بيوتكم ومقضى

شهواتكم وحاملات أولادكم وإنكم معشر الرجال فضلتم علينا بالجمعة والجماعات وعبادة

المرضى وشهود الجنائز والحج بعد الحج وأفضل من ذلك الجهاد في سبيل الله وإن الرجل منكم إذا

^١ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 112 .

^٢ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 112 .

^٣ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 116 .

خرج حَاجَا أَوْ مُعْتَمِرًا أَوْ مَرَابِطًا حَفِظْنَا لَكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَغَزَلْنَا لَكُمْ أَثْوَابَكُمْ وَرَبِينَا لَكُمْ أَمْوَالَكُمْ فَمَا نَشَارِكُكُمْ فِي الْأَجْرِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَصْحَابِهِ بِوَجْهِهِ كُلِّهِ ثُمَّ قَالَ: هَلْ سَمِعْتُمْ مَقَالََةَ امْرَأَةٍ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْ مَسْأَلَتِهَا فِي أَمْرِ دِينِهَا مِنْ هَذِهِ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا ظَنُنَا أَنَّ امْرَأَةً تَهْتَدِي إِلَى مِثْلِ هَذَا فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهَا ثُمَّ قَالَ لَهَا: انصري في أيتها المرأة وأعلمي من خلفك من النساء إن حسن تبعل إحداكن لزوجها وطلبها مرضاته واتباعها مؤاफقته يعدل ذلك كله. فأدبرت المرأة وهي تهلل وتكبر استبشاراً^١. " يظهر من التأمل فيه وفي نظائره أن المرأة لها حريرتها في الدخول على أولياء الأمور وتكليمهم ومشاورتهم وإظهار رأيها أمامهم مما يدل على الأساس الأول، وأنها - مع هذه الحرية - تبقى متميزة عن الرجل في بعض الشؤون، ولكن لا مع الإهمال بل مع التعويض عنها بما يتلاءم مع فطرتها. وهذا مبني على أساس الفطرة^٢.

٢. ... فاتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمان الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف^٣. هذا واضح في مراعاة الرسول ﷺ للنساء واهتمامه بهن . وهذا خطبته في حجة الوداع آخر عهده مع المسلمين يسمعها كل الصحابة المشاركة في الحج معه - وما أكثرهم - يوصي خلالها بأمر النساء.

٣. وأخرج البيهقي عن أنس قال: جاء النساء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن: يا رسول الله ذهب الرجال بالفضل بالجهاد في سبيل الله أفما لنا عمل ندرك به عمل المجاهدين في سبيل الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مهنة إحداكن في بيتها تدرك عمل المجاهدين في سبيل الله^٤. هذا

^١ عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور (بيروت: دار الفكر)، ج 2، 518 [

^٢ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 133.

^٣ مسلم، صحيح مسلم، ج 2، 889.

^٤ السيوطي، الدر المنثور، ج 2، 518.

الحديث مثل الأول في الدلالة على أساس الفطرة . فمحرومية المرأة من فضل الجهاد لم تكن
لاهمال الإسلام شأنها بل ليعطيها المقابل المناسب لفطرتها.

٤ . عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَسْمَعُ اللَّهَ ذَكَرَ النِّسَاءَ فِي الْهِجْرَةِ بِشَيْءٍ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ { فَاسْتَجَابَ
لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى } إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَتْ الْأَنْصَارُ: هِيَ أَوْلَى
ظَعِينَةً قَدِمَتْ عَلَيْنَا.

أدلة من الرأي

إن الطباطبائي مفكر مدقق وفيلسوف بارع ، فمع كون تفسيره معتمدا على منهج تفسير القرآن
بالقرآن - كما مر بيانه - لكن الطباطبائي يشرح الآية بالمنطق الفلسفي حتى يرى كأنه خرج عن المنهج . ففي
هذا الصدد أكتفي بنقل كلامه بالمعنى - ليستقيم مع سياق الفقرات - وشيء من التوضيح إن دعا الحال إلى
ذلك.

قال الطباطبائي لقد قسم الله تعالى جهاز تكوين النوع البشري إلى ذكر وأنثى ؛ أسوة ببقية
الموجودات الحية ، لكي يستطيع أن يضمن بقاءه النوعي عن طريق التكاثر بالتناسل . ثم زود الرجل والمرأة
بجهازين مختلفين لإيجاد النسل . وكل واحد منهما مزود بغرائز وطاقات كاملة وهما متساويان بالخصائص
الإنسانية الذاتية.

أما الخصيصة الوحيدة المائزة بين الصنفين والتي تكون منشأ لمزايا منفصلة في المجتمع فهي تتمثل
بغلبة خاصية التعقل في صنف الرجال ، وغلبة العاطفة لدى صنف النساء . وتبعاً لهذه الخصوصية صار
لكل واحد منهما في المجتمع وظيفة خاصة يساهم من خلال النهوض بها بإدارة عجلة الاجتماع الإنساني ،
بحيث إذا ما خرج عن الدائرة الطبيعية الخاصة به تصاب عجلة المجتمع بالعطل.

١ السيوطي ، الدر المنثور ، ج 2 ، 412

٢ الطباطبائي ، اسلام ميسر ، 369 .

ثم زاد الطباطبائي التبيين بأن الواحد من الرجال جزء مقوم للمجتمع يساوي سائر الأجزاء في تكوينه المجتمع الإنساني . وهذا التكوين لغرض التعاون والتعاقد العمومي بين الإنسان والنوعي بين الرجال . فيتوجه على كل منهم من التكليف أن يسعى بما في وسعه من السعي فيما يحتاج إليه المجتمع : فيقتني ما ينتفع به ثم يعطي ما يستغني عنه ويأخذ ما يحتاج إليه.

وقد بين الله تعالى في كتابه أن الناس جميعا - رجالا ونساء- فروع أصل واحد إنساني ، وأجزاء وأبعاد لطبيعة واحدة بشرية . والمجتمع في تكوينه محتاج إلى هؤلاء النساء كما هو محتاج إلى أولئك الرجال على حد سواء . كما قال تعالى: (بعضكم من بعض)^١ . فلا مناص من أن يجري فيه حكم التسوية في المعاشرة، وهو الذي نعبر عنه بالحرية الاجتماعية . وحرية النساء كحرية الرجال .

وحقيقتها أن الإنسان بما هو إنسان ذو فكر وإرادة له أن يختار ما ينفعه على ما يضره مستقلا في اختياره ما لم يزاحم سعادة المجتمع الإنساني مستقلا في ذلك من غير أن يمنع عنه أو يتبع غيره من غير اختيار^٢.

المطلب الثالث: الافتراضات الأساسية لفكر الطباطبائي

يظهر من خلال النظر في كلام الطباطبائي عن موضوع المعاشرة بالعروف أن الطباطبائي لديه نظرية أو مفهوم مسبق في شأن الإنسان عموما وفي قضايا المرأة خصوصا . وهذه النظرية أو المفهوم لذلك هو الذي ساق الطباطبائي من بعد إلى حمل معنى الآية (وعاشروهن بالمعروف) حيث يوافقها ما أمكن . حتى إنه قد لا يظهر الصور التطبيقية لمفهومه للمعاشرة بالمعروف . وهذه النظرية أو المفهوم الذي طالما اعتقده الطباطبائي وعقد له الكلام في كثير من مؤلفاته والذي عليه بني رأيه في تفسير المعاشرة بالمعروف هو:

^١ الطباطبائي، الميزان، ج 4 ، 262 .

^٢ النساء : 25؛ الطباطبائي، الميزان، ج 4 ، 262 .

^٣ الطباطبائي، الميزان، ج 4 ، 263 .

الأصل الإنساني المتحد

تقول هذا المفهوم بأن الله تعالى خلق الأنسان على جنسين متزاوجين: الذكر والأنثى ؛ أسوة بسائر المخلوقات الحية . قال تعالى : سبحان الذي خلق الأزواج كلها. [يس]. وأن الجنسين مخلوقان من مادة واحدة وعنصور واحد وهو التراب أو النطفة وأن الجهاز الأساسي لتكوينهما -الفكر والإرادة- سواء لا فرق بين جنس الذكر و جنس الأنثى . قال عز وجل : بعضكم من بعض .

قال الطباطبائي في هذا الشأن في الميزان : وقد بين الله تعالى في كتابه أن الناس جميعا -رجالاً ونساء- فروع أصل واحد إنساني ، وأجزاء وأبغاض لطبيعة واحدة بشرية . والمجتمع في تكونه محتاج إلى هؤلاء كما هو محتاج إلى أولئك على حد سواء . كما قال تعالى : (بعضكم من بعض)".

فبناء على هذا المفهوم ، ينبغي أن تكون منزلة هذين الجنسين من البشر متساوية اعتباراً وتحقيقاً. كما أن الرجل حر مستقل ذو فكر وإرادة فكذلك المرأة حرة مستقلة ذات فكر وإرادة. وبالتالي ينبغي أن يكون التعامل مع كل منهما بالسوية من دون تمييز لعله الذكورة والأنوثة المجردة.

الفطرة الإلهية في الإنسان

ثم المفهوم الآخر الذي اعتقده الطباطبائي والذي تأثر به في تفسير معنى المعاشرة بالمعروف هو مفهوم الفطرة الإلهية في خلق الإنسان، وهو مرتبط ارتباطاً قوياً مع المفهوم السابق حيث قارن الطباطبائي بينهما مراراً في مؤلفاته .

يقول هذا المفهوم: بأن جنسي الإنسان المتحددين في المادة والعنصور والجهاز الأساسي لتكوينهما من الفكر والإرادة قد خلقتا لتخلف في الأرض منذ قديم الزمان حتى آخر عهد للدنيا وما فيها . وذلك يحتاج إلى البقاء الدائم مدة حياة الدنيا. ولا سبيل إلى ذلك إلا بالتناسل والتكاثر. فمن أجل هذا المقصد (التناسل) العظيم ، ميز الله تعالى بينهما -بعد تسويته لهما في الخلقة الأساسية- بالأدوات والمؤهلات التي

¹ الطباطبائي، اسلام ميسر، 369.

² النساء : 25.

تيسر بها حصول ذاك المقصد الأسمى . فنسق لكل منها فطرة مائزة ليست لصاحبه . فأعطى المزيد من ميزة التعقل والقوة لجنس الرجل ، والمزيد من العاطفة والرفقة في جنس المرأة – والتجربة الواقعية تشهد بهذا¹.

فبناء على هذا المفهوم نشأ مزايا منفصلة بين الجنسين في المجتمع تعطي كلا منهما بعض وظائف وأحكام مختلفة من أجل ذلك الهدف الأكبر (بقاء النسل البشري).

وقد بنى الطباطبائي عليه أيضا فكرته عن المعاشرة بالمعروف في جواب سؤال قد يرد قائلا: وهذا – كما عرفت – لا ينافي اختصاص بعض الطبقات أو بعض الأفراد من طبقة واحدة بمزايا ، أو محرومته عن مزايا ، كاختصاص الرجال في الإسلام بالقضاء والحكومة والجهاد ووجوب نفقتهم على الرجال وغير ذلك ، وكحرمان الصبيان غير البالغين عن نفوذ الإقرار والمعاملات وعدم توجه التكليف إليهم ونحو ذلك . فجميع ذلك خصوصيات أحكام تعرض الطبقات وأشخاص المجتمع من حيث اختلاف أوزانهم في المجتمع بعد اشتراكهم جميعا في أصل الوزن الإنساني الاجتماعي الذي ملاكه أن الجميع إنسان ذو فكر وإرادة².

المنهج الفهمي الاجتماعي³

هذه الفلسفة ردة فعل للفلسفة المثالية ، ويعد أرسطو تلميذ أفلاطون، وهو أبو الفلسفة الواقعية ، وعند المسلمين ابن سينا ، وعند الإنجليز فرانسيس بيكون

والتربية عند أرسطو تبدأ بالتربية البدنية ، ثم بتربية النفس غير العاقلة (وهي التربية الخلقية) ، ثم بتربية النفس العاقلة (وهي التربية الفكرية) . وتوزعت الواقعية إلى عدد من المدارس (الكلاسيكية – والدينية – والعلمية) ولكن الواقعية تستند إلى مبادئ هامة هي:

¹ الطباطبائي، اسلام ميسر، 369.

² الطباطبائي، الميزان، ج 4، 263.

³ الطباطبائي، مقالات تأسيسية، 7-16.

- ١ . الأشياء موجودة وجوداً مستقلاً عن الفكر ، فالواقعية تؤمن بالمادة ، والمثالية تؤمن بالعقل
- ٢ . الثقة في الحواس : تعتمد الواقعية على الحواس ، وتخضعها لحكم العقل ، فالعلوم الطبيعية والتجريبية في الواقعية أعلى منها في المثالية.
- ٣ . التغيير والنسبية : بينا الثبات واليقين في المثالية.
- ٤ . المزج بين الجسم والعقل.
- ٥ . وظيفة المعرفة : ترى الواقعية أن المعرفة ضرورية للإنسان ، وهذه تتم بالعقل أو بالحدس أو بالتجربة ، أو بمجموعها.

التطبيقات التربوية للواقعية:

المدارس المتعددة ضمن الواقعية فيها خلافات متعددة ، ولكنها جميعاً تتفق على الاهتمام بالعقل والجسم والمجتمع ، وبينما المثالية تركز على العقل فقط ، وتلك المدارس ضمن الواقعية تلتقي في هذه النقاط:

- ١ . الاهتمام بالعلوم الطبيعية والتجريبية.
- ٢ . تشجيع المدارس العملية والمهنية والتطبيقية.
- ٣ . الاهتمام بالأنشطة.
- ٤ . المعلم متخصص في العلوم الطبيعية.
- ٥ . المناقشة والمحاضرة هما المستخدمان للمعلم داخل الفصل.
- ٦ . عدم الاكتفاء بالكتب والموسوعات.
- ٧ . الاهتمام بالتدريب الخلقى ضمن الحرية.
- ٨ . الاهتمام بالتربية الجسمية.
- ٩ . الاهتمام بالتدريب الشكلي.

١٠. التلميذ يقوم بتكوين شخصيته بشكل شامل متكامل.

المبحث الثاني : منهج الطباطبائي في تفسير المعاشرة بالمعروف

وفيه مطلبان : المطلب الأول في المنهج العام لتفسيره ، والثاني في منهجه الخاص في تفسير المعاشرة بالمعروف .

المطلب الأول : في المنهج العام لتفسيره "الميزان"

منهج الطباطبائي في تفسير المعاشرة بالمعروف تابع للمنهج العام في تفسيره "الميزان". لأن أصل هذا المصطلح آية قرآنية من سورة النساء كما علم.

والمنهج العام في تفسيره "الميزان" هو تفسير القرآن بالقرآن كما سلف. وكان الطباطبائي يؤكد على أنه: «لابد أن ينصبَّ اهتمامنا على اعتماد منهج متقن ورصين في استنطاق القرآن الكريم لتكون في مأمن من هذه المزالق»^١.

لقد جعل الطباطبائي السمة الرئيسية لتفسيره هي تبني هذا المنهج، ألا وهو السعي لإزالة ما يلف الآيات القرآنية من غموض وإبهام بنفس القرآن الكريم وباللجوء إلى آياته الأخرى. فمدلول كلمة: «التفسير» في الواقع هو إزالة الإبهام عن المفهوم المبهم. ولعلَّ أهم وأبرز ميزة امتاز بها تفسيره الميزان هو اتباع هذه المنهجية.

أعطي مثالا واضحا على منهج تفسير القرآن بالقرآن بالمقارنة مع المنهج الآخر . في سورة الفاتحة: «اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ». فمن هم المقصودون من قوله: «الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ»؟ بعض المتأخرين صرح ان المراد من النعم هنا هو هذه النعم المادية و أن: «صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ

^١ صديق القمر، [/https://www.alg17.com/vb/threads/thread-6879](https://www.alg17.com/vb/threads/thread-6879) اطلع عليه في 20 أبريل 2018.

^٢ الطباطبائي، الميزان، ج 3، 77 و 85 و 86؛ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 125.

^٣ صديق القمر، [/https://www.alg17.com/vb/threads/thread-6879](https://www.alg17.com/vb/threads/thread-6879) اطلع عليه في 20 أبريل 2018.

عَلَيْهِمْ» يعني طريق الذين يمتلكون الثروات والعلوم المادّية والصناعات المتطوّرة، أي الذين ساروا في هذا الدرب وبلغوا هذه العلوم والصناعات ويتطلّعون للوصول إلى النجوم والكواكب، ونحن إنّما ندعو الله في هذه السورة أن يهديننا إلى هذه السبيل! هذا منهج آخر. أمّا إذا رجعنا إلى نفس القرآن، لاسيّما وأنّه ثمة رواية تشير إلى ذلك أيضاً، فسجد أنّ هناك آية تقول: «وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا»؛ فالآية تسمّي أربع طوائف من الناس، وهم النّبیین والصّدّيقون والشهداء والصالحون، باعتبار أنّهم الذين «أنعم الله عليهم». ثمّ تقول ترغيباً للآخرين: «وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا»؛ أي في مسوركهم أن تكونوا من رفاق هؤلاء الذين أنعم الله عليهم، وإنّ الطريق إلى رفقتهم والكون معهم هي طاعة الله تعالى وطاعة نبيّه ﷺ: «مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ». فعندما تضعون هاتين الآيتين إلى جانب بعضهما البعض فسيظهر بجلاء تامّ من هم المقصودون في: «الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ» فهم الذين يحظون بالإنعام الإلهيّ بشكل مباشر، وهم النّبیین والصّدّيقون والشهداء والصالحون. فهذه النعم ليست هي النعم المادّية، التي يحذّر الله نبيّه من التطلّع إليها، كي لا تورثه هذه الزخارف الدنيويّة العديمة القيمة الغفلة: «وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَتَاعٌ» [2]، وغيرها من الآيات. إذ ليست النعم المادّية بشيء كي نطلب من الله تعالى في سورة الحمد خمس مرّات يومياً أن يهبنا إيّاها ويرشدنا إلى السبيل التي سلكها عبّاد الدنيا. فالقرآن إنّما يدلّنا على الطريق التي تجعلنا نلتحق بالأنبياء والصّدّيقين والشهداء والصالحين، ويرغبنا بأن نكون من رفاقهم، وينبئنا بأنهم أصدقاء صالحون، فابدلوا جهدكم لتكونوا معهم^١. فهذا مصداق واضح لتفسير القرآن بالقرآن، ولم يكن مراد الطباطبائي إلا تطبيق هذا المنهج في تفسيره للقرآن.

أمّا بشكل تفصيل لمنهج تفسير الطباطبائي العام فكما يلي^٢:

^١ محمّد تقي مصباح اليزديّ ، المؤتمر الدولي لمناقشة آراء العلامة الطباطبائي (رحمه الله) في تفسير الميزان ، <http://mesbahyazdi.org/arabic/speeches/lectures/lectures3.htm> اطلع عليه في 25 أبريل 2018 .

^٢ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 259-262.

- ١ . اعتمد الطباطبائي على مصادر كثيرة في التفسير والحديث والتاريخ وغيرها من كتب الإمامية وغيرهم^١.
- ٢ . وزع الآيات على مقاطع ينظمها سياق واحد ، وقدم غرض السورة الأساسي في مفتتح تفسيره لها ، ونبه إلى ما تعالجه هذه المقاطع القرآنية من أغراض في بداية تفسيره لكل مقطع.
- ٣ . تفسير القرآن بنفسه باستنطاق آية والوقوف على معانيها . وفي ضوء ذلك نهج منهجاً موضوعياً وقام بتحديد جملة من المفاهيم القرآنية بمعارضة الآيات الناظرة لها والإفادة منها . ولم يعول على الروايات المتناقضة ، كما لم يحمل القصص على التخيل ، ولم يذهب إلى تأويلها . فهو يجهد نفسه في ترتيب الآيات الحاكية لقصة ما ترتيباً زمنياً فيؤلف منها قصة قرآنية يعرض عليها الروايات الواردة بشأنها لاستيضاح الجوانب التي أغفلها القرآن في القصة باعتبار كتاب هداية وليس كتاباً قصصياً على أن تكون هذه القصة الروائية تابعة لمضمون القصة القرآنية وغير معارضة لها^٢.
- ٤ . للسياق أثر واضح في الميزان باعتبار أحد القرائن الحالية على فهم الكلام . فقد اعتمد الطباطبائي أساساً في الكشف عن معاني القرآن ، وفي رد جملة من آراء المفسرين أو ارتضائها ، وكذلك اعتبر السياق دليلاً للفصل بين مكّي القرآن ومدنيّه ، وفي تحديد بعض الألفاظ القرآنية المبهمة ، كما استخدمه دليلاً في قبول بعض الروايات ورفض البعض الآخر ، كما استعان بالسياق في الترجيح بين القراءات ، كما عني بمسألة الترابط و المنافسة بين الآيات ، وكان حريصاً على بيان وجه المناسبة بينها في أكثر الأحيان^٣.
- ٥ . ومن أجل قاعدة تفسير القرآن بالقرآن وإفادته من سياق الآيات ، كان الطباطبائي يقبل ويرفض ما روي من مظنون السنة التي تعني لديه : قول المعصوم وفعله وتقريره ، سواء أكانت من النبي محمد ﷺ أم من أئمة أهل البيت رضي الله عنهم . هذا في حال كونها غير متواترة أو غير محفوضة

^١ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 259.

^٢ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 115.

^٣ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 140.

^٤ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 117، 144-147.

بقرائن قطعية مفيدة للعلم . اما المتواترة فلا خلاف في حجيتها . وأما موقفه من الخبر الواحد فهو حجة لديه في الأحكام الشرعية دون غيرها .

٦ . استعان الطباطبائي بالسنة في تأييد ودعم النتائج القرآنية التي يقف عليها من خلال البيانات التي يخصصها الطباطبائي لبيان معاني الآيات في ضوء اللغة والإعراب ، ولأجل أن يتضح ذلك في تفسير عمد إلى استقلالية الابحاث الروائية ويراد ما روي حول الآيات من تفسير أثري أو أسباب النزول ، وغيرها في هذه الأبحاث معلقاً عليها بعد كلمة (أقول) فأن وافقت نتائجه التفسيرية نُبّه إليها بالتأييد ، وإلاّ ضعفها . وقد ينبه أحياناً إلى أسانيد بعض الروايات إن كان في رجالها من يضعفها، كما عني برفع التعارض بين الروايات مستعيناً بنتائجه التفسيرية في (البيانات).^٦

٧ . استعان الطباطبائي بأسباب النزول باعتبارها قرائن يمكن أن توضح النص القرآني وتوجهه وجهة معينة ، وتصدّ لأكثر هذه الروايات للتناقض الحاصل بينها فأسقط قسماً كبيراً منها . ويرى أن الأحكام لا تتوقف عند مناسبات نزولها وإنما العبرة بعموم اللفظ، فالقرآن الكريم تجري أحكامه حتى قيام الساعة ، وقد يعبر عن هذه القاعدة أحياناً ب (الجري وعدّ المصاديق).

٨ . اهتمّ الطباطبائي بترك ما لا طائل تحته ، فلم يذكر الأسانيد كاملة بل كان يكتفي بذكر المصادر غالباً ، وإن أخذته أحياناً بعض الاستطرادات الروائية . كما أنه لم يعن بأخبار فضائل السور كثيراً

٩ . استعان الطباطبائي بأقوال الصحابة والتابعين في تفسير بعض الآيات ، غير أنه يعتقد فاقدة للحجية بذاتها وتبقى خاضعة للرأي و المناقشة كأى نص آخر ولربما يعتبرها ويقدمها على غيرها من أقوال المفسرين وغيرهم لما أفادوه من عصر النزول.

IAIN JEMBER

^١ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 148-161 .

^٢ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 148-161 .

^٣ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 214 .

^٤ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 260 .

^٥ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 162-165 .

١٠. أما بالنسبة للغة والإعراب والبلاغة في الآيات فإنه يقدم منها القدر الذي يعين على فهم الآية ويكشف عن مدلولها . كما أنه لم يعقد اهتماماً كبيراً على القراءات ، ولم يكن له منهج واضح فيها ، فبينما نجد يعتمد قراءة المصحف الشريف نراه في أحيان أخرى يرجح عليها من القراءات ما يلائم السياق منها ، وصفوة القول هنا أنه يعتمد السياق أساساً في الترجيح بين القراءات.
١١. تعرض الطباطبائي لمناقشة آراء المفسرين والترجيح بينها على أسس: كالسياق ، والنصوص القرآنية، وما تؤديه هذه الآيات في تفسير بعضها للبعض الآخر، والأسس الاعتقادية كالتوحيد والعدل الإلهين وعصمة الأنبياء وغيرها ، ومنها أيضاً عقائد الإمامية^١.
١٢. أخذ الطباطبائي بالباطن الذي يوافق الظاهر من الآيات وحقائق الشريعة ، وأكد على أن المقصود هو الظاهر ، بعكس ما ذهب إليه البعض من أن المقصود هو الباطن الذي لا يناله فهم أهل الظاهر. وعن موقفه من الباطن الذي رُوي عن أئمة مذهبه فقد صنف جملة من هذه الروايات بأنها من قبيل (الجري وعد المصاديق) باعتبار ان الآيات تتحمل أكثر من مصداق ، وهذه المصاديق مترتبة طولاً لا عرضاً ، فهي لا تتزاحم إذن^٢.
١٣. ما أخبر به القرآن الكريم من الغيبات كالعرش واللوح والقلم وغيرها ، سلك الطباطبائي فيه على غير ما سلكه السلف حين قالوا : أنه ليس في مقدور أحد ان يتأولها وعلى رأي قسم منهم أنها من المتشابه الذي لا يعلم تأويله الا الله سبحانه ، كما جانب مسلك الفلاسفة حين اعتمدوا ما فرضه علم الهيئة على مسلك بطليموس لتنظيم الحركات العلوية الظاهرة للحس ، وطبقوا عليه ما ذكره القرآن من هذه الحقائق الغيبية ، ورفض أن تحمل هذه الغيبات على التمثيل والتخييل ، وذهب إلى ان تفسير هذه الحقائق في ضوء ما يعطيه اللفظ في الحرف واللغة ، ثم يعتمد في أمر مصداقها على ما يفسر فيه بعض الكلام بعضاً وأن لها مصاديق حقيقية خارجية هناك على ما يليق

^١ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 116.

^٢ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 148 وما بعده.

^٣ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 192.

- بساحة قدسه تعالى. وأما المبهمات التي سكت عنها القرآن الكريم فقد سكت عنها المفسر وعلق عليها بمقدار ما علق عليها القرآن الكريم ، وعدّ كل بحثٍ فيها صارفاً من صوارف التفسير.^١
١٤. على الرغم من وجود أبحاث فلسفية عديدة عقدها الطباطبائي في الميزان فإنه لم يسلك مسلك الفلاسفة في التفسير ، ولم ينضد الآيات في نظريات فلسفية كما فعلوا ، وإنما كان يروم من بعضها دعم وتأيد معاني الآيات وموضوعاتها القرآنية ، وقد يزيّف أحياناً بعض النظريات الفلسفية التي لا توافق القرآن الكريم.^٢
١٥. والتأويل عنده يعني تلك الحقائق الواقعة التي يستند إليها الآيات القرآنية ، وأنها تنبعث من مضامين هذه الآيات . وهذا عين مواقف ابن تيمية من التأويل.^٣
١٦. تصدى الطباطبائي لدعاوى النسخ المتكاثرة التي نشأت من التساهل في إطلاق النسخ على التقيد والتخصيص والاستثناء والتبيين وغيرها . وكان الطباطبائي أصولياً في موقفه من النسخ فميز بين هذه الإطلاقات واختار من النسخ ما كان يفرض الظاهر بين الناسخ والمنسوخ فحسب.
١٧. أوجز الطباطبائي البيان في آيات الأحكام باعتبارها من خصوص المطالب الفقهية التي تبحث في كتب الفقه لا التفسير ، ولربما عدها صارفاً من صوارف التفسير غير أنه حين يستحکم الخلاف في بعض المسائل الفقهية نجده يذكر فيها آراء للفقهاء والمفسرين ويناقشها ويبين رأيه فيها.
١٨. يتبين أن مسلكه العقائدي ان الطباطبائي لم يخالف الإمامية في شيء من عقائدهم ، بينما يختلف مع الأشاعرة و المعتزلة في أكثر من موضع ولا سيما في عقيدتي التوحيد والعدل الإلهين . وفي موارد أخرى عمق النظر و التدبر في الآيات لتدعيم بعض العقائد الإمامية كمسألة الإمامة والعصمة والرجعة، وكذلك فهو يستعين بظواهر بعض الآيات في تجلية ما غمض من معاني البعض الآخر مثل إرجاعه الآيات التي تلحق ظواهرها التشبيه والتجسيم بالله سبحانه إلى آيات

^١ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 189-190.

^٢ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 182-186.

^٣ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 205 وما بعده.

^٤ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 224-227.

^٥ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 229-230.

التنزيه ، كما يستدل بآيات قرآنية في تحقيق ما تسلم عليه المسلمون كالنبوة والمعاد ، بينما وجدناه في مسألة الجبر والتفويض يسلك مسلكاً عقلياً محضاً في إثبات الوسطية بينهما!

هذا هو المنهج العام في تفسير الطباطبائي . آثرت فيه النقل والاختصار لخروجه عن صميم

البحث غير أن له شيء من العلاقة والارتباط فلذا نقلته هنا .

المطلب الثاني : في منهجه الخاص في تفسير المعاشرة بالمعروف

أما بخصوص منهجه في تفسير معنى المعاشرة الزوجية فذلك لا يخرج عن المنهج العام في التفسير،

غير أنه توسع بشيء من الأدلة العقلية في كتبه الأخرى غير التفسير . وتفصيله ما يلي:

١ . استعان الطباطبائي بالقواعد اللغوية . وهي هنا الأخذ بظواهر الألفاظ وصرائحها ما دامت

مستقيمة لا تعارضها ظاهر آخر . فقد فسر الطباطبائي هذه القاعدة (المعاشرة بالمعروف) على

حسب مدلولها اللغوية دون التفات إلى روايات واردها لثما في تفسير الطبري.

٢ . زود الطباطبائي البحث والتفسير لموضوعنا بالأسلوب المنطقي حيث لم يكتف ببساطة المعنى

اللغوي للمعاشرة بالمعروف بل عمد إلى تحليل ذلك المعنى اللغوي بالمفاهيم الاجتماعية وربط

بينهما (المعاشرة والمفاهيم) .

٣ . لم يتطرق الطباطبائي إلى ذكر أقوال السابقين في الموضوع . إلا أنه اعترض على الآخرين في

شأن حرية المرأة عامة . أما موضوع المعاشرة خاصة فلا .

٤ . استعان الطباطبائي بالآيات وبعض الأحاديث من الشيعة وأهل السنة لتأييد رأيه في

الموضوع^١.

^١ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 237-257 .

^٢ الطباطبائي، الميزان، ج 4، 262 .

^٣ الطبري، جامع البيان، ج 8، 121 .

^٤ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 187 .

^٥ الطباطبائي، الميزان، ج 4، 262-263 .

٥. كما استعان بالإحصاءات والأدلة الرياضية لتأييد جوانب من فكرته في الموضوع.

المبحث الثالث : نقد رأي الطباطبائي

وردت انتقادات من بعض العلماء على منهج الطباطبائي في التفسير. أردته باختصار:

١. قال البعض: تفسير القرآن بالقرآن مستحيل. وذلك لأنه لا بدّ لأيّ إبهام يُعثر عليه في أيّ موضع من القرآن الكريم أن تكون ثمة آية أخرى لرفعه، ويتعيّن التفتيش عنها لإزالة ما التبس. فإن لم يتّضح مبحث ما من خلال آية أخرى، فهو ساقط تماماً من الاعتبار، إذ إنّ السبيل الوحيد لفهم القرآن وتفسيره هي اللجوء إلى آياته الأخرى. وقالوا -استناداً إلى آراء كبار العلماء والسابق واللاحق من المفسّرين-: «لقد أثبتت التجربة أيضاً أنّ هذا محال، وأنّنا سنواجه بسببه كثيراً من العوائق، وأنّه ليس لهذا النهج فائدة يُعتدّ بها».
٢. وقال البعض الآخر، أن التوضيح لمراد القرآن من خلال الجمع بين فهمهم لآية ما مع ما يفهمونه من آية أخرى؛ بمعنى أنّهم إذا أرادوا حلّ الإبهام الملاحظ في آية ما فإنّهم يفتشون عن آية أخرى، فإن أفلّوها هي الأخرى مبهمة ليست واضحة المدلول، اندفعوا إلى معالجة القضية الثانية بتفسيرهم الشخصي، فيقولون: «نحن نستعين بهذه الآية لحلّ إبهام الأولى، لكن ما هو معنى هذه الآية المفسّرة؟» ولحلّ هذه المعضلة فإنّهم يفسّرونها بأنفسهم. فهذا الحلّ أيضاً لا يداوي جرحاً، إذ ليست لديهم حجّة على تفسيرهم الثاني. فلو كان من المقرّر أن نتبّي تفسيرنا الخاصّ، لكنّنا فسّرنا الآية الأولى بأنفسنا، من دون حاجة إلى الآيات الأخرى؟! فإن لم تكن هذه الطريقة صائبة، فأنتى لنا أن نرفع ما يشوب الآية الثانية من كس؟
٣. لم يتطرق الطباطبائي إلى الأمثلة التطبيقية في خصوص موضوع المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية. فقط خصص الكلام فيها عن المعنى المقصود بالآية وربطها بموضوع تسوية

الطباطبائي، قضايا المجتمع، 111-134.

الطباطبائي، الميزان، ج 4، 262-263.؛ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 111-134.؛ الطباطبائي، الإسلام الميسر، 367-377.

- المعاشرة بين الرجال والنساء في الحرية وحقوقهم الذاتية . أما كيف تكون صور تلك المعاشرة في الحياة الزوجية سواء كان من قبل الزوج أو الزوجة فلا يشير إليه أبدا .
- ٤ . لم ينقل الطباطبائي أقوال السابقين في معنى المعاشرة بالمعروف حتى يناقشها ويوازن بينها فيؤكد ما وافقه منها أو يضعف ما لم يوافقه منها .
- ٥ . فكرة الطباطبائي فكرة تأصيلية وتأسيسية . فعمله في هذا الموضوع علمية تأسيسية عامة يهدف بها إلى الانتصار لحقوق المرأة عن طريق المفاهيم الدينية المؤيدة بالمنطق الفلسفي . وبالتالي اضطر الطباطبائي إلى التوفيق بين النصوص التفصيلية وقواعد فلسفته العامة بتأويل تلك النصوص على معنى يوافق قواعده ، ولو كان من بعد .
- ٦ . لقد أثرت في الطباطبائي خلفيته العلمية الفلسفية . وذلك واضح في تفسيره . حتى إنه تكلم في آية قرآنية ثم فسر لها لغويا -غالبا- ثم شرحها بالنظريات الفلسفية والاجتماعية حتى كأن تلك النظريات والمفاهيم هي المرادة من تلك الآية المفسرة .

المبحث الرابع : المميزات والعيوب

وسيكون هذا المبحث الأخير من الباب الرابع ومن البحث . ويليه الباب الخامس الذي هو عبارة عن ختام البحث وخلاصته . ونعمل في هذا المبحث مطلبين : أولهما في مميزات رأي الطباطبائي في موضوع المعاشرة بالمعروف ، وثانيهما في ما يمكن أن يكون عيوباً لرأيه فيها .

المطلب الأول : مميزات رأي الطباطبائي في موضوع المعاشرة بالمعروف

امتاز رأي الطباطبائي عن آراء السابقين في قضية المعاشرة بالمعروف بأمور :

١ . التفصيل

قدمنا أن رأي الطباطبائي قريب من قول المتأخرين (أصحاب القول الثالث) حيث فسر كل المعاشرة بالمعروف بالمعنى اللغوي . لكن الفرق أنهم قيدوا المعروفة بالشرع والعقل

والعرف والطباع والمروءة ثم تركوها مجملة . بينما قيدها الطباطبائي بالبناء على أساسين :
أحدهما اتحاد الأصل البشري والثاني تنوع الفطرة الخلقية . هذا واحد . والثاني لقد فصل
الطباطبائي في ذلك تفصيلا . وإن كان مع ذلك لم يتضح للباحث أمثلة تطبيقية لفكرته .

٢ . الاعتدال في أمر المرأة

١ . إن رأي الطباطبائي بالنسبة للمرأة يقع معتدلا بين الحرية الوحشية الغربية وبين التضييق
المؤسف من قبل بعض العلماء المسلمين . فهو في ناحية يخالف الغربيين حيث أطلقوا الحرية
المطلقة للمرأة وساووا بين الرجل والمرأة في الحقوق تسوية مفرطة ، حتى تعدد الأزواج
والإباحية الوحشية ، بينما قيد الطباطبائي الحرية والتسوية بينهما بالفطرة الخلقية . وفي ناحية
أخرى يخالف الطباطبائي المتقدمين حيث فتح الطباطبائي للمرأة شيئا من باب الحرية كما في
الإرث ، فقد ساوى بين إخوة الأب وجده مع إخوة الأم وجدها في حصولهم على نصيب من
الإرث بشرطه ، بينما التضييق لشؤونها من قبل المتقدمين أبين وأمس . فقد أعطى لإخوة الأب
وجده نصيبا من التركة بشرطه ومنع منها إخوة الأم وجدها ؛ لاتصالهم بالميت عن طريق
الأنتى . ويظهر أن موقف الشاه البهلوي في تقليده الأعمى لكمال أتاتورك والمثاليات الغربية في
شؤون الحياة اليومية والحكومية خصوصا في أمور النساء كمنعه إياهن ارتداء الحجاب مما أثر
الطباطبائي في تكثير البحوث حول قضايا المرأة ووضع لها مسلكا إسلاميا معتدلا في كثير من
كتبه .

٣ . الأسس الاجتماعية والفلسفية

إن الناظر في تفسير الطباطبائي بالتمعن ولو في هذا الموضوع يشم منه رائحة الفلسفة
والمباحث الاجتماعية . وذلك أن الطباطبائي التزم منهجا معيناً في تفسيره وهو تفسير القرآن
بالقرآن ، كما مر . فحينئذ المفروض أن يمتلئ تفسيره لآية النساء هنا بالنقول القرآنية ، لكن

الأوسي ، الطباطبائي ومنهجه ، 180 وما بعده . ؛ الطباطبائي ، مقالات تأسيسية ، 15 .

الواقع على خلافه ، فهو أخذ فقط المعنى اللغوي للآية ثم شجعت روح الفلسفة - لو صح التعبير - على بيان الآية بمفاهيم اجتماعية فلسفية وبتفاصيل دقيقة لا يتوقع أبدا أن يكون التفسير بالقرآن مثله . فإن من شأن الفلسفة النظر الدقيق والبحث العميق في كشف حقيقة الأشياء وما وراءها . وهو الواقع هنا .

المطلب الثاني: في عيوب رأي الطباطبائي في المعاشرة الزوجية

لا كمال إلا لله تعالى . أذكر هنا ما يظهر أن يكون عيبا لرأي الطباطبائي في هذا الموضوع . فأنى لي أحكم في رجل عظيم أمثال الطباطبائي الذي شهد الزمان بموقعه الراسخ في العلوم العقلية والنقلية . ولكن لكل عين قدرتها النظرية ولو كان إلى حدود المرئيات السطحية فقط على الأقل . ومناهج البحث يتطلب منا فحص عيوب الشخصية للموضوع كما يتطلب فحص مميزاتا بشكل أولى . ليعلم القارئ بالشخصية علما متوازنا لا تفريط ولا إفراط .

وهذه نقط معدودة ظهرت للباحث الضعيف خلال دراسته هذه لمفهوم المعاشرة بالمعروف عند الطباطبائي أنها تحتاج إلى زيادة في التفصيل أو التبيين أو التأصيل أو التمثيل .

١ . لم يذكر الطباطبائي الصور والأمثلة التطبيقية لقاعدة المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية المبنية على الأساسين المار بيانها . مع أهميتها في توضيح القاعدة . فقط خصص الكلام في القاعدة عن المعنى المقصود بالآية وإسنادها إلى موضوع تسوية المعاشرة بين الرجال والنساء في الحرية وحقوقهم الذاتية . أما كيف يكون تطبيق تلك المعاشرة في الحياة الزوجية سواء كان من قبل الزوج أو الزوجة فلا يشير إليه أبدا . أما الذي في كتبه الأخرى فلم أجد كلامه حول المعاشرة بالمعروف إلا نظريته حول الأساسين .

٢ . لم ينقل الطباطبائي أقوال السابقين في معنى المعاشرة بالمعروف حتى يناقشها ويوازن بينها فيؤكد ما وافقه منها ، أو يضعف ما لم يوافقه منها .

٣. كذلك لم يتطرق الطباطبائي إلى الآثار الواردة في موضوع المعاشرة بالمعروف كالذي روي عن السدي^١ وعكرمة^٢ ومقاتل^٣ وأبي عبيدة^٤ والحسن^٥ وغيرهم.
٤. لم يوفر الطباطبائي الشرح لهذه القاعدة في كتبه الأخر، مع أهميتها وعظيم موقعها.
٥. فكرة الطباطبائي فكرة تأصيلية وتأسيسية. فعمله في هذا الموضوع علمية تأسيسية عامة يهدف بها إلى الانتصار لحقوق المرأة عن طريق المفاهيم الدينية المؤيدة بالمنطق الفلسفي . وبالتالي اضطر الطباطبائي إلى التوفيق بين النصوص التفصيلية وقواعد فلسفته العامة بتأويل تلك النصوص على معنى يوافق قواعده ، ولو كان من بعد.
٦. تأثر في الطباطبائي بخلفيته العلمية الفلسفية . حتى إنه تكلم في آية قرآنية ثم فسرها لغويا - غالبا- ثم شرحها بالنظريات الفلسفية والاجتماعية حتى كأن تلك النظريات والمفاهيم هي المرادة من تلك الآية المفسرة .

^١ الطبري ، جامع البيان، ج ٨، ١٢١ .

^٢ ابن المنذر، تفسير القرآن ، ج ٢، ٦١٣ .

^٣ ابن أبي حاتم ، تفسير القرآن، ج ٣، ٩٠٤ .

^٤ ابن المنذر، تفسير القرآن ،

^٥ البغوي، معالم التنزيل، ج ٢، ١٨٦ .

الباب الخامس

الختام

وفي هذا الختام يمكننا بعد كل ما تقدم من أبواب ومباحث ومطالب وتفريعاتها مع التحليل والشرح والبيان أن نلخص أهم النتائج التي خرج بها الباحث المتواضع في الأمور التالية :

أ. نتائج البحث

١. أن مصطلح المعروف وما قاربه من المصطلحات لها معانٍ شتى تختلف عموماً وخصوصاً وتتباين إطلاقاً وتقييداً . كما قد تجد معاني هذه المصطلحات متداخلة بينها -إن لم تكن متساوية- في حال ومتباينة في حالة أخرى . فلها قاسم مشترك وهو أن كل منها يشير إلى "فعل كل خير لله أو لعباد الله" . ولكل قاسم فارق وهو أن المعروف من حيث الفعل أوسع من الإحسان والبر . وأنه استعمل كثيراً في وصف المعاملات الجارية بين الإنسان . وأن الإحسان من حيث الفعل تميز بالزيادة والفضل على القدر المفروض . ومن حيث المفعول بشموله كل موجود . وأن البر أعلى من الإحسان في مقام الخير ؛ لأنه التوسع في الإحسان . وتميز البر أيضاً باشتراط القصد .
٢. أن الطباطبائي نشأ يتيماً في أسرة علمية وفي بيئة علمية (تبريز والنجف وقم)، وتلمذ على أساتيد كبار بارعين في تخصصاتهم في العلوم العقلية والنقلية والعرفانية، وبلغ فيها مبلغ الاجتهاد والمعرفة . وعاش الطباطبائي بين الثورتين الإيرانيتين وأدركته كذلك الثورة العراقية الكبرى في النجف بالعراق . وأن هذا الواقع المحيط به قد ترك أثراً في شخصيته العلمية والاجتماعية . ويظهر أثر الأحداث السياسية مدة حياته في تنقله بين النجف وتبريز وتنقله بين تبريز وقم . وأن هذه الحال شجعته على إحياء العلوم العقلية والتفسير بعد وصوله إلى قم لهناء الاستقلالية الذاتية التي فقدتها الأمة الإسلامية في النواحي العلمية .

٣. أن المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية عند الطباطبائي: "هي المصاحبة المعروفة المبنية على أساس اتحاد الأصل الإنساني، وتنوع الفطرة الخلقية". وامتاز رأي الطباطبائي (1) بالتفصيل، بينائه على الأساسين المذكورين وشرحهما وإن لم يتضح بعدً مثلّه التطبيقي في خصوص الحياة الزوجية. و(2) الاعتدال في أمر المرأة بين الحرية الوحشية الغربية وبين التضييق المؤسف من بعض العلماء. حيث أعطى الحرية للمرأة لكن بشرط اعتبار الفطرة. و(3) الأسس الاجتماعية والفلسفية التي تظهر من بيانه الآية بمفاهيم اجتماعية فلسفية وبتفاصيل دقيقة لا يتوقع أبداً أن يكون التفسير بالقرآن مثله. أما عيوب رأيه: (1) تركه وضع الصور التطبيقية لرأيه في خصوص الحياة الزوجية. و(2) سكوته عن أقوال السابقين في الموضوع. و(3) عدم تطرقه إلى الآثار الواردة في الموضوع كالذي روي عن السدي وعكرمة ومقاتل وأبي عبيدة والحسن. و(4) عدم بقبويه شرح هذه القاعدة في كتبه الأخر.

ب. مقترحات

خطرت ببال الباحث الضعيف أثناء البحث والدراسة خواطر أرى من المناسبة أن أطرحها

للقارئ أو لأي أحد ممن يهيمه الأمر وأقترحها لهم هنا في هذا الختام.

١. إن قاعدة المعاشرة بالمعروف ينبغي أن يجوز على الاهتمام الكبير لدى المؤلفين؛ إذ قل ما يجد الباحث من اهتمام بتفصيلها بشكل شاف وواف إلا المفسرين في تفاسيرهم الذين تعرضوا للبيان في إطار معنى الآية فحسب. أما الذين أفردوها بالتأليف والتفصيل - فيما بلغت معرفة الباحث - فمعدود بالأصابع، ولكل مؤلف منهم نزعتة الخاصة في فهمه لها وتطبيقها في الواقع، كالذي عمله جمعيتي نهضة العلماء والمحمدية. مع أن هذه القاعدة سر سعادة الأسرة، وهي سر صلاح المجتمع، وهو سر صلاح الدولة وكافة الجيل الإنساني.

٢. طلب موجه لجامعتنا الميمونة، الجامعة الإسلامية الحكومية جمبر. وذلك أن توفر للطلبة والمدرسين الباحثين دليلاً لمناهج البحث فيما إذا كان البحث باللغة العربية - كالذي بأيدينا - بالاعتماد على مناهج البحث المتبعة في العالم العربي. وهذا أمر ليس من الصعوبة بمكان. إن

شاء الله تعالى . إذ المشي على طريق مظلم بلا نور خطر قد يؤدي إلى الهلاك . وذاك الدليل نور يهدينا إلى سواء السبيل في البحث العلمي . إن شاء الله تبارك وتعالى .

هذا ما تيسر للباحث جمعه وكتابه وصياغته وعرضه وتنسيقه وشرحه ومناقشته وتلخيصه من خلال الفرصة القصيرة المتاحة . عسى الله تبارك وتعالى أن يتقبل من الباحث الضعيف هذا العمل الخفيف قبولاً حسناً إنه الخبير اللطيف ، ونفع به الباحث والأمة والإسلام ، آمين .

كتبه قليل العلم الفقير إلى مولاه الغني الخبير

محمد فيصل بن عبد الله بن عبد الحليم البوندوسي

رقم التسجيل: 0839116012

IAIN JEMBER

المصادر والمراجع

- إبراهيم مصطفى وغيره، المعجم الوسيط (دار الدعوة، دون تاريخ).
- ابن الأثير، المبارك بن محمد، النهاية في غريب الحديث (بيروت: المكتبة العلمية، 1979م).
- ابن العربي، محمد بن عبد الله أبو بكر، أحكام القرآن (بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثالثة، 2003م).
- ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم، تفسير القرآن (المدينة النبوية: دار المآثر، 2002م).
- ابن الهمام، محمد بن عبد الواحد، فتح القدير (دار الفكر).
- ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1988م).
- ابن دقيق العيد، محمد بن علي، شرح الأربعين النووية (مؤسسة الريان، الطبعة: السادسة، 2003م).
- ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد، جامع العلوم والحكم (بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة: السابعة، 2001م).
- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر، رد المحتار على الدر المختار (بيروت: دار الفكر، الطبعة: الثانية، 1412هـ - 1992م).
- ابن عاشور، محمد الطاهر، تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (تونس: الدار التونسية، 1984هـ).
- ابن عطية، عبد الحق بن غالب، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ).
- ابن قدامة، عبد الله بن أحمد الجماعيلي المقدسي، المغني (القاهرة: مكتبة القاهرة، 1968م).
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، بدائع الفوائد (بيروت: دار الكتاب العربي).
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم (دار الطيبة، 1999م).
- ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب (بيروت: دار صادر، الطبعة: الثالثة، 1414هـ).
- الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (مصر: السعادة، 1974م).

الألوسي ، محمود بن عبد الله ، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني (بيروت: دار الكتب العلمية 1415 هـ).

الأنصاري، زكريا بن محمد، غاية الوصول في شرح لب الأصول (مصر: دار الكتب العربية الكبرى).

الأوسي ، علي ، الطباطبائي ومنهجه في تفسيره الميزان (طهران، معاوية الرئاسة للعلاقات الدولية في منظمة الاعلام الإسلامي، 1985 م).

البُجَيْرِمِيّ ، سليمان بن محمد بن عمر ، تحفة الحبيب على شرح الخطيب (دار الفكر، 1995 م).

البخاري ، محمد بن إسماعيل ، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه [صحيح البخاري مع فتح الباري] (دار طوق النجاة، 1422 هـ).

البغوي، الحسين بن مسعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن (دار طيبة للنشر والتوزيع، 1997 م).

بكري شطا ، أبو بكر البكري بن محمد شطا الدمياطي ، إعانة الطالبين (دار الفكر، 1997 م).

البلخي ، نظام الدين وغيره ، الفتاوى الهندية (دار الفكر، الطبعة: الثانية، 1310 هـ).

البهوتي ، منصور بن يونس ، دقائق أولي النهى (عالم الكتب، 1993 م).

البهوتي ، منصور بن يونس ، كشاف القناع عن متن الإقناع (دار الكتب العلمية).

البيضاوي ، عبد الله بن عمر ، أنوار التنزيل وأسرار التأويل (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1418 هـ).

الترمذي ، محمد بن علي الحكيم ، نوادير الأصول في أحاديث الرسول (بيروت: دار الجليل).

الترمذي ، محمد بن عيسى ، جامع الترمذي ، تحقيق: أحمد محمد شاكر ، (مصر: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي ، 1975 م).

الثعلبي ، أحمد بن محمد ، الكشف والبيان عن تفسير القرآن (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 2002).

الجرجاني ، علي بن محمد ، التعريفات (بيروت: دار الكتب العلمية ، 1983 م).

الجزائري ، جابر بن موسى ، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، 2003 م).

الخصااص ، أحمد بن علي ، أحكام القرآن (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1405 هـ).

الجمل ، سليمان بن عمر ، حاشية الجمل على شرح المنهج (دار الفكر).

الجوهري ، إسماعيل بن حماد ، تاج اللغة وصحاح العربية (بيروت: دار العلم للملايين ، الطبعة: الرابعة 1987 م).

- الخطاب ، محمد بن محمد ، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (دار الفكر، 1992 م).
- الحملاوي ، أحمد ، شذا العرف في فن الصرف (بيروت: دار القلم).
- الحموي ، ياقوت بن عبد الله ، معجم البلدان (بيروت: دار صادر، الطبعة: الثانية، 1995 م).
- الخانن ، علي بن محمد ، لباب التأويل في معاني التنزيل (بيروت: دار الكتب العلمية 1415 هـ).
- الخرشي ، محمد بن عبد الله ، شرح مختصر خليل (بيروت : دار الفكر)
- الدسوقي ، محمد بن أحمد بن عرفة ، حاشية الدسوقي (دار الفكر).
- الدمنهوري ، أحمد ، إيضاح المبهم من معاني السلم في المنطق (مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي 1948).
- الراجحي ، عبد العزيز بن عبد الله ، القول البين الأظهر في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات)
- الرازي ، محمد بن عمر فخر الدين ، مفاتيح الغيب (بيروت : دار إحياء التراث العربي، 1420 هـ).
- الراغب الأصفهاني ، الحسين بن محمد ، المفردات في غريب القرآن (بيروت : دار القلم والدار الشامية 1412 هـ).
- الراغب الأصفهاني ، الحسين بن محمد ، تفسير الراغب الأصفهاني (طنطا: كلية الآداب - جامعة طنطا، 1999 م)
- رشيد رضا ، محمد رشيد بن علي رضا ، تفسير المنار (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990 م).
- روميني أروان ، Emansipasi Wanita dari Masa ke Masa .
- الزجاج ، إبراهيم بن السري ، معاني القرآن وإعرابه (بيروت : عالم الكتب ، 1988 م).
- الزحيلي ، وهبة بن مصطفى ، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج (دمشق: دار الفكر المعاصر، 1418 هـ).
- الزحشري ، محمود بن عمرو ، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (بيروت: دار الكتاب العربي 1407 هـ).
- الزيلعي ، عثمان بن علي ، تبيين الحقائق (القاهرة : المطبعة الكبرى الأميرية ، 1313 هـ).
- السايس ، محمد علي ، تفسير آيات الأحكام (المكتبة العصرية للطباعة والنشر ، 2002).
- السعدي ، عبد الرحمن بن ناصر ، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (مؤسسة الرسالة: 2000 م).
- السعدي ، عبد الرحمن بن ناصر ، بهجة قلوب الأبرار (مكتبة الرشد ، 2002 م).

The Turban for the Crown : The Islamic Revolution in ، سعيد أمير أرجومانند ،
Iran (مطبعة جامعة أكسفورد، 1988).

السمرقندي ، نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم ، بحر العلوم (دون طباعة وتاريخ).

السمعاني ، محمد بن عبد الجبار ، تفسير القرآن (الرياض: دار الوطن، 1997 م).

السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر ، الدر المثور في التفسير بالمأثور (بيروت : دار الفكر).

السيوطي ، مصطفى بن سعد ، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى (المكتب الإسلامي، 1994 م).

شاول باخاش ، Reign of the Ayatollahs : Iran and the Islamic Revolution ،
(1984).

الشربيني ، محمد بن أحمد الخطيب ، مغني المحتاج (دار الكتب العلمية، 1994 م).

الشعراوي ، محمد متولي ، تفسير الشعراوي (مطابع أخبار اليوم).

الشوكاني ، محمد بن علي ، فتح القدير (بيروت: دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، 1414 هـ).

الطباطبائي ، محمد حسين ، الإسلام الميسر ، موسوعة في العقائد والأخلاق والأحكام (مؤسسة أم القرى ،
1419 هـ).

الطباطبائي ، محمد حسين ، الميزان في تفسير القرآن (بيروت: مؤسسة الأعلمي، 1997 م).

الطباطبائي ، محمد حسين ، قضايا المجتمع والأسرة والزواج على ضوء القرآن الكريم (دار الصفوة).

الطباطبائي ، محمد حسين ، مقالات تأسيسية في الفكر الإسلامي (مؤسسة أم القرى ، 1415 هـ).

الطبري ، محمد بن جرير ، جامع البيان في تأويل القرآن (مؤسسة الرسالة: 2000 م).

طنطاوي ، محمد سيد ، التفسير الوسيط للقرآن الكريم (القاهرة: دار نهضة مصر، 1997).

الطهراني ، مهر تبان ،.

العدوي ، علي بن أحمد ، حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني (بيروت : دار الفكر 1994 م).

العسكري ، الحسن بن عبد الله ، الفروق اللغوية (القاهرة : دار العلم والثقافة).

علوان ، نعمة الله بن محمود ، الفواتح الإلهية والمفاتيح الغيبية الموضحة للكلم القرآنية والحكم الفرقانية

(مصر: دار ركابي للنشر، 1999 م).

فهيمي ، عبد السلام بن عبد العزيز ، تاريخ إيران السياسي (الجيزة: مطبعة المركز النموذجي).

الفيروزبادي ، محمد بن يعقوب ، القاموس المحيط (بيروت: مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الثامنة، 2005 م).

- الفيومي ، أحمد بن محمد بن علي ، المصباح المنير (بيروت : المكتبة العلمية).
- القاري ، علي بن (سلطان) محمد ، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (بيروت : دار الفكر ، 2002م).
- القرطبي ، محمد بن أحمد ، الجامع لأحكام القرآن (القاهرة : دار الكتب المصرية ، 1964 م).
- القليوبي ، أحمد سلامة وأحمد البرلسي عميرة ، حاشيتنا قليوبي وعميرة (بيروت : دار الفكر 1995).
- القمر ، صديق ، / <https://www.alg17.com/vb/threads/thread-6879> اطلع عليه في 20 أبريل 2018.
- القنوجي ، محمد صديق خان البخاري ، نيل المرام من تفسير آيات الأحكام (دار الكتب العلمية ، 2003).
- الكاساني ، أبو بكر بن مسعود ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (دار الكتب العلمية ، 1986).
- الكيا الهراسي ، علي بن محمد ، أحكام القرآن (بيروت : دار الكتب العلمية ، 1405 هـ).
- مالك بن أنس بن مالك الأصبحي ، الموطأ ، تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي (أبو ظبي : مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان ، 2004 م).
- الماوردي ، علي بن محمد ، أدب الدنيا والدين (دار مكتبة الحياة ، 1986 م).
- المباركفوري ، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم ، تحفة الأحوذى (بيروت : دار الكتب العلمية).
- المحلي ، محمد بن أحمد وعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تفسير الجلالين (القاهرة : دار الحديث).
- المرغيناني ، علي بن أبي بكر ، بداية المبتدي في فقه الإمام أبي حنيفة (القاهرة : مطبعة محمد علي صباح).
- مسلم بن الحجاج النيسابوري ، صحيح مسلم مع شرح النووي (بيروت : دار إحياء التراث العربي 1392)
- المظهري ، محمد ثناء الله ، التفسير المظهري (الباكستان : مكتبة الرشدية ، 1412 هـ).
- المناوي ، محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين ، التوقيف على مهمات التعاريف (القاهرة : عالم الكتب ، 1990م).
- المنذري ، عبد العظيم بن عبد القوي ، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف (بيروت : دار الكتب العلمية ، 1417 هـ).
- المهدي ، حسين بن محمد ، صيد الأفكار في الأدب والأخلاق والحكم والأمثال (دار الكتاب ، 2009م).
- النسفي ، عبد الله بن أحمد ، مدارك التنزيل وحقائق التأويل (بيروت : دار الكلم الطيب ، 1998م).
- نونا ، ساتريا ، Ada Pelangi di Balik Hujan, bersama Kesulitan Ada Kemudahan (باندونغ : ميزانيا ، 2016).

النووي ، يحيى بن شرف ، منهاج الطالبين وعمدة المفتين (دار الفكر ، 2005م).
النيسابوري ، الحسن بن محمد ، غرائب القرآن و رغائب الفرقان (بيروت: دار الكتب العلمية 1416هـ).
الهيتمي ، أحمد بن محمد بن علي ابن حجر ، تحفة المحتاج مع حاشيتي الشرواني وابن قاسم (مصر: المكتبة التجارية الكبرى، 1983 م).

الواحدي ، علي بن أحمد ، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، (بيروت: دار القلم والدار الشامية، 1415هـ).
ولبر ، دونالد ، ايران ماضيها وحاضرها، ترجمة عبد النعيم محمد حسنين، (القاهرة: دار مصر، 1377هـ).
اليزدي ، محمد تقي مصباح ، المؤتمر الدولي لمناقشة آراء العلامة الطباطبائي في تفسير الميزان ،
اطلع <http://mesbahyazdi.org/arabic/speeches/lectures/lectures3.htm>

عليه في 25 أبريل 2018.

_____ <https://www.marefa.org/> تبريز. اطلع عليه في 12 أبريل 2018.

_____ <http://www.aljazeera.net/encyclopedia/>

_____ [_citiesandregions /2014 /11 /2](http://www.citiesandregions.com/2014/11/20/citiesandregions/) 0النجف. اطلع عليه في 12 أبريل 2018.

_____ مجلة الجندي المسلم. العدد، 128.

_____ <http://www.cdc.gov/nchs/data/ad/ad384.pdf> اطلع عليه في 20 مايو

2018.

_____ http://news.bbc.co.uk/2/hi/uk_news/177333.stm اطلع عليه في 20 مايو

2018.

_____ نيويورك تايمز عدد 18 -4- 2007، وعدد 24 -8- 2008 وأعداد أخرى.

_____ <http://www.reuters.com/article/oddly...D8075020070517> اطلع عليه

في 20 مايو 2018.

تحليل مفهوم المعاشرة الزوجية بالمعروف عند محمد حسين الطباطبائي

محمد فيصل^(١)

ملخص البحث

الأمر الرئيسي والأهم لطرح الاهتمام به في الحياة الزوجية هو قاعدة المعاشرة بالمعروف . فإنها قاعدة عظيمة تضمن دوام الألفة والمحبة في الأسرة مدى الحياة . وهي تنطبق بالسوية على كل من الزوج والزوجة . لكن العلماء لم نر منهم من يوفينا بالشرح والبيان عن الجانبين بيانا شافيا مع أهمية مكانتها ، وخاصة جانب المرأة . من هنا يأتي الباحث في هذا البحث برأي محمد حسين الطباطبائي نظرا لكونه أكثر إنصفا في النظر والبحث عن الجانبين .

يتركز هذا البحث ويهدف إلى مسألتين مهمتين يتفرع عنه ماسائل وهم : (1) كيف خلفية محمد حسين الطباطبائي العلمية والدينية والاجتماعية ؟ و(2) ما هو مفهوم المعاشرة الزوجية بالمعروف عند محمد حسين الطباطبائي ؟ كيف أسسه وبنيته وحقيقته ومميزاته ؟

المنهج الذي سلكه الباحث في هذا البحث هو المنهج التاريخي لأنه يدرس رأيا مخصوصا لأحد الشخصيات في التاريخ . والمنهج الوصفي البياني حيث يصف فيه الباحث بنية الرأي للطباطبائي ثم يبين تعليلاته في بناء رأيه والواقع المحيط له وتحليل ذلك . ثم يقوم الباحث بفتش الجدور الفكرية للشخصيات التي تسبق السيد في الزمان ومقارنتها مع رأي السيد لاستخراج مزاياه وعيوبه . ونتائج البحث : (1) أن الطباطبائي نشأ في أسرة علمية وفي بيئة علمية ، تتلمذ على أساتيد كبار في العلوم العقلية والنقلية والعرفانية ، حتى بلغ الاجتهاد . وأنه عاش بين الثورتين الإيرانية والكبرى . وأن ذلك أثر في شخصيته العلمية والاجتماعية الظاهرة في تنقله العلمية . وإحيائه العلوم العقلية والتفسير لبناء الاستقلالية الذاتية التي فقدتها الأمة الإسلامية في النواحي العلمية . و(2) أن المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية عند الطباطبائي : "هي المصاحبة المعروفة المبنية على أساس اتحاد الأصل الإنساني ، وتنوع الفطرة الخلقية " . وامتاز رأي الطباطبائي : بالتفصيل ، والاعتدال في أمر المرأة بين حرية الغرب وتضييق بعض العلماء . والأسس الاجتماعية والفلسفية . أما عيوب رأيه ففي تركه وضع الصور التطبيقية لرأيه . و سكوته عن أقوال السابقين . وعدم تطرقه إلى الآثار الواردة في الموضوع . وعدم توفيره شرح هذه القاعدة في كتبه الأخر .

الكلمات الرئيسية : المعاشرة الزوجية بالمعروف ، محمد حسين الطباطبائي

ABSTRACT

The main and the most important thing to put interest in family life is the principle *Mu'āsharah bi al-Ma'rūf* among family. This is a great *qā'idah* that ensures the family's affection and love throughout life. This *qā'idah* applied well and balanced to both husband and wife. But the scientists, The Researcher did not find them who explained and discussed it by its two sides with a bright explanation, even though its role is very urgent in family life, especially the side of women (wives). Hence, the researcher in this research, takes the opinion of Mohammed Hussein al-Ṭabāṭabā'iy about *Mu'āsharah bi al-Ma'rūf* because he is the most objective in discussing and researching *Mu'āsharah bi al-Ma'rūf* term for its both sides, husband and wife.

This research focuses and aims to three important issues, which are divided into: (1) How the background of Mohammed Hussein al-Ṭabāṭabā'iy both scientifically, religiously and socially?; And (2) How is the concept of *Mu'āsharah bi al-Ma'rūf* according to Muhammad Hussein al-Ṭabāṭabā'iy? How is its basic assumptions, structure, terminology and its advantages?

The approach that's taken by the researcher in this research is the Historical Research Method. Because, it studies a specific opinion of one of the personalities in history, and also the Descriptive Research Method, which the researcher describes the general structure of topic (*Mu'āsharah bi al-Ma'rūf*), then describes the view of al-Ṭabāṭabā'iy with its basic assumptions, the building construction of his view, and continued by analysing the realities and contexts surround him, then analyzes them. The researcher also explores the intellectuals thought root that precede al-Ṭabāṭabā'iy in time and compares them with the thought of al-Ṭabāṭabā'iy to extract its advantages and disadvantages.

The results of the research: 1) al-Ṭabāṭabā'iy grew up in a scientific family and in a scientific environment, learning to the senior ulama' in the 'aqliyyah sciences, religion and soul, till achieving *Ijtihād* level. And he lived between the two revolutions of Iran, and also living the great Iraq revolution. this has affected his scientific and social character that was evident in his scientific journeys and his reanimating the 'aqliyyah sciences and *tafsīr* to build self-independence that's lost from the Muslim in the scientific aspects.; And 2) that *Mu'āsharah bi al-Ma'rūf* in family life according to al-Ṭabāṭabā'iy: "To associate between husband and wife each other with association they know, based on the concept "the union of human origin, and the diversity of *fiṭroh* of the creation". al-Ṭabāṭabā'iy's view superiorities were: (a) detailly discussing, (b) moderation in women between the west freedom and the rigid of some muslim 'ulama' and (c) the foundations of Social and philosophical. And its debilities were: (a) leaving to put the applied examples of his opinion, (b) leaving to counter the pass views of ulama, (c) never touch *riwāyat* about the subject, and (d) leaving to provide explanation of this 'qā'idah in his other books.

Keywords: *Mu'āsharah Zawjiyyah bi al-Ma'rūf*, Mohammed Hussein al-Ṭabāṭabā'iy.

إن النكاح أمر عظيم وعقده عقد مقدس حتى أوجب الشرع الاستشهاد له ^(١) والإعلان به ^(٢) على خلاف سائر العقود والمعاملات . وقد وصف المولى تبارك وتعالى عظمته بقوله : **وَأَخَذْنَا مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا** ^(٣) وكفى به من وصف وواصف . ثم الولوج في الحياة الزوجية الإسلامية مثله مثل الإبحار في البحار أو المحيطات التي لا يرى لها شاطئ . فهو عمل يستغرق من الوقت والقوة والعدة قسطا كبيرا مع ما يواجهون فيها من اضطراب الأجواء وارتفاع الموجات والطوفان المهلكة وغير ذلك من كروب السفر في البحار ^(٤) . لهذا ، فالمتزوج يحتاج إلى إعدادات يعدها ، وتوجيهات يتمسك بها . وهذه المطلوبات كلها اجتمعت في قاعدة عظيمة وهي "المعاشرة الزوجية بالمعروف" ^(٥) . قال الله سبحانه : **وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ** ^(٦) . وفي أهمية هذه القاعدة، قال السائيس : ولو عمل المسلمون بهذا الأمر لسعدت الأسر وشملت السعادة ، لأن أسباب شقاء الأسر ترجع إلى سوء العشرة ، وافتئات الرجل على المرأة في حقوقها ^(٧) .

لكن المشكلة أن العلماء أجملوا تفسير هذه القاعدة وبيانا ، ولم يأثروا لنا بما يشفى غليلنا ، مع أن الأمر يتوقف عليه السعادة التي طلبها كل إنسان . لعل السبب أن موقفهم موقوف تفسير لا البحث أو الدراسة المدققة . فطريقهم المنهج التفسيري البياني ، وهذا المنهج يهدف فقط إلى الفهم العام لمعاني الآية قليلا ما يوصل إلى الفهم الدقيقة المنضبطة . ولا عيب عليهم في هذا ، لأن هذا هو ميدانهم الأصل . لكن نريد الضبط لهذه القاعدة العظيمة بضوابط معلومة الحدود ومعروفة القيود .

ومن السبيل إلى ذلك هو استخدام شيء من الفلسفة الإسلامية زائدة على الأدلة الشرعية في فهم الآيات القرآنية . لأن الفلسفة توصلنا كثيرا إلى حقائق الأشياء . ولهذا ، قرر الباحث أن يبحث رأي السيد العلامة محمد حسين الطباطبائي ^(٨) التبرزي المفسر الفيلسوف الشيعي (ت 1402 هـ / 1981 م) . وذلك لأن (1) رأيه في المعاشرة بالمعروف لم تنله بحوث الباحثين بعد . (2) أن رأيه فيها فريد وغريب ، اختلف عن آراء العلماء الآخرين في المادة والمنهج . وهو أنها المعاشرة المتعارفة بين المأمورين مع التسوية بينهم على وجه مخصوص ، وهو ما اختصره بمصطلح "الحرية الإجتماعية" ^(٩) . (3) أن الطباطبائي معروف بسمة العلم الفلسفة .

^١ لقوله ﷺ : لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل ، وما كان من نكاح على غير ذلك فهو باطل . أخرجه ابن حبان في صحيحه . محمد بن حبان ، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1988 م)، ج 9 ، 386 .

^٢ لقوله ﷺ : أعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد واضربوا عليه بالدف . أخرجه الترمذي . محمد بن عيسى الترمذي ، جامع الترمذي ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، (مصر: مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي، 1975 م)، ج 3 ، 390 .

^٣ النساء: 21

^٤ ساتريا نونا ، (Bandung: Mizania, 2016), Ada Pelangi di Balik Hujan, bersama Kesulitan Ada Kemudahan ، 63 .

^٥ محمد حسين الطباطبائي ، الميزان في تفسير القرآن (بيروت: مؤسسة الأعلمي، 1997 م)، ج 4 ، 263 .

^٦ النساء: 19

^٧ محمد علي السائيس ، تفسير آيات الأحكام (المكتبة العصرية للطباعة والنشر، 2002)، ج 1 ، 246 .

^٨ وسيتم تسميته فيما بعد هذا بلقبه "الطباطبائي" ؛ امثالا لقواعد مناهج البحث وإيثارا للاختصار .

^٩ الطباطبائي ، الميزان ، ج 4 ، 262-263 .

ثم هذا البحث المتواضع - كي لا يتشعب تشعباً أخرجه عن الموضوع - يتركز في ركيزتين: (1) كيف خلفية محمد حسين الطباطبائي العلمية والدينية والاجتماعية؟ لنصل بها إلى الكشف عن ما وراء رأيه. و(2) كيف مفهوم المعاشرة الزوجية بالمعروف عند محمد حسين الطباطبائي؟ كيف أسسه وبنيته ومميزاته؟

منهج البحث

منهج هذا البحث هو المنهج التاريخي لأنه يدرس رأياً مخصوصاً لأحد الشخصيات في التاريخ. وكذا المنهج الوصفي البياني حيث يصف فيه الباحث بنية الرأي للطباطبائي ثم يبين تعليلاته في بناء رأيه والواقع المحيط له وتحليل ذلك. ثم يقوم الباحث بفتش الجدور الفكرية للشخصيات التي تسبق السيد في الزمان ومقارنتها مع رأي السيد لاستخراج مزاياه وعيوبه. بيانات هذا البحث الرئيسية كتب الطباطبائي المتعلقة بالموضوع "الميزان في تفسير القرآن" و"قضايا المجتمع والأسرة والزواج" و"الإسلام الميسر، موسوعة في العقائد والأخلاق والأحكام" ونحوها. أما التكميلية فهي كتب العلماء الآخرين المناسبة للموضوع مثل كتب التفسير والفقه وعلوم التفسير والمعاجم وغيرها.

ثم الخطوات المنهجية لهذا البحث أو لا تعيين الشخصية صاحب الرأي الذي يتركز البحث فيه وهو الطباطبائي مع رأيه في المعاشرة الزوجية بالمعروف بصفته موضوعاً له؛ ثانياً جمع البيانات المتعلقة بالموضوع وفحصها من كتب الطباطبائي والكتب الأخرى؛ ثالثاً تصنيف العناصر المهمة المناسبة بالموضوع؛ رابعاً تحليل تلك البيانات عن طريق المنهج الوصفي لمعرفة بنية المعاشرة الزوجية بالمعروف عند الطباطبائي كاملاً؛ خامساً دراسة مدققة للأسس والبنية وتوابع ذلك في رأي الطباطبائي؛ سادساً استنتاج نتائج يجاب بها أسئلة البحث ويعرف من خلالها تمام البناء النظري لرأي الطباطبائي في المعاشرة الزوجية بالمعروف.

شخصية الطباطبائي (عصره وحياته وثقافته)

حياته وسيرته الشخصية

هو محمد حسين بن محمد بن محمد حسين الطباطبائي¹ مفسر، متكلم، فقيه، أصولي، عارف من كبار علماء الشيعة في القرن الرابع عشر الهجري.

ولد الطباطبائي في 29 ذي الحجة سنة 1321 هـ / 1902 م في منطقة "شاد آباد" محافظة تبريز الإيرانية في أسرة عرفت بالعلم، حيث اشتهرت أسرته منذ القدم بالفضل والعلم والرياسة، وكانت سلسلة أجداده الأربعة عشر الماضيين من العلماء المعروفين فيها. توفيت والدته وهو في الخامسة من عمره وتوفي والده عندما بلغ التاسعة، فعاش يتيم الأبوين هو وأخوه الأصغر محمد حسن². درس الطباطبائي لمدة ست سنين (ما بين 1911 إلى 1917 م) بعد تتلمذه القرآن الكريم بطريقة الكتاتيب - الأدب الفارسي وبعض الدواوين الشعرية منها "كلستان"، و"بوستان" وغير ذلك، وتعلم الخط على يد الميرزا علي نقی الخطاط؛ ثم دخل بعد ذلك المدرسة الطالبية في تبريز حيث درس فيها قواعد الأدب العربي وبعض الحديث والفقه والأصول. فيها شرع بدراسات العلوم الإسلامية الأخرى ما بين سنة 1918 - 1925. وبعد أن فرغ من الدراسة في المدرسة الطالبية شد الطباطبائي الرحال مع

¹ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، عن المترجم له 37.

² محمد حسين الطباطبائي، مقالات تأسيسية في الفكر الإسلامي (مؤسسة أم القرى، 1415 هـ)، 29.

³ الطباطبائي، مقالات تأسيسية، 29.

أخيه محمد حسن متوجهاً صوب النجف الأشرف حيث بقي هناك ما بين سنة 1925 - 1935 م، متلمذاً على يد كبار العلماء في تحصيل العلوم الدينية ومنشغلاً بالدراسات الفقهية والأصولية والفلسفية والعرفانية والرياضية.

وبسبب تدهور الأوضاع الاقتصادية وضيق العيش وعدم وصول المبالغ التي كان من المقرر أن تصل إليه من أملاكه الزراعية في تبريز، قفل راجعاً إلى مسقط رأسه تبريز حيث اشتغل بالزراعة لمدة عشر سنوات في قرية "شادباد" التبريزية. وقام خلال هذه الفترة بتأليف رسائل عرفانية وفلسفية. وبسبب الاضطرابات التي حدثت في محافظة أذربيجان، توجه الطباطبائي إلى مدينة قم سنة 1364 هـ، حيث بقي فيها ما يقرب من 35 سنة قضاها بالبحث والتحقيق وتربية جيل من الأعلام والمفكرين حتى وافاه الأجل هناك.^٢

توفي الطباطبائي قبل الظهر الثامن عشر من محرم الحرام سنة 1402 هـ. وتم تشييعه في اليوم الثاني باتجاه حرم السيدة فاطمة بنت الإمام الكاظم عليه السلام ودفن هناك.^٣

عصر الطباطبائي

استوطن الطباطبائي مدة حياته دولة إيران ونجف العراق. وتنقل في خلالها عند ثلاثة مدن، تبريز والنجف (العراق) وقم.^٤

يكون إيران جسراً للمواصلات البرية بين منطقة الشرق الأقصى في آسيا ومناطق البحر الأبيض المتوسط وأوروبا. إذ تقع فيها بين نهر السند شرقاً ودجلة والفرات غرباً. وكان لهذا الموقع الأثر الكبير على إيران كما جر عليها المصائب والكروب. وفي التعليم نشأ أهل إيران على نظام الحوزة. وهو عبارة مراحل الدراسة التي لا تعتمد على أساس نظام الصفوف بل هي فردية على شكل حلقات تمارس اليوم في إيران. وقد بدأت منذ عهد الشيخ الطوسي (ت 460 هـ). وليس هناك نظام للامتحانات أو منح الشهادات، وإنما يترك للطالب اختيار الكتاب الذي يريد دراسته والأستاذ الذي يتلقى من علومه. ومراحلها ثلاثة: (1) دراسة المقدمات (كالدور الابتدائي) في المنطق والنحو والصرف والعلوم البلاغية والعروض وبعض النصوص الأدبية ومبادئ أولية عن الفقه والأصول. (2) دراسة السطوح (كالدور المتوسط) في الكتب الفقهية والأصولية والفلسفية. وتتسم هذه المرحلة بالطابع الاستدلالي. (3) دراسة الخارج (كالدراسات العليا) يعتمد فيها الطالب على نفسه في الإعداد والتحضير دون تقييد بـ م صدر خاص. وخلال هذه الأدوار يأخذ الطالب أطرافاً من الفلسفة والثقافات الأخرى^٥. وعندما يطمئن إليه الأستاذ في البحث والاستنباط وصوغ الدليل والنظر في الأدلة والأقوال ومناقشتها يشهد له بالاجتهاد، فيستقل الطالب بإبداء الرأي والتوجيه. وقد نشأ عليها الطباطبائي في حياته العلمية.

IAIN JEMBER

^١ الطباطبائي، مقالات تأسيسية، 30-31.

^٢ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 49، 51. الطباطبائي، مقالات تأسيسية، 31-32.

^٣ الطهراني، مهر تبان،.

^٤ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 18.

^٥ دونلد ولبر، إيران ماضيها وحاضرها، ترجمة عبد النعيم محمد حسين، (القاهرة: دار مصر، 1377 هـ)، 9 و107. علي الأوسي، الطباطبائي ومنهجه في تفسيره الميزان (طهران، معاونية الرئاسة للعلاقات الدولية في منظمة الاعلام الإسلامي 1985م)، 18.

^٦ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 46.

الظروف السياسية في إيران

حكمت إيران منذ الفتح الإسلامي أسر عديدة من بينها - في المدة التي عاش فيها الطباطبائي - القاجارية سنة 1795 - 1924 التي انتهت بلثورة الدستورية ثم البهلوية (1926) التي انتهت بثورة الشعب المسلم وقيام الجمهورية الإسلامية الإيرانية 1979. وفي خلالها خضعت إيران لسيطرة الاستعمار والاستحلال على شكل اتفاقيات اقتصادية وتجارية خسرت إيران فيها إيران دائما. وفي الحرب العالمية الأولى والثانية لم تشارك إيران فيه ما أعلنت حيادها، لكنها اضطرت إلى أن تكون مسرحا للعمليات العسكرية كما أصبح البترول الإيراني بعد نشوب القتال هدفا للأطراف المتصارعة فيها.²

وفي عام 1921 أسقط رضا خان بهلوي الوزارة أحل ضياء الدين الطباطبائي محلها وأصبح هو بنفسه وزيرا للشؤون الحربية، ثم نحى الطباطبائي عن رئاسة الوزارة ونفاه إلى فلسطين، ثم أعلن إنهاء الحكم القاجاري في 1925 واختير هو ملكا للدولة البهلوية في إيران عام 1926.³

والدولة البهلوية لا تقل عن القاجارية في الظلم على الشعب المسلم. فرضاخان رجل معجب بكحال أتاتورك وبالمثاليات الغربية حين ذاك، فهو لم يترك لأية حركة إسلامية شعبية فرصة بل قضى على الشريعة الإسلامية بإحلال القانون المستمد من الفرنسي محل تطبيقها، واستبدل المدارس الإسلامية بالعصرية، وأمر النساء المسلمات بنزع الحجاب سنة 1930 ومنع ارتدائه وحرّم ضباط الجيش سنة 1935 مصاحبة أية فتاة من ذويهم ترتديه.⁴ كما أضعف رضاخان مركزية علماء الدين بإزالة سيطرتهم على الأوقاف الطائلة ومنع لبس الزي الديني إلا بتصريح خاص وإنشاء المكاتب لتسجيل الزواج والطلاق المدنيين وإلغاء الاحتفالات الدينية.⁵

وفي جانب آخر صودرت حرية الكلام والصحافة وأنشئت إدارة خاصة لتوجيهه الرأي العام.⁶ وفي عام 1941 أجبر رضاخان على التنازل عن العرش لابنه محمد رضا.⁷ وكان محمد رضا شابا أبله في الدكتاتورية خاصة على الشعب المسلم، لكنه كان يتملق المستعمرين ويرضيهم على حساب وطنه كي يحفظوا له عرشه. حتى جره الواقع إلى إلقاء القبض على آية الله الموسوي الخميني، ومساعدته تقي فلسفي ونحو عشرين من أتباعها. فمن أجلها غضب الشعب المسلم خارجين على الشوارع طالين بسقوط الدكتاتورية وقطع كل علاقة مع الكيان الصهيوني، فهجمت الإذاعة ومبنى وزارة الاقتصاد ومركز الجريدة الموالية للملك، فخرجت يومها جامعة طهران في مظاهرة كبيرة؛ تأييدا للعلماء، وأصدر العلماء منشورا يدعو إلى الجهاد والحرب المقدسة ضد النظام الحاكم حتى أسقط الملك البهلوي بقيام الجمهورية الإسلامية الإيرانية عام 1979 م. وذلك ما عرف بالثورة الإسلامية.⁸

ثم من الأحداث الهامة التي وقعت بعد الثورة الإسلامية نشوب الحرب بين إيران والعراق التي استمرت ثماني سنوات. قتل فيها مئات آلاف من الجنود والعسكريين وكلفت البلاد مليارات الدولارات. وفرض على إيران عقوبات اقتصادية وتعليق العلاقات الدبلوماسية من قبل الولايات المتحدة بسبب التهمة من أزمة رهائن وغيرها من أعمال الإرهاب. ولهذا لم تزدهر الاقتصاد

¹ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 23.

² الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 22.

³ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 23.

⁴ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 23.

⁵ ولبر، إيران ماضيها وحاضرها، 119؛ عبد السلام بن عبد العزيز فهمي، تاريخ إيران السياسي (الجيزة: مطبعة المركز النموذجي)، 89.

⁶ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 24.

⁷ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 25.

⁸ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 26.

الإيراني ، وارتفع الفقر إلى ما يقرب من 45 ٪. ودخل الفرد لم يصل بعد إلى مستويات ما قبل الثورة. وهكذا كانت الظروف السياسية الجارية للحالات الاقتصادية في إيران في أواخر حياة الطباطبائي . فإنه توفي عام 1981 بمعنى بعد سنتين إثر الثورة الإسلامية . بإمكاننا أن نستنتج مما تقدم مدى الدور الكبير الذي يمارسه العلماء في هذه الوقائع ومدى أثر الروح الإسلامية في الأمة الإيرانية . كما تجدر الإشارة هنا إلى أن هذه الأحداث كانت تحيط بالطباطبائي وخاصة لو لاحظنا مدن الطباطبائي الثلاث - تبريز والنجف وقم - التي عرفت بوزنها العلمي ومواقفها الجهادية وأحداثها السياسية المهمة .

ثقافته وحياته العلمية

بعد دراسة المقدمات في تبريز سنة 1925 م توجه إلى النجف الأشرف بالعراق وبقي فيها عشر سنين مواصلاً دراساته العلمية على يد كبار علمائها، في مجالات مختلفة من الفقه والأصول والفلسفة والرياضيات القديمة والحساب والجبر والهندسة المستوية والمجسمة وغيرها و علوم الأدب العربي كالصرف والنحو والبلاغة والكلام والعرفان والتفسير حتى وصل فيها إلى مرحلة الاجتهاد¹.

بعدها رجع الطباطبائي إلى تبريز لمشاكل إقتصادية والفقر التي طرأت على حياته لعدم وصول المبالغ التي كان من المقرر أن تصل إليه من أملاكه الزراعية في تبريز، فشرع بممارسة الزراعة في شاد آباد كما مارس أيضاً نشاطه العلمي فصدرت له في تلك الفترة رسائل عرفانية وفلسفية، منها "الإنسان قبل الدنيا" و "الإنسان في الدنيا" و "الإنسان بعد الدنيا" ، والرسائل الأربع وغيرها من الرسائل².

ثم بسبب الاضطرابات في محافظة أذربيجان، وانتعاش حالته الاقتصادية توجه الطباطبائي إلى قم سنة 1364 هـ وبدأ بتدريس التفسير والفلسفة والعلوم العقلية وهي معارف لم يكن من المتعارف تدريسيها في الحوزة، إلى جانب الفقه والأصول والأخلاق والعرفان. وقد أسدى الطباطبائي خدمات جليلة للحوزة العلمية في قم بإحيائه للعلوم العقلية وتفسير القرآن الكريم حيث تدرج في تدريس تلك العلوم حتى أخذ بتدريس الشفاء والأسفار الأربعة . وكان لشخصيته البارزة وأخلاقه الرفيعة وسجاياه السامية الدور الكبير في استقطاب الطلاب إلى حلقات درسه حتى أخذت حلقة درسه في الحكمة في السنين الأخيرة تغص بالمئات من الطلاب وقد تمكن خلال العشرين عاماً في قم من تربية جيل كبير من الباحثين والمحققين تسنم الكثير منهم مناصب علمية رفيعة. ووصل البعض إلى مقام المرجعية وأساتذة الفلسفة ومرتبة الاجتهاد في الفقه والأصول.

وخلال عيشه في قم عقد حلقات بحث علمية وفلسفية في طهران، يحضرها كبار الشخصيات العلمية كـ "هانري كربن" والسيد حسن نصر و"داريوش شايجان". وكان قطب المناظرات والحوارات تلك هو الطباطبائي نفسه وقد تمحورت الأبحاث حول القضايا الفلسفية والعرفان والأديان والإسلام. وقد وصفها السيد حسين نصر بقوله: أن تلك اللقاءات والمباحث لم يكن لها نظير في العالم الإسلامي من ناحيتي الشمولية والأفق الواسع، منذ القرون الوسطى حين كان التلاقح الفكري بين المسلمين والمسيحيين قائماً آنذاك³.

¹ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 49.

² الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 49.

³ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 51. الطهراني، مهر تيان، 51.

سطرت يد الطباطبائي عيون المؤلفات التي أغنت المكتبة الإسلامية، منها^١ ما تم تأليفه في النجف : لرسالة في البرهان، رسالة في المغالطة، رسالة في التحليل، وغيرها^٢. ومنها في تبريز: ك رسالة في إثبات الذات، رسالة في الصفات، رسالة في الأفعال، وغيرها^٣ وفي قم : تفسير الميزان في (20) جزءاً، وأصول الفلسفة والمنهج الواقعي، وشرح الأسفار لملا صدرا وغيرها^٤.

ويمكن تلخيص عمل الطباطبائي في آخر حياته في الحوزة العلمية في قم في نقاط تالية:

١. إحياء العلوم العقلية التي تم هجرها كالفلسفة والكلام ونحوهما،
 ٢. التأثير الاجتماعي في مجال الفكر والأخلاق،
 ٣. تربية جيل من العلماء في علوم الفلسفة والكلام وغيرها حتى بلغ بعضهم مرتبة الاجتهاد فيها،
 ٤. تأليف الكتب باللغتين العربية والفارسية وتمستويات مختلفة تتلائم مع الخاصة والعامة،
- من خلال هذا العرض السريع لعصر الطباطبائي وحياته وبيئته ونشاطه وتوابع ذلك بإمكاننا أن نتلمس كيف كان هذا الواقع المحيط به قد ترك أثراً في شخصية الطباطبائي العلمية والاجتماعية .
- فقد عاش الطباطبائي في الظروف السياسية المضطربة وبالضبط بين الثورتين الإيرانية عام 1906 م والثورة الإسلامية عام 1979 م . كما أدركته كذلك الثورة العراقية الكبرى خلال دراسته في حوزة النجف بالعراق . ويظهر أثر الأحداث السياسية مدة حياته في أمور تالية:

١. تنقله بين النجف وتبريز . فإن سبب عودته إلى تبريز هو الاضطراب السياسي الذي أدى إلى الأزمة الاقتصادية مما سبب انقطاع المبالغ المفروض وصولها إلى الطباطبائي بالنجف من محاصيل الزراعة في تبريز . وبسببها مارس الطباطبائي الزراعة بنفسه عشر سنوات تقريباً . بالتأكيد، هذا الوضع جعله ينقطع عن النشاط التحصيلي للعلم في النجف، كما جعله كذلك يفكر في الحلول القاضية على المشاكل حين ذاك . وهو مما يسوقه إلى تأليف رسائل في موضوع الحياة الدنيوية والأخرى في تبريز . وقد قال بعض المراجع أن مؤلفاته تجيب وقائع وأحداث في حياته.
٢. تنقله بين تبريز وقم . هذا كسابقه . فقد سلف ذكر أن سبب توجه الطباطبائي إلى مدينة قم سنة 1364 هـ هو الاضطرابات التي حدثت في محافظة أذربيجان من جهة وانتعاش حالته الاقتصادية نوعاً . هذه الحال شجعت الطباطبائي على إحياء العلوم العقلية والتفسير بعد وصوله إلى قم . ولعل الهدف منها بناء الاستقلالية الذاتية التي فقدتها الأمة الإسلامية في النواحي العلمية . فإن العلوم العقلية تفتح العقول المغلقة وتحررها عن قيود الجهل والفاقة وتهدبها إلى الحكمة في القول والفعل والنية . وقد مر أن هذا الصنف من العلوم تم هجره من قبل المسلمين منذ قديم

^١ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 41 و53-56. الطباطبائي، مقالات تأسيسية، 33-35.

^٢ الطباطبائي، مقالات تأسيسية، 33.

^٣ الطباطبائي، مقالات تأسيسية، 34-35.

^٤ الطباطبائي، مقالات تأسيسية، 34-35.

^٥ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 51.

الزمان'. أما إحياء التفسير فهو من باب العودة إلى المرجعية الأصيلة التي لم يترك الرسول ﷺ للأمة الإسلامية بعد وفاته إلا أمرين ، وكتاب الله أحدهما^١ .

٣. يظهر أن موقف الشاه البهلوي في تقليده الأعمى لكمال أتاتورك والمثاليات الغربية في شؤون الحياة اليومية والحكومية خصوصاً في أمور النساء كمنعه إياهن ارتداء الحجاب مما أثار الطباطبائي في تكثير البحوث حول قضايا المرأة ووضعها لها مسلكاً إسلامياً معتدلاً في كثير من كتبه .

مفهوم المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية

مفهوم المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية عامة

المعاشرة لغة مصدر عاشَرَ يعاشِر ، معاشرةً فهو مُعاشِرٌ والمفعول مُعاشَرٌ بمعنى المخالطة والمصاحبة والمرافقة والتعامل بين إنسان وآخر . فهي إلى هنا عام يخصه لفظة الزوجية نسبة إلى الزوج مفرد الأزواج والمراد به الجنس ذكراً كان أو أنثى . ثم المعروف لغة اسم مفعول من عَرَفَ يَعْرِفُ . يقال : عَرَفَ الشيءَ ، إذا أدركه بحاسة من حواسه . وفي الاصطلاح العام، هو اسمٌ لكلِّ فِعْلٍ يُعْرِفُ حُسْنُهُ بِالْعَقْلِ أَوْ الشَّرْعِ ، وهو خِلافُ المنكِرِ .

أما معنى المجموع منها (المعاشرة الزوجية بالمعروف) اصطلاحاً فذلك محل البحث الذي نحن بصدده الآن . فقد مر الإشارة إلى اختلاف العلماء فيه من خلال تفسيرهم لقوله عز وجل : وعاشروهن بالمعروف . وآراءهم أربعة:

القول الأول : وإليه مذهب أكثر المتقدمين تابعين للزجاج ، وهو أن المعاشرة الزوجية بالمعروف هي النصفه - أي العدل - بالمبيت والنفقة ، والإجمال في القول^(٢) . وفي عبارة أخرى أنها الإجمال في القول والمبيت والنفقة^(٣) .

هذا التعريف أجمل أصحابه معناه ولم يأتوا بتفاصيله مما هي النصفه ؟ وما هي قرائنها ؟ ونحوها ؛ لعل السبب أن موقفهم موقف تفسير لا البحث أو الدراسة المدققة . وقد ضعف هذا الرأي محمد رشيد رضا في المنار^(٤) ، ويظهر تضعيفه من أجل كونه مجملاً - كما مر - ، ولأنه يبدو قاصراً على خطاب الأزواج ؛ لأن النصفه والنفقة وإيجاد المبيت أمور لازمة على الأزواج للزوجات . أما الإجمال في القول فخطابه محتمل بين كونه موجهاً للزوجين عامة أو للأزواج خاصة ، والثاني أظهر . مع أن المطلوب لحسن المعاشرة من حيث مقتضى صيغة المفاعلة هو الأزواج والزوجات معاً، بل والأولياء ، كما قالوا^(٥) .

^١ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه،

^٢ كما ورد في الحديث الصحيح: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا: كِتَابَ اللَّهِ، وَعِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي . وفي رواية في الموطأ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ . الترمذي ، جامع الترمذي ، ج 5 ، 662 ؛ مالك ، الموطأ ، ج 5 ، 1323 .

^٣ الزجاج ، معاني القرآن ، ج 2 ، 30 ؛ الزحشري ، الكشاف ، ج 1 ، 490-491 ؛ الرازي ، مفاتيح الغيب ، ج 10 ، 12 ؛ البيضاوي ، أنوار التنزيل ، ج 2 ، 66 ؛ النسفي ، مدارك التنزيل ، ج 1 ، 343 ؛ النيسابوري ، غرائب القرآن ، ج 2 ، 376 .

^٤ البغوي ، معالم التنزيل ، ج 2 ، 186 ؛ السمرقندي ، بحر العلوم ، ج 1 ، 290 ؛ السمعي ، تفسير القرآن ، ج 1 ، 410 ؛ ابن عطية ، المحرر الوجيز ، ج 2 ، 28 ؛ الخازن ، لباب التأويل ، ج 1 ، 356 ؛ السعدي ، تيسير الكريم ، ج 172 ؛ المحلي والسيوطي ، تفسير الجلالين ، ج 102 .

^٥ رشيد رضا ، تفسير المنار ، ج 4 ، 373-374 .

^٦ القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج 5 ، 97 .

القول الثاني: أنه أداء الحقوق الواجبة على الزوجين لصاحبه الآخر كاملة وبالعكس. وزاد بعضهم مع حسن الخلق في المصاحبة^(١). لو وازنا هذا الرأي مع الرأي الأول، نجد أن هذا التعريف أوضح وأضبط، فإن حقوق الزوجين الخاصة لأحدهما والعامية بينهما مشروحة ومضبوطة في كتب الفقهاء، وقد استوفى بحثهم في ذلك بما لا مزيد إثره إن شاء الله تعالى، وإن لم يزالوا مختلفين فيما بينهم في تعدادها. لكن بقي هنا سؤال وجيه له، هو أن جمهور الفقهاء رأوا أن المعاشرة الزوجية بالمعروف مندوبة إليها ومستحبة^(٢). فكيف يكون شيء واحد واجبا ومندوبا في حين واحد؟ وقد يقال في جوابه أن الواجب من ها هو المتعلقة بأداء الحقوق، وأن المستحب هو المتعلقة بتحسين الخلق في الصحبة، على ما زاده بعضهم كما سلف.

القول الثالث: أنها المصاحبة "المتعارفة" عند الشرع وهي الأوامر والنواهي وحسن الخلق^(٣)، وزاد بعضهم والعقل^(٤) وزاد آخر والعرف^(٥) وزاد آخر والطباع والمرأة^(٦). هذا الحد عند أكثر المتأخرين. وهو أكثر من سابقه مرونة وديناميكيا. لكنه لا يغني عن إيهام؛ فإن مصطلح "الشرع" مصطلح واسع النطاق ينبغي تضييقه حتى يبدو أكثر بيانا، ومصطلح العقل مصطلح نسبي متفاوت؛ إذ لكل عقل مقدوراته الإدراكية المتفاوتة، ثم مصطلح العرف والطباع والمرأة أكثر من العقل نسبيا وتفاوتا بل وتخالفا واضطرابا بين أفراد الإنسان في اعتباره وقبوله، وإنشائه وإيقافه.

القول الرابع: هي أن يصنع الزوج بالزوجة كما تصنع له^(٧) كما قال ابن عباس رضي الله عنه: إنى لأتزين لامرأتى كما تتزين لي^(٨). وقال ابن كثير: وقوله: وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ أَي: طَيَّبُوا أَقْوَالَكُمْ لهنَّ، وَحَسَّنُوا أَفْعَالَكُمْ وَهَيَّأْتَكُمْ بِحَسَبِ قُدْرَتِكُمْ، كَمَا تُحِبُّ ذَلِكَ مِنْهَا، فَافْعَلْ أُمَّتَ بِهَا مِثْلَهُ^(٩). الماثلة في هذا الحد مبني على صيغة المفاعلة في الآية. لكن قائله تركها مجملا دون بيان أهى الماثلة المطلقة أو المقيدة بنحو الشرع والعرف مثلا؟ أما الأول فمستحيل شرعا؛ إذ التشابه بين الرجال والنساء حرام^(١٠). أما الثاني وهو الظاهر فأين التقييد المنضبط؟

وهناك عبارة أخرى لا داعي لنا إلى إثباته هنا لاندرجها في أحد هذه الأربعة. ومن خلال هذا البسط والمناقشة نلخص منها القواسم المشتركة بينها ثم مميزات تخص كلا منها؛ لنعلم عن طريقها الهيكل العام لمفهوم المعاشرة بالمعروف عند العلماء عموما حتى نتصور موقع الطباطبائي منها خصوصا.

أما القواسم المشتركة بين تلك الأقوال فتظهر فيما يلي:

١ الطبري، جامع البيان، ج 8، 121؛ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج 5، 97؛ الجصاص، أحكام القرآن، ج 3، 47؛ الكيا الهراسي، أحكام القرآن، ج 2، 382؛ الواحدي، الوجيز...، 257؛ ابن المنذر، تفسير القرآن، ج 2، 613؛ محمد ثناء الله، التفسير المظهر، ج 2، 50؛ الجصاص، أحكام القرآن، ج 3، 47؛ الكيا الهراسي، أحكام القرآن، ج 2، 382.

٢ الكاساني، بدائع الصنائع، ج 2، 334.

٣ الشوكاني، فتح القدير، ج 1، 508؛ محمد صديق خان، نيل المرام...، 145.

٤ الراغب الأصفهاني، تفسير الراغب الأصفهاني، ج 3، 1153؛ علوان، الفواتح الإلهية، ج 1، 147؛ طنطاوي، التفسير الوسيط، ج 3، 92.

٥ ابن عاشور، التحرير و التوير، ج 4، 286؛ الجزائري، أيسر التفاسير، ج 1، 452.

٦ رشيد رضا، تفسير المنار، ج 4، 374؛ الألوسي، روح المعاني، ج 2، 451؛ الزحيلي، التفسير المنير، ج 4، 299.

٧ الثعلبي، الكشف والبيان، ج 3، 276؛ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 2، 242.

٨ طنطاوي، التفسير الوسيط، ج 3، 93.

٩ البقرة: 228.

١٠ البخاري، صحيح البخاري مع فتح الباري، ج 7، 159.

١. أن الأقوال الأربعة تشير إلى أن في مقتضى المعاشرة صحية وخلطة . وهذا ظاهر . لأنه راجع إلى المعنى اللغوي لها . غير أن المفاعلة بمعنى وجود المشاركة بين الجانبين (الزوج والزوجة) تتفاوت في إشارتها الأقوال ، ففي بعضها خفية كما في القول الأول ، وفي بعضها صريحة كما في القول الرابع ، وفي بعضها ظاهرة كما في القولين الباقيين (الثاني والثالث) .

٢. أن الكل متفق على أن الصحة الحسنة هي بعينها المعاشرة بالمعروف المعنية في الآية الكريمة . فإن النصفة والإجمال في القول والفعل (على تعبير القول الأول) هي صحة حسنة ، كذلك أداء الحقوق من دون انتظار مطالبتها هو صحة حسنة ، ثم الصحة المتعارفة عند الشرع بالتأكيد هي الصحة الحسنة ، ومعاملة الأزواج والزوجات باعتبار ما يجب صاحبهم المعامل تجاهه من معاملة طيبة (على لسان القول الرابع) هي نفسها الصحة الحسنة . فهذا المقدار مقبول ومسلم عند الجميع .

٣. أن التقييد المنضبط في كل قول مجهول . فضابط النصفة والإجمال في القول الأول ، وضابط حسن الصحة في القول الثاني ، وضابط الشرع والعرف والعقل والطباع والمروءة في الثالث ، وضابط المماثلة في القول الأخير كل ذلك موهوم غير واضح . لكن بالتحقيق ليس هذا الإجمال وعدم البيان عيبا . ويمكن تعليقه بأن هذا المصطلح (المعاشرة بالمعروف) قاعدة عامة احتاج إليها كل إنسان في حياتهم الزوجية ، زوجا كان أو زوجة ، منذ العهد الأول للإسلام حتى العهد الأخير له (قيام الساعة) ، في أي بقعة كانوا من بقاع الأرض ، وفي أي عصر كانوا من العصور . وبالتالي ينبغي أن تكون هذه القاعدة قاعدة إجمالية تترك التفاصيل لكل عصر ولكل مكان ولكل جيل بحسب مقتضياتهم المناسبة ، كما ينبغي أن تكون ذات مرونة وديناميكية مع مرور الزمان واختلاف الأوضاع والأجيال ؛ لتكون صالحة ملائمة للجميع . وذلك في الحقيقة هو شأن القواعد العامة في الإسلام كصلة الرحم وبر الوالدين واحترام الجيران نحوها الذي شأنه التطور مع تطور الزمان . ومن أجل هذا مال أكثر المتأخرين في شأن معاني المعاشرة بالمعروف إلى القول الثالث الذي صيغ بصيغة تنبئ عن معنى المرونة والإيلاستيس أكثر بالنسبة لسائر الأقوال ؛ حيث فوض الأمر إلى العرف والطباع والمروءة مما يختلف باختلاف الأماكن والأوقات والأشخاص . أما المميزات التي امتاز كل قول بها فذلك يتجلى فيما أدناه:

١. امتاز القول الأول القائل بالنصفة في المبيت إلى آخره بميل هذا التعريف إلى كون أمر المعاشرة بالمعروف موجه إلى الأزواج وحدهم لا الزوجات . وهو ظاهر مفاد عبارتهم ؛ إذ قضية النصفة أو العدل من شؤون الأزواج الخاصة بهم دون الزوجات . وكذلك النفقة وتوفير المبيت فهما أمور لازمة على الأزواج للزوجات . أما الإجمال في القول فخطابه محتمل بين كونه موجه للزوجين عامة أو للأزواج خاصة . والثاني أظهر ؛ اعتبارا بالسياق العام . فهذا القول لا يتعرض إلى مقتضى صيغة المفاعلة في "وعاشروهن" التي للمشاركة بين الأزواج والزوجات معا ، بل والأولياء ، كما قال بعضهم^(١) .

٢. والقول الثاني الذي فسر المعاشرة بالمعروف بأداء الحقوق من إمساك بمعروف أو تصريح بإحسان امتاز بانضبط ووضوح قيد هذا التعريف ؛ لأن الحقوق الواجبة على أحد الزوجين كمهر ونفقة ومسكن على الأزواج وكطاعة

١ القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج 5 ، ص 97 .

وحفظ مال وعرض وتسليم على الزوجات والمشاركة بينهما كتربية ولد ونحوها واضحة في كتب الفقهاء . وقد بحثتها في الدراسات النظرية من هذا البحث .

٣. أما القول الثالث فقد تميز من بين سائر الأقوال بمرونة وصلاحيته تطبيقه على ممر الزمان وفي مختلف الأمصار والرجال

. فإن ضابط المعاشرة بالمعروف عندهم راجع إلى الشريعة والعقل كأساس والمقوم وإلى العرف والطباع والمروءة كالتوسعة والتناسب مع تغيرات وتطورات الواقع . ولعل هذا هو سبب رواج هذا القول عند المتأخرين ؛ لأن تطورات الواقع وتغيرات العوائد والوسائل في أواخر هذه القرون أجلى وأسرع وأشمل ؛ نتيجة العولمة والتقدم التكنولوجي السريع والمؤثر لكل مجتمع من قريب ومن بعيد.

٤. ثم القول الأخير الذي فوض تفسير المعاشرة بالمعروف إلى حيث يجب المفعول بالمصاحبة كيفية وكمية فهو امتياز أولاً بتأكيد كون طلب المعاشرة بالمعروف موجهة بالسوية إلى الجانبين الأزواج والزوجات اعتباراً لصيغة المفاعلة التي تفيد معنى المشاركة بين اثنين فأكثر كما هو معلوم . وثانياً بقبولية نوع الصحبة والمعاملة من قبل المفعول به حيث كان ضابطها (الصحبة) ما يجبه ذلك المفعول سواء كان زوجاً أو زوجة .

مفهوم المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية عند الطباطبائي خاصة

بعد البحث في أقوال السالفين في موضوع المعاشرة بالمعروف يظهر لنا الهيكل العام لهذه القاعدة المهمة لتعلم به (الهيكل) مدى أصالة رأي الطباطبائي ونوعية إسهامه في هذا الموضوع . ومن خلال البحث في هذا المطلب سوف يتجلى لنا ما أشرت إليه عن طريق الفتش في رأي الطباطبائي وتحليله وفك جذوره وما تابع ذلك . ولنبدأ بالنقل أولاً ثم التحليل تالياً . استفدت رأي الطباطبائي في هذا الموضوع (المعاشرة الزوجية بالمعروف) عبر تفسيره المشهور المسمى بـ "الميزان في تفسير القرآن" عند بيانه معنى قوله تعالى : وعاشروهن بالمعروف . قال الطباطبائي فيه :

"قوله تعالى : (وعاشروهن بالمعروف) إلى آخر الآية ، المعروف هو الأمر الذي يعرفه الناس في مجتمعهم من غير أن يكروه ويجهلوه . وحيث قيد به الأمر بالمعاشرة كان المعنى : الأمر بمعاشرتهن المعاشرة المعروفة بين هؤلاء المأمورين^١ ."

إلى هذه النقطة يظهر أن الطباطبائي سلك مسلك المتأخرين الذين فسروا هذه الآية بالنظر إلى معانيها اللغوية ، كأمثال أصحاب القول الثالث . وهو ظاهر ؛ لأن منهجه في التفسير هو تفسير القرآن بالقرآن^٢ . ومعنى ذلك -في هذا الموضع- ما دامت ظواهر القرآن جلي المراد ومستقيم المعنى من حيث دلالة اللغوة التي نزل بها القرآن فلا حاجة بعدها إلى الاستمداد من الروايات الحديثية والأثرية إلا ما كان من باب تعليم النبي ﷺ (باستثناء ما ذكر) وأثار أئمة أهل البيت ووجوه الرأي وغير ذلك . لأن السنة نفسها هي الأمرة بعرضها للكتاب عند التعارض وأخذ ما في الكتاب دونها^٣ .

فالطباطبائي في هذا المقطع لم يفسر "وعاشروهن" إلا بذكر مصدرها وهو المعاشرة فقط ، حتى بالمعنى المرادف لها كالمصاحبة والمخالقة . يبدو لأنها واضحة الدلالة والمراد كما أشرت . أما كلمة "المعروف" فأكد الطباطبائي كون مراده أيضاً معناه اللغوي ، حيث ذكر الفعل من المعروف (يعرفه) ، وبين بقوله (من غير أن يكروه ويجهلوه) أنه ضد المنكر والمجهول . وبعد ذلك قيد

^١ الطباطبائي، الميزان، ج 4، 262.

^٢ الطباطبائي، الميزان، ج 3، 77 و 85 و 86؛ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 125.

^٣ الطباطبائي، الميزان، ج 3، 77 و 85-86.

الطبائبي المعرفة والعلم للمعايشة بالرجوع إلى معرفة وعلم المأمورين في مجتمعهم . وهذا لازم وضروري ؛ لأن الرجوع إلى خلاف ذلك غير مقدور ويؤدي إلى تكليف ما لا يطاق، وهو محال¹.

لكن لم يترك الطبائبي هذا المعنى للآية بسيطا هكذا . ففي الفقرات التالية توسع الطبائبي في بيان الأمر المتعارف بين هؤلاء حتى قد يتوهم البعض أنه بذلك قد خرج عن منهجه تفسير القرآن بالقرآن . لنر ماذا قال بعدُ . قال الطبائبي :

" والمعاشرة التي يعرفها الرجال ويتعارفونه بينهم أن الواحد منهم جزء مقوم للمجتمع يساوي سائر الأجزاء في تكوينه المجتمع الإنساني ؛ لغرض التعاون والتعاقد العمومي النوعي . فيتوجه على كل منهم من التكليف أن يسعى بما في وسعه من السعي فيما يحتاج إليه المجتمع : فيقتني ما ينتفع به فيعطي ما يستغني عنه ويأخذ ما يحتاج إليه . فلو عومل مع واحد من أجزاء المجتمع غير هذه المعاملة وليس إلا أن يضطهد بإبطال استقلاله في الجزئية فيؤخذ تابعا ينتفع به ولا ينتفع هو بشيء يحاذيه وهذا هو الاستثناء² . "

هذا واضح جدا من أنه بحث نظري تميز به الطبائبي عن غيره . فإن المفسرين المتأخرين الذي حمل معنى المعروف على المعارف أو المعلوم اكتفوا بذكر ذلك المعنى اللغوي بذاك القدر البسيط ، ولم يتطرقوا إلى تفاصيل تقيد المطلق من شرحهم ولا تفاريع تخصص العام من بيانهم ، اللهم إلا إرجاعهم ضابط المعروفة إلى الشرع والعقل والعرف والطباع على تفاوت لهم فيها³ . وذلك على خلاف الطبائبي . فإننا نجد هنا وما بعده بيّن أكثر ماذا مراده من المعروفة .

في هذا البيان، أراد الطبائبي أن يسوق معنى المعروفة إلى المفاهيم الاجتماعية؛ التي اعتقدها وابتكرها هو⁴ . وهذه المفاهيم عبارة عن نظره في الكيان الإنساني عموما وخلقة الرجال والنساء والهدف منها خصوصا . والناظر في مؤلفاته بالتمعن يجد أن الطبائبي كرر هذا الموضوع كثيرا وبسط بسطا في مواضع من كتبه ، كقضايا المجتمع والأسرة والزواج⁵ ، والإسلام الميسر موسوعة في العقائد والأخلاق والأحكام⁶ ، وهذا الكتاب الميزان في تفسير القرآن وغير ذلك⁷ . ومنشأ فكرته هذه -فيما يظهر- اهتمامه بقضايا المرأة في الإسلام . ولا أريد الاتساع في بيان هذه الفكرة في هذا المجال ولكن أشير ثم أترك الباقي جاريا مع مباحث هذا البحث . وصميم رأيه في هذه المفاهيم أن التعامل بين الإنسان عموما وبين الرجال والنساء خصوصا مبني على أساس الفطرة والطبيعة والخلقة للإنسان الاجتماعي والنوعي لغرض التعاون التكاملي .

ثم الناظر في رأيه هنا يظهر له أثر الجوانب الفلسفية والاجتماعية في رأي الطبائبي . وسيكون أكثر ظهورا بعد ما مررنا على الفقرات الباقية من تفسير هذه الآية الكريمة . فقد فصل الطبائبي شرحه بقوله :

¹ زكريا بن محمد الأنصاري، غاية الوصول في شرح لب الأصول (مصر: دار الكتب العربية الكبرى)، 8.

² الطبائبي، الميزان ، ج 4 ، 262.

³ الشوكاني، فتح القدير، ج 1، 508؛ محمد صديق خان، نيل المرام ...، 145؛ الراغب الأصفهاني، تفسير الراغب الأصفهاني، ج 3، 1153؛ علوان، الفواتح الإلهية، ج 1، 147؛ طنطاوي، التفسير الوسيط، ج 3، 92.

⁴ الأوسي، الطبائبي ومنهجه، 187.

⁵ الطبائبي، مقالات تأسيسية، 10-13.

⁶ محمد حسين الطبائبي، قضايا المجتمع والأسرة والزواج على ضوء القرآن الكريم (دار الصفوة)، 111-134.

⁷ محمد حسين الطبائبي، الإسلام الميسر، موسوعة في العقائد والأخلاق والأحكام (مؤسسة أم القرى، 1419هـ)، 367-377.

⁸ كالمراة في القرآن والمرأة في الإسلام .

"وقد بين الله تعالى في كتابه أن الناس جميعا -رجالاً ونساء- فروع أصل واحد إنساني، وأجزاء وأبغاض لطبيعة واحدة بشرية. والمجتمع في تكوينه محتاج إلى هؤلاء كما هو محتاج إلى أولئك على حد سواء. كما قال تعالى: (بعضكم من بعض)".¹

هذه الفقرة مقدمة ثانية لتلك المفاهيم الاجتماعية، والتي قبلها هي الأولى. أراد الطباطبائي بها -بعد تأسيس كون الإنسان أجزاء الحياة المجتمعية وأنهم بهذه النظرة ذوي منزلة متساوية وتكاليف واحدة- أراد أن الجامع الكلي لكل الأجزاء الإنسانية حتى النساء هو العنصر البشري الاجتماعي ذو فكرة وإرادة². وبهذا المفهوم لخلق الإنسان استوى منزلة الرجال مع منزلة النساء في المجتمع المجتمع لأن المجتمع احتاج للرجال في أمور كما احتاج للنساء في أمور أخرى، وبالتالي ينبغي التساوي في معاملتهم دون تمييز وتفريق إلا ما اقتضته الطبيعة والفطرة على ما سيأتي³.

إلى هذا الحد قد يتوهم القارئ أن الطباطبائي وافق المستشرقين والأوروبيين الذين انتصروا لأمر المرأة بقوة وسعوا إلى تحريرها -على زعمهم- من قيد العبودية للرجال بسبب تعاليم الكنيسة وغيرها من الأديان. فطلبوا بتسوية حقوقها مثل حقوق الرجال كما في العمل والولاية والقضاء والإرث وغيرها. والواقع -كما سيجيء- أن الطباطبائي على خلاف ذلك. وقد قيل كيف يكون التساوي في معاملتهم في المجتمع مع أن طبيعتهم مختلفة، ومكونة أجسادهم متباينة، ومقدار تعقلهم وعواطفهم أيضا مختلفة ومتنوعة مما يقتضي كل ذلك اختلاف معاملتهم في المجتمع؟ فقد أجاب الطباطبائي قائلا:

"ولا ينافي ذلك (التسوية) اختصاص كل من الطائفتين بخصلة تختص به كاختصاص الرجال بالشدة والقوة نوعا، واختصاص النساء بالرفقة والعاطفة طبعاً. فإن الطبيعة الإنسانية في حياتها التكوينية والاجتماعية جميعاً تحتاج إلى بروز الشدة وظهور القوة كما تحتاج إلى سريان المودة والرحمة. والخصلتان جميعاً مظهر الجذب والدفع العامين في المجتمع الإنساني؛"⁴

يعني هذا الاختلاف الصوري والتباين في البنية الجسدية لا يمنع من استواء الأثر في المجتمع واستواء الوزن فيه؛ لأن الوظائف في المجتمع مختلفة والأوضاع فيه متنوعة. ففي الشدائد احتاج المجتمع إلى القوة والعقل، وفي اللطائف احتاج المجتمع إلى العاطفة والرحمة. فالأولى هي ميدان الرجال لا النساء، والثانية هي ميدان النساء لا الرجال. ولا تعكس أو تخلط بين الحالتين؛ فإن الفطرة والسنة الخلقية تأبى إلا أن تكون على ما ذكر.

وقد قيل أيضاً كيف يكون التساوي في معاملتهم مع أن دين الإسلام نفسه ميز بين الرجال والنساء في أحكام مثل اختصاص الرجال بنسبة زائدة في بعض صور الإرث⁵ والولاية ومنع النساء منها⁶، كما اختصت النساء في المقابل بحق الحضانة ونحوها؟

أتركم مع الطباطبائي يجيب هذا السؤال بنفسه. قال: وهذا -كما عرفت- لا ينافي اختصاص بعض الطبقات أو بعض الأفراد من طبقة واحدة بمزايا، أو محروميتها عن مزايا، كاختصاص الرجال في الإسلام بالقضاء والحكومة والجهاد ووجوب نفقتهم على الرجال وغير ذلك، وكحرمان الصبيان غير البالغين عن نفوذ الإقرار والمعاملات وعدم توجه التكليف إليهم ونحو ذلك.

¹ النساء: 25.

² الطباطبائي، قضايا المجتمع، 111.

³ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 112.

⁴ الطباطبائي، الميزان، ج 4، 263.

⁵ النساء 11 و176.

⁶ قال الرسول ﷺ: لَنْ يُفْلَحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ. البخاري، صحيح البخاري، ج 6، 8.

فجميع ذلك خصوصيات أحكام تعرض الطبقات وأشخاص المجتمع من حيث اختلاف أوزانهم في المجتمع بعد اشتراكهم جميعاً في أصل الوزن الإنساني الاجتماعي الذي ملاكه أن الجميع إنسان ذو فكر وإرادة.¹

معنى هذا أن التسوية المطلوبة بين طائفتي الرجال والنساء غير مطلقة في جميع الشؤون والأحوال من دون اعتبار الفطرة كما هو حد تعبير الغرب في قضايا المرأة . ولكن التسوية في المعاشرة بينهما عند الطباطبائي مبنية على مبدأ استوائيهما في أصل إنسان ذي فكر وإرادة وحرية مع اعتبار الفطرة التي خلقتا عليها كفطرة القوة والبأس للرجال نوعاً وفطرة اللطافة والعاطفة للنساء طبعاً . بمعنى أن تلك الأحكام المفتوحة للرجال خاصة المحرومة للنساء وتلك التي حرم الرجال منها دون النساء ونحوها إنها أساس هذا التمييز هو فطرة كل منهما وطبيعتها . فالقضاء مثلاً هو مجال افتقر لإقامته إلى الحزم والعقل الصافي ، والرجال معروفون بخصيصة التعقل الزائد على العاطفة دون النساء على ما شهدت به التجربة في كل عصر في العالم ، فأعطي زمامه لهم . وكذا الحضانة فهي عمل أساسه الرحمة والعواطف والحنان . والنساء هن وحدهن اللاتي تميزن بها من حيث الفطرة ، فقدمن فيها على الرجال من أجل ذلك² . وقس على هذا باقي الأحكام .

أما الأمور التي لا تتعلق بالفطرة ولا تنافيا كالـتعليم والعمل والكسب والحرفة والأحكام العبودية والحقوق الاجتماعية واقتناء حق ونحوها فهي التي ينبغي أن لا يختلف فيها نصيب الرجال والنساء . فالإسلام ساوى بينهما من حيث تدبير شؤون الحياة بالإرادة والعمل . فكل نفس تستقل بالإرادة لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت³ .

بهذه الخلاصة تميز رأي الطباطبائي عن آراء السلف المتقدمين في قضايا المرأة ، حيث فسح للمرأة طريق الحرية ، بينما المتقدمون ضيقوا في شأنها إلا ما كان من باب الضرورة ؛ وفي شأن هذه الحرية قال الطباطبائي :

" فلا مناص من أن يجري فيه حكم التسوية في المعاشرة ، وهو الذي نعبّر عنه بالحرية الاجتماعية . وحرية النساء كحرية الرجال . وحقيقتها أن الإنسان بما هو إنسان ذو فكر وإرادة له أن يختار ما ينفعه على ما يضره مستقلاً في اختياره ... ما لم يزاحم سعادة المجتمع الإنساني ."

فمجموع هذه الكلمات المتفرقة أن الأمر بالمعاشرة بالمعروف عند الطباطبائي هي أمر بالمصاحبة المعلومة لدى المأمورين ، والمعلوم عندهم أن هذه المصاحبة مبنية على أساسين : اتحاد الأصل الإنساني ، وتنوع الفطرة الخلقية . فالأساس الأول يقتضي أن تتساوى معاملة الرجل ومعاملة المرأة ؛ نظراً إلى كونها متساويتين في الأصل الإنساني ذي فكر وإرادة ، فحرية النساء كحرية الرجال ما لم تميز بينهما الفطرة . والأساس الثاني يقتضي أن تختص أمورٌ وأحكامٌ بطائفة الرجال كما تختص أمورٌ وأحكامٌ أخرى بطائفة النساء ؛ استناداً إلى تنوع الفطرة الخلقية .

IAIN JEMBER

¹ الطباطبائي، الميزان، ج 4، 263 .

² الطباطبائي، قضايا المجتمع، 116-117 .

³ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 111-112 .

⁴ الجصاص، أحكام القرآن، ج 1، 442 ؛ ابن العربي، أحكام القرآن، ج 1، 188 ؛ ابن قدامة، المغني، ج 7، 18 ؛ البهوتي، كشف القناع، ج 5، 185 .

⁵ الطباطبائي، الميزان، ج 4، 263 .

خلاصة تحليل رأي الطباطبائي في مفهوم المعاشرة الزوجية بالمعروف

بعد البسط الطويل وسرد ما يدور في ذهني من تحليل بياناتها أعمل خلاصة ذلك في النقاط التالية:

١. أن المعاشرة بالمعروف عند الطباطبائي هي المصاحبة المعلومة المبنية على أساسين : اتحاد الأصل الإنساني الذي يقتضي التسوية في معاملة الرجل والمرأة وحريةهما ؛ وتنوع الفطرة الخلقية التي تقتضي اختصاص الرجال بأحكام واختصاص النساء بأحكام أخرى لذلك التنوع.
٢. أن رأي الطباطبائي في ناحية يخالف الغربيين حيث أطلقوا الحرية المطلقة للمرأة والتسوية المفرطة بين الرجل والمرأة ، بينما قيد الطباطبائي الحرية والتسوية بالفطرة الخلقية . وفي ناحية أخرى يخالف الطباطبائي المتقدمين حيث فتح الطباطبائي للمرأة شيئاً من باب الحرية ، بينما التضييق لشؤونها من قبل المتقدمين أبين وأمس . قال الجصاص : أخبر الله تعالى في هذه الآية أن لكل واحد من الزوجين على صاحبه حقاً ، وأن الزوج مختص بحق له عليها ليس لها عليه . وقال ابن العربي : هذا نص في أنه مفضل عليها ، مقدم في حقوق النكاح فوقها^(١) .
٣. أن رأي الطباطبائي قريب من قول المتأخرين (أصحاب القول الثالث) حيث فسر كل المعاشرة بالمعروف بالمعنى اللغوي . إنها قلت "قريب" ؛ لأنهم قيدوا المعروفة بالشرع والعقل والعرف والطباع والمروءة ثم تركوها مجملة . وقيدها الطباطبائي بالرجوع إلى اتحاد الأصل وتنوع الفطرة وفصل في ذلك تفصيلاً .
٤. أن الناظر في تفسير الطباطبائي بالتمعن ولو في هذا الموضوع يشم منه رائحة الفلسفة ، خلافاً لتفسير المفسرين السابقين . وذلك أن الطباطبائي التزم منهجاً معيناً في تفسيره وهو تفسير القرآن بالقرآن ، كما مر . فحينئذ المفروض أن يمتلئ تفسيره لآية النساء هنا بالنقول القرآنية ، لكن الواقع على خلافه ، فهو أخذ فقط المعنى اللغوي للآية ثم شجعته روح الفلسفة - لو صح التعبير - على بيان الآية بمفاهيم اجتماعية فلسفية وبتفاصيل دقيقة لا يتوقع أبداً أن يكون التفسير بالقرآن مثله . فإن من شأن الفلسفة النظر الدقيق والبحث العميق في كشف حقيقة الأشياء وما وراءها . وهو الواقع هنا .

البنية النظرية لمفهوم المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية عند الطباطبائي

لم يعرف الطباطبائي مصطلح المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية عند تفسير الآية إلا أنه ذكر المعنى اللغوي لها ثم فرع عليه تفاصيل هذا المعنى مما يميز رأيه عن آراء العلماء الآخرين الذين فسر أيضاً بالمعنى اللغوي . فأرى أن أسوق صيغة من عندي تعبر عن معنى المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية عند الطباطبائي المشتمل على تلك التفاصيل الفرعية ؛ نظراً لكونها من الأمر الضروري الذي ميز رأيه عن رأي الآخرين ، ولأن الحدود والتعاريف شرطها الجمع والمنع^٢ . وهذه منه . فمن خلال الجمع والدراسة لكلام الطباطبائي يمكننا تنسيق التعريف للمعاشرة بالمعروف عنده بأن نقول :

المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية هي "المصاحبة المعلومة المبنية على أساس اتحاد الأصل الإنساني وتنوع الفطرة الخلقية".

^١ الجصاص ، أحكام القرآن ، ج ١ ، ٤٤٢ . ابن العربي ، أحكام القرآن ، ج ١ ، ١٨٨ . ابن قدامة ، المغني ، ج ٧ ، ١٨ . البهوتي ، كشاف القناع ، ج ٥ ، ١٨٥ .

^٢ أحمد الدمنهوري ، إيضاح المبهم من معاني السلم في المنطق (مصر : مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، ١٩٤٨) ، ٩ .

شرح التعريف

"المصاحبة": المصاحبة والمعاشرة مترادفان ، وهي حصول معاملة متقابلة بين الجنين وهما هنا الزوج والزوجة . لأن صيغة المفاعلة تدل على مشاركة اثنين فأكثر في الفعل كما تقرر في علم الصرف^١ . والطباطبائي تؤيد معنى المشاركة في المعاشرة الزوجية بل قال أنه تنبغي التسوية في المعاشرة بين الرجال والنساء^٢ على ما تبين في ما مر .

"المعلومة": أي المعروفة والمتعارفة بين المأمورين (الأزواج والزوجات)^٣ . وهذا العلم والمعرفة غير مطلقة ، ولكن تقيدها قوله : "المبنية على أساس اتحاد الأصل الإنساني" : هذا قيد أول لذلك العلم . وعلى هذا فالمعاشرة المطلوبة هي المعاشرة المبنية على هذا الأساس . ومعنى بناءه عليه أن تكون معاملة الرجل والمرأة متساوية في الحرية الاجتماعية ؛ لأنها من نفس واحدة وهي الأصل الإنساني المتصف بحرية الفكر والإرادة على السواء .

"وتنوع الفطرة الخلقية" : عطف على اتحاد أي وأساس تنوع ... إلخ . وهذا قيد ثان لذلك العلم . يعني أن المعاشرة المرادة مبنية أيضا على هذا الأساس . ومعنى بناءه عليه أن يوجد تمييز -بعد إثبات الحرية الاجتماعية للزوجين- بين معاملة الرجل والمرأة أو طبقة كل منهما كالصبي والبالغ في بعض الأحكام والوظائف ؛ مستندا (ذلك التمييز) إلى فطرتها الخلقية . فالمرأة -مثلا- فطرتها الرقة والعاطفة فتخصها من الأحكام حضانة الصبي ومن الوظائف تربية الأولاد ، والرجل -مثلا ثانيا- فطرته القوة والتعقل فتخصه من الأحكام وجوب النفقة عليه ومن الوظائف تولية الولاية . وهكذا .

فعل هذين الأساسين ينبغي أن يكون التعامل المتقابل بين الزوجين . فالزوج لا يمنع زوجته من الاشتغال بشيء من الكسب اللائق أو التعليم والتعلم بعد واجباتها الفطرية إذا طلبت ؛ لأنها حرة في ذلك ولا تنافي فطرتها الكسب ونحوه ، بل ذلك بالنسبة لها من باب التفضل المندوب^٤ .

الأدلة التي بنيت عليه رأي الطباطبائي

والمقصود بالأدلة التي سأعمل سردها أدناه هي الأدلة التي تؤيد مميزات رأي الطباطبائي -وهي ما يتعلق بالأساسين: أساس اتحاد الأصل وأساس الفطرة- ثم أذكر بالاختصار الشديد وجه الدلالة . وجمعتهما في ثلاثة أقسام: القسم الأول أدلة قرآنية ، والثاني أدلة حديثة ، والأخير أدلة عقلية .

أدلة من القرآن

١ . { يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ

٢ . } . فيها أن الله جعل كل إنسان -ذكر وأنثى- يشترك في مادته وعنصره لا فضل لأحد على أحد إلا بالتقوى . دلت هذه

الآية على أساس اتحاد الجنس الأصل^٥ .

^١ أحمد الحملاوي ، شذا العرف في فن الصرف (بيروت: دار القلم)، 43-44 .

^٢ الطباطبائي، الميزان، ج 263 .

^٣ الطباطبائي، الميزان، ج 262 4 .

^٤ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 113 .

^٥ الحجرات: 13

^٦ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 107 . الطباطبائي، اسلام ميسر، 370 .

٢. { فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ } آل عمران: 195 صرح فيها أن السعي من ذكر وأنثى غير خائب والعمل غير مضيع عند الله ، وعلل ذلك بقوله (بعضكم من بعض) أي إن الرجل والمرأة جميعا من نوع واحد من غير فرق في الأصل والنسج^١.
٣. { مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } النحل: 97 وقوله تعالى: { وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ } غافر: 40 وقوله تعالى: { وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا } النساء: 124 هذه الآيات الثلاث مثل سابقتها في الدلالة والمقصود حيث عومل الذكر والأنثى في جزاء صالحاتها على السوية من دون فرق^٢. فهي تؤيد أساس اتحاد الأصل.
٤. { وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ } (58) يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ } (59). دلت الآيتان على صحة أساس اتحاد الأصل ؛ حيث ذمنا الاستهانة بأمر البنات ؛ إذ لم يكن تواريهن إلا لعدهن ولادتها عارا على المولود له . فالتفرقة في التعامل واتخاذ المواقف بمجرد كون المولود أنثى مذموم^٣.
٥. { وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ (8) بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ (9) } [التكوير: 8 ، 9]. فيها أيضا الذم الشديد لفعل الجاهلية من وأد البنات الناتج من نظرهم المرأة عارا لهم ولأهلهم كما سبق^٤.
٦. { لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ } [البقرة: 286] فيها أن المرأة والرجل كنفس واحدة تستقلان بالإرادة والعمل وتمتلكان نتاجهما من دون فرق^٥.
٧. { وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا } [النساء: 32]. يعني أن الأعمال التي يعملها كل من الصنفين هو المالك لما تختص به من الفضل الذي بسببه تعين حقوق الفضل بالبعض دون البعض . فبهذا يكون بعض الناس أفضل من بعض بالاكْتِسَابِ لا بالأصل . وهذه الآية تدل على أساس تنوع الفطرة التي بها يتميز بعض الناس عن بعض في بعض الأحوال^٦.
٨. { الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النَّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِأَنفُقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ } [النساء: 34] . هذه الآية أيضا تدل على أساس تنوع الفطرة التي بها يتميز بعض الناس عن بعض في بعض الأحوال وهي هنا في القوامة^٧.
٩. { فَأَوْمِرْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ } [الروم: 30]. فيها أن دين الإسلام دين الفطرة . وهي تؤيد أساس الفطرة.

^١ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 107. الطباطبائي، الميزان، ج 4 262.

^٢ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 108.

^٣ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 108-109.

^٤ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 109.

^٥ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 111.

^٦ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 112.

^٧ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 112.

١٠. { وَكُنَّ مِثْلَ الَّذِي عَلَيْهِنَ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ } [البقرة: 228]. أما هذه فهي تؤيد

الأساسين معا؛ حيث تصرح بتساوي الصنفين في المقطع الأول منها ثم تقرر الاختلاف بين الرجل والمرأة في المقطع الثاني^١. أكتفي بهذا القدر من الأدلة القرآنية. وتليها نقل ودارسة الأدلة الحديثة.

أدلة من السنة

١. أخرج البيهقي عن أسماء بنت يزيد الأنصارية أمها أتت النبي ﷺ وهو بين أصحابه فقالت: بأبي أنت وأمي إني وافدة النساء إليك وأعلم نفسي - لك الفداء - أنه ما من امرأة كائنة في شرق ولا غرب سمعت بمخرجي هذا إلا وهي على مثل رأيي إن الله بعثك بالحق إلى الرجال والنساء فآمننا بك وبإهلك الذي أرسلك وإنا معشر النساء محصورات مقصورات قواعد بيوتكم ومقضى شهواتكم وحاملات أولادكم وإنتكم معاشر الرجال فضلتم علينا بالجمعة والجماعات وعبادة المرضى وشهود الجنائز والحج بعد الحج وأفضل من ذلك الجهاد في سبيل الله وإن الرجل منكم إذا خرج حاجا أو معتمرا أو مرابطاً حفظنا لكم أموالكم وغزلنا لكم أثوابكم وربينا لكم أموالكم فما نشاركم في الأجر يا رسول الله فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم إلى أصحابه بوجهه كله ثم قال: هل سمعتم مقالة امرأة قط أحسن من مسساءتها في أمر دينها من هذه فقألو يا رسول الله ما ظننا أن امرأة تهدي إلى مثل هذا فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم إليها ثم قال لها: انصري في أيتها المرأة وأعلمي من خلفك من النساء إن حسن تبعل إحداكن لزوجها وطلبها مرضاته واتباعها موافقته يعدل ذلك كله. فأدبرت المرأة وهي تهلل وتكبر استبشاراً^٢. " يظهر من التأمل فيه وفي نظائره أن المرأة لها حريتها في الدخول على أولياء الأمور وتكليمهم ومشاورتهم وإظهار رأيها أمامهم مما يدل على الأساس الأول، وأنها - مع هذه الحرية - تبقى متميزة عن الرجل في بعض الشؤون، ولكن لا مع الإهمال بل مع التعويض عنها بما يتلاءم مع فطرتها. وهذا مبني على أساس الفطرة^٣.
٢. ... فاتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمان الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف^٤. هذا واضح في مراعاة الرسول ﷺ النساء واهتمامه بهن. وهذا خطبته في حجة الوداع آخر عهده مع المسلمين يسمعها كل الصحابة المشاركة في الحج معه - وما أكثرهم - يوصي خلالها بأمر النساء.
٣. وأخرج البيهقي عن أنس قال: جاء النساء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقُلن: يا رسول الله ذهب الرجال بالفضل بالجهاد في سبيل الله أفما لنا عمل ندرك به عمل المجاهدين في سبيل الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مهنة إحداكن في بيتها تدرك عمل المجاهدين في سبيل الله^٥. هذا الحديث مثل الأول في الدلالة على أساس الفطرة. ومحرومية المرأة من فضل الجهاد لم تكن لاهمال الإسلام شأنها بل ليعطيها المقابل المناسب لفطرتها.

^١ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 116.

^٢ عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور (بيروت: دار الفكر)، ج 2، 518.

^٣ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 133.

^٤ مسلم، صحيح مسلم، ج 2، 889.

^٥ السيوطي، الدر المنثور، ج 2، 518.

٤. عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَسْمَعُ اللَّهَ ذَكَرَ النِّسَاءَ فِي الْهَجْرَةِ بِشَيْءٍ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ { فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى } إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَتْ الْأَنْصَارُ: هِيَ أَوْلَ طَعِينَةٍ قَدِمَتْ عَلَيْنَا.

أدلة من الرأي

إن الطباطبائي مفكر مدقق وفيلسوف بارع ، فمع كون تفسيره معتمدا على منهج تفسير القرآن بالقرآن لكن الطباطبائي يشرح الآية بالمنطق الفلسفي حتى يرى كأنه خرج عن المنهج . ففي هذا الصدد أكتفي بنقل كلامه بالمعنى -ليستقيم مع سياق القفرات- وشيء من التوضيح إن دعا الحال إلى ذلك.

قال الطباطبائي لقد قسم الله تعالى جهاز تكوين النوع البشري إلى ذكر وأنثى ؛ أسوة ببقية الموجودات الحية ، لكي يستطيع أن يضمن بقاءه النوعي عن طريق التكاثر بالتناسل . ثم زود الرجل والمرأة بجهازين مختلفين لإيجاد النسل . وكل واحد منها مزود بغرائز وطاقت كاملة وهما متساويان بالخصائص الإنسانية الذاتية.

أما الخصيصة الوحيدة المائزة بين الصنفين والتي تكون منشأ لمزايا منفصلة في المجتمع فهي تتمثل بغلبة خاصية التعقل في صنف الرجال ، وغلبة العاطفة لدى صنف النساء . وتبعاً لهذه الخصوصية صار لكل واحد منهما في المجتمع وظيفة خاصة يساهم من خلال النهوض بها بإدارة عجلة الاجتماع الإنساني ، بحيث إذا ما خرج عن الدائرة الطبيعية الخاصة به تصاب عجلة المجتمع بالعطل^٢.

ثم زاد الطباطبائي التبيين بأن الواحد من الرجال جزء مقوم للمجتمع يساوي سائر الأجزاء في تكوينه المجتمع الإنساني . وهذا التكوين لغرض التعاون والتعاقد العمومي بين الإنسان والنوعي بين الرجال . فيتوجه على كل منهم من التكليف أن يسعى بما في وسعه من السعي فيما يحتاج إليه المجتمع : فيقتني ما ينتفع به ثم يعطي ما يستغني عنه ويأخذ ما يحتاج إليه^٣.

وقد بين الله تعالى في كتابه أن الناس جميعاً - رجالاً ونساءً - فروع أصل واحد إنساني ، وأجزاء وأبعض لطبيعة واحدة بشرية . والمجتمع في تكوينه محتاج إلى هؤلاء النساء كما هو محتاج إلى أولئك الرجال على حد سواء . كما قال تعالى: (بعضكم من بعض)^٤. فلا مناص من أن يجري فيه حكم التسوية في المعاشرة ، وهو الذي نعبر عنه بالحرية الاجتماعية . وحرية النساء كحرية الرجال .

وحقيقتها أن الإنسان بما هو إنسان ذو فكر وإرادة له أن يختار ما ينفعه على ما يضره مستقلاً في اختياره ما لم يراحم سعادة المجتمع الإنساني مستقلاً في ذلك من غير أن يمنع عنه أو يتبع غيره من غير اختيار^٥.

منهج الطباطبائي في تفسير المعاشرة بالمعروف

المنهج العام لتفسيره "الميزان"

منهج الطباطبائي في تفسير المعاشرة بالمعروف تابع للمنهج العام في تفسيره "الميزان". لأن أصل هذا المصطلح آية قرآنية من سورة النساء كما علم. والمنهج العام في تفسيره "الميزان" هو تفسير القرآن بالقرآن كما سلف^١. وكان الطباطبائي يؤكد على أنه:

^١ السيوطي ، الدر المنثور ، ج ٢ ، ٤١٢ .

^٢ الطباطبائي ، اسلام ميسر ، ٣٦٩ .

^٣ الطباطبائي ، الميزان ، ج ٤ ، ٢٦٢ .

^٤ النساء : ٢٥ ؛ الطباطبائي ، الميزان ، ج ٤ ، ٢٦٢ .

^٥ الطباطبائي ، الميزان ، ج ٤ ، ٢٦٣ .

«لابد أن ينصبَّ اهتمامنا على اعتماد منهج متقن وورصين في استنطاق القرآن الكريم لتكون في مأمن من هذه المزالق»^١. لقد جعل الطباطبائي السمة الرئيسية لتفسيره هي تبني هذا المنهج، ألا وهو السعي لإزالة ما يلف الآيات القرآنية من غموض وإبهام بنفس القرآن الكريم وباللجوء إلى آياته الأخرى. فمدلول كلمة: «التفسير» في الواقع هو إزالة الإبهام عن المفهوم المهم. ولعلَّ أهمَّ وأبرز ميزة امتاز بها تفسيره الميزان هو أتباع هذه المنهجية . هذا هو المنهج العام في تفسير الطباطبائي أما بشكل تفصيل لمنهج تفسير الطباطبائي فلا أتطرق هنا؛ إثاراً لاختصار؛ لخروجه عن صميم البحث غير أن له شيئا من الارتباط. ولكم كتاب الأوسي في هذا الموضوع خير مرجع^٢.

أما بخصوص منهجه في تفسير معنى المعاشرة الزوجية فذلك لا يخرج عن المنهج العام في التفسير، غير أنه توسع بشيء من الأدلة العقلية في كتبه الأخرى غير التفسير. وتفصيله ما يلي:

١. استعان الطباطبائي بالقواعد اللغوية. وهي هنا الأخذ بظواهر الألفاظ وصرائحها ما دامت مستقيمة لا تعارضها ظاهر آخر. فقد فسّر الطباطبائي هذه القاعدة (المعاشرة بالمعروف) على حسب مدلولها اللغوية دون التفات إلى روايات واردة؛ لما ورد في تفسير الطبري^٣.
٢. زود الطباطبائي البحث والتفسير لِمَوْضُوعٍ بِالسُّلُوبِ المنطقي حيث لم يكتفِ ببساطة المعنى اللغوي للمعاشرة المعروف بل عمد إلى تحليل ذلك المعنى اللغوي بالمفاهيم الاجتماعية وربط بينهما (المعاشرة والمفاهيم) ربطاً منطقياً^٤.
٣. لم يتطرق الطباطبائي إلى ذكر أقوال السابقين في الموضوع. إلا أنه اعترض على الآخرين في شأن حرية المرأة عامة. أما موضوع المعاشرة خاصة فلا^٥.
٤. استعان الطباطبائي بالآيات وبعض الأحاديث من الشيعة وأهل السنة لتأييد رأيه في الموضوع^٦.
٥. كما استعان بالإحصاءات والأدلة الرياضية لتأييد جوانب من فكرته في الموضوع^٧.

نقد رأي الطباطبائي

وردت انتقادات من بعض العلماء على منهج الطباطبائي في التفسير. أردته باختصار:

١. قال البعض: تفسير القرآن بالقرآن مستحيل. وذلك لأنه لا بدّ لأيّ إبهام يُعثر عليه في أيّ موضع من القرآن الكريم أن تكون ثمّة آية أخرى لرفعه، ويتعيّن التفتيش عنها لإزالة ما التبس. فإن لم يتضح مبحث ما من خلال آية أخرى، فهو ساقط تماماً من الاعتبار، إذ أنّ السبيل الوحيد لفهم القرآن وتفسيره هي اللجوء إلى آياته الأخرى. وقالوا -استناداً إلى

^١ الطباطبائي، الميزان، ج 3، 77 و 85 و 86؛ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 125.

^٢ صديق القمر، <https://www.alg17.com/vb/threads/thread-6879> اطلع عليه في 20 أبريل 2018.

^٣ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 237-262.

^٤ الطباطبائي، الميزان، ج 4، 262.

^٥ الطبري، جامع البيان، ج 8، 121.

^٦ الأوسي، الطباطبائي ومنهجه، 187.

^٧ الطباطبائي، الميزان، ج 4، 262-263.

^٨ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 111-134.

^٩ الطباطبائي، الميزان، ج 4، 262-263؛ الطباطبائي، قضايا المجتمع، 111-134؛ الطباطبائي، الإسلام الميسر، 367-377.

آراء كبار العلماء والسابق واللاحق من المفسرين:- «لقد أثبتت التجربة أيضاً أن هذا محال، وأتينا سنواجه بسببه كثيراً من العوائق، وأنه ليس لهذا النهج فائدة يُعتدّ بها».

٢. وقال البعض الآخر، أن التوضيح لمراد القرآن من خلال الجمع بين فهمهم لآية ما مع ما يفهمونه من آية أخرى؛ بمعنى أنهم إذا أرادوا حلّ الإبهام الملاحظ في آية ما فإنهم يفتشون عن آية أخرى، فإن ألقوها هي الأخرى مبهمة ليست واضحة المدلول، اندفعوا إلى معالجة القضية الثانية بتفسيرهم الشخصي، فيقولون: «نحن نستعين بهذه الآية لحلّ إبهام الأولى، لكن ما هو معنى هذه الآية المفسرة؟» ولحلّ هذه المعضلة فإنهم يفسرونها بأنفسهم. فهذا الحلّ أيضاً لا يداوي جرحاً، إذ ليست لديهم حجة على تفسيرهم الثاني. فلو كان من المقرّر أن نتبنى تفسيرنا الخاص، لكننا فسرنا الآية الأولى بأنفسنا، من دون حاجة إلى الآيات الأخرى؟! فإن لم تكن هذه الطريقة صائبة، فأنتى لنا أن نرفع ما يشوب الآية الثانية من كس؟.

هذان النقدان راجع إلى عدم تصور القائل الناقد لمنهج الطبائبي تصورا صحيحا. كما قال محمد تقي مصباح اليزدي.

٣. لم يتطرق الطبائبي إلى الأمثلة التطبيقية في خصوص موضوع المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية. فقط خصص الكلام فيها عن المعنى المقصود بالآية وربطها بموضوع تسوية المعاشرة بين الرجال والنساء في الحرية وحقوقهم الذاتية. أما كيف تكون صور تلك المعاشرة في الحياة الزوجية سواء كان من قبل الزوج أو الزوجة فلا يشير إليه أبداً.

٤. لم ينقل الطبائبي أقوال السابقين في معنى المعاشرة بالمعروف حتى يناقشها ويوازن بينها فيؤكد ما وافقه منها أو يضعف ما لم يوافقه منها.

المميزات والعيوب

مميزات رأي الطبائبي في موضوع المعاشرة بالمعروف

امتاز رأي الطبائبي عن آراء السابقين في قضية المعاشرة بالمعروف بأمر:

١. التفصيل المنطقي: قدمنا أن رأي الطبائبي قريب من قول المتأخرين (أصحاب القول الثالث) حيث فسر كل المعاشرة بالمعروف بالمعنى اللغوي. لكن الفرق أنهم قيدوا المعروفة بالشرع والعقل والعرف والطباع والمروءة ثم تركوها مجملة. بينما قيدها الطبائبي بالبناء على أساسين: أحدهما اتحاد الأصل البشري والثاني تنوع الفطرة الخلقية. هذا واحد. والثاني لقد فصل الطبائبي في ذلك تفصيلاً. وإن كان مع ذلك لم يتضح للباحث أمثلة تطبيقية لفكرته.
٢. الاعتدال في أمر المرأة: إن رأي الطبائبي بالنسبة للمرأة يقع معتدلاً بين الحرية الوحشية الغربية وبين التضييق المؤسف من قبل بعض العلماء المسلمين. فهو في ناحية يخالف الغربيين حيث أطلقوا الحرية المطلقة للمرأة وساواها بين الرجل والمرأة في الحقوق تسوية مفرطة، حتى تعدد الأزواج والإباحية الوحشية، بينما قيد الطبائبي الحرية والتسوية بينها بالفطرة الخلقية. وفي ناحية أخرى يخالف الطبائبي المتقدمين حيث فتح الطبائبي للمرأة شيئاً من باب الحرية كما في الإرث، فقد ساوى بين إخوة الأب وجده مع إخوة الأم وجدها في حصولهم على نصيب من الإرث بشرطه، بينما التضييق لشؤونها من قبل المتقدمين أبين وأمس. فقد أعطى لإخوة الأب وجده نصيباً من التركة بشرطه ومنع منها إخوة الأم وجدها؛ لاتصالهم بالميت عن طريق الأثني. ويظهر أن موقف الشاه البهلوي في تقليده الأعمى

لكمال أتاتورك والمثاليات الغربية في شؤون الحياة اليومية والحكومية خصوصا في أمور النساء كمنعه إياهن ارتداء الحجاب مما أثار الطباطبائي في تكثير البحوث حول قضايا المرأة ووضع لها مسلكا إسلاميا معتدلا في كثير من كتبه .
٣. الأسس الاجتماعية والفلسفية^١: إن الناظر في تفسير الطباطبائي بالتمعن ولو في هذا الموضوع يشم منه رائحة الفلسفة والمباحث الاجتماعية. وذلك أن الطباطبائي التزم منهجا معينا في تفسيره وهو تفسير القرآن بالقرآن ، كما مر . فحينئذ المفروض أن يمتلئ تفسيره لآية النساء هنا بالنقول القرآنية ، لكن الواقع على خلافه، فهو أخذ فقط المعنى اللغوي للآية ثم شجعت روح الفلسفة - لو صح التعبير - على بيان الآية بمفاهيم اجتماعية فلسفية وبتفاصيل دقيقة لا يتوقع أبدا أن يكون التفسير بالقرآن مثله . فإن من شأن الفلسفة النظر الدقيق والبحث العميق في كشف حقيقة الأشياء وما وراءها . وهو الواقع هنا .

عيوب رأي الطباطبائي في المعاشرة الزوجية

لا كمال إلا لله تعالى . أذكر هنا ما يظهر أن يكون عيبا لرأي الطباطبائي في هذا الموضوع . فأني لي أحكم في رجل عظيم أمثال الطباطبائي الذي شهد الزمان بموقعه الراسخ في العلوم العقلية والنقلية . ولكن لكل عين قدرتها النظرية ولو كان إلى حدود المراتب السطحية فقط على الأقل . ومناهج البحث يتطلب منا فحص عيوب الشخصية للموضوع كما يتطلب فحص مميزاتا بشكل أولى . ليعلم القارئ بالشخصية علما متوازنا لا تفريط ولا إفراط .

وهذه نقط معدودة ظهرت للباحث الضعيف خلال دراسته هذه لمفهوم المعاشرة بالمعروف عند الطباطبائي أنها تحتاج إلى زيادة في التفصيل أو التبيين أو التأصيل أو التمثيل .

١. لم يذكر الطباطبائي الصور والأمثلة التطبيقية لقاعدة المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية المبنية على الأساسين المار بيانها . مع أهميتها في توضيح القاعدة . فقط خصص الكلام في القاعدة عن المعنى المقصود بالآية وإسنادها إلى موضوع تسوية المعاشرة بين الرجال والنساء في الحرية وحقوقهم الذاتية . أما كيف يكون تطبيق تلك المعاشرة في الحياة الزوجية سواء كان من قبل الزوج أو الزوجة فلا يشير إليه أبدا . أما الذي في كتبه الأخرى فلم أجد كلامه حول المعاشرة بالمعروف إلا نظريته حول الأساسين .

٢. لم ينقل الطباطبائي أقوال السابقين في معنى المعاشرة بالمعروف حتى يناقشها ويوازن بينها فيؤكد ما وافقه منها ، أو يضعف ما لم يوافقه منها .

٣. كذلك لم يطرق الطباطبائي إلى الآثار الواردة في موضوع المعاشرة بالمعروف كالذي روي عن السدي^٢ وعكرمة^٣ ومقاتل^٤ وأبي عبيدة^٥ والحسن وغيرهم .

٤. لم يوفر الطباطبائي الشرح لهذه القاعدة في كتبه الأخرى ، مع أهميتها وعظيم موقعها .

^١ الأوسمي ، الطباطبائي ومنهجه ، 180 وما بعده . ؛ الطباطبائي ، مقالات تأسيسية ، 15 .

^٢ الطبري ، جامع البيان ، ج 8 ، 121 .

^٣ ابن المنذر ، تفسير القرآن ، ج 2 ، 613 .

^٤ ابن أبي حاتم ، تفسير القرآن ، ج 3 ، 904 .

^٥ ابن المنذر ، تفسير القرآن ،

^٦ البغوي ، معالم التنزيل ، ج 2 ، 186 .

١. أن الطباطبائي نشأ يتيمًا في أسرة علمية وفي بيئة علمية (تبريز والنجف وقم)، وتتلذذ على أساتيد كبار بارعين في تخصصاتهم في العلوم العقلية والنقلية والعرفانية، وبلغ فيها مبلغ الاجتهاد والمعرفة. وعاش الطباطبائي بين الثورتين الإيرانية والإيرانية وأدركته كذلك الثورة العراقية الكبرى في النجف بالعراق. وأن هذا الواقع المحيط به قد ترك أثرًا في شخصيته العلمية والاجتماعية. ويظهر أثر الأحداث السياسية مدة حياته في تنقله بين النجف وتبريز وتنقله بين تبريز وقم. وأن هذه الحال شجعته على إحياء العلوم العقلية والتفسير بعد وصوله إلى قم لهناء الاستقلالية الذاتية التي فقدتها الأمة الإسلامية في النواحي العلمية.
٢. أن المعاشرة بالمعروف في الحياة الزوجية عند الطباطبائي: "هي المصاحبة المعروفة والمبنية على أساس اتحاد الأصل الإنساني، وتنوع الفطرة الخلقية". وامتاز رأي الطباطبائي: (1) بالتفصيل، بينائه على الأساسين المذكورين وشرحها وإن لم يتضح بعدُ مثله التطبيقي في خصوص الحياة الزوجية. و(2) الاعتدال في أمر المرأة بين الحرية الوحشية الغربية وبين التضييق المؤسف من بعض العلماء. حيث أعطى الحرية للمرأة لكن بشرط اعتبار الفطرة. و(3) الأسس الاجتماعية والفلسفية التي تظهر من بيانه الآية بمفاهيم اجتماعية فلسفية وبتفاصيل دقيقة لا يتوقع أبدًا أن يكون التفسير بالقرآن مثله. أما عيوب رأيه: (1) تركه وضع الصور التطبيقية لوأيه في خصوص الحياة الزوجية. و(2) سكوته عن أقوال السابقين في الموضوع. و(3) عدم تطرقه إلى الآثار الواردة في الموضوع كالذي روي عن السدي وعكرمة ومقاتل وأبي عبيدة والحسن. و(4) عدم نفيوه شرح هذه القاعدة في كتبه الأخر. هذا ما تيسر للباحث جمعه وكتابته وصياغته وعرضه وتنسيقه وشرحه ومناقشته وتلخيصه من خلال الفرصة القصيرة المتاحة. ولا أدعي أنني قد استوعبت الموضوع كله وأنني أتيت بها لا مزيد عليه، كلا، بل هذا قطرة بسيطة وسط لجح المحيط، ووجه رمل في أرض الصحراء الواسعة (وفوق كل ذي علم عليم). وعسى الله تبارك وتعالى أن يتقبل من الباحث الضعيف هذا العمل الخفيف قبولًا حسنًا إنه الخبير اللطيف، ونفع به الباحث والأمة والإسلام، آمين.

المصادر والمراجع

- ابن العربي، محمد بن عبد الله أبو بكر، أحكام القرآن (بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثالثة، 2003 م).
- ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم، تفسير القرآن (المدينة النبوية: دار المآثر، 2002 م).
- ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1988 م).
- ابن عاشور، محمد الطاهر، تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (تونس: دار التونسية، 1984 هـ).
- ابن عطية، عبد الحق بن غالب، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1422 هـ).
- ابن قدامة، عبد الله بن أحمد الجعفي المقدسي، المغني (القاهرة: مكتبة القاهرة، 1968 م).
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم (دار الطيبة، 1999 م).
- الأنصاري، زكريا بن محمد، غاية الوصول في شرح لب الأصول (مصر: دار الكتب العربية الكبرى).
- الأوسي، علي، الطباطبائي ومنهجه في تفسيره الميزان (طهران، معاونية الرئاسة للعلاقات الدولية في منظمة الاعلام الإسلامي، 1985 م).

البخاري ، محمد بن إسماعيل ، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه [صحيح البخاري مع فتح الباري] (دار طوق النجاة ، 1422 هـ).

- البغوي، الحسين بن مسعود ، معالم التنزيل في تفسير القرآن (دار طيبة للنشر والتوزيع، 1997 م).
البهوتي ، منصور بن يونس ، كشاف القناع عن متن الإقناع (دار الكتب العلمية).
البيضاوي ، عبد الله بن عمر ، أنوار التنزيل وأسرار التأويل (بيروت: دار إحياء التراث العربي ، 1418 هـ).
الترمذي ، محمد بن عيسى ، جامع الترمذي ، تحقيق: أحمد محمد شاكر ، (مصر: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي ، 1975 م).
الثعلبي ، أحمد بن محمد ، الكشف والبيان عن تفسير القرآن (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 2002).
الجزائري ، جابر بن موسى ، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، 2003 م).
الخصاص ، أحمد بن علي ، أحكام القرآن (بيروت: دار إحياء التراث العربي ، 1405 هـ).
الحملوي ، أحمد ، شذا العرف في فن الصرف (بيروت: دار القلم).
الحموي ، ياقوت بن عبد الله ، معجم البلدان (بيروت: دار صادر، الطبعة: الثانية، 1995 م).
الخان ، علي بن محمد ، لباب التأويل في معاني التنزيل (بيروت: دار الكتب العلمية 1415 هـ).
الدمنهوري ، أحمد ، إيضاح المبهم من معاني السلم في المنطق (مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، 1948).
الرازي ، محمد بن عمر فخر الدين ، مفاتيح الغيب (بيروت: دار إحياء التراث العربي ، 1420 هـ).
الراغب الأصفهاني ، الحسين بن محمد ، تفسير الراغب الأصفهاني (طنطا: كلية الآداب - جامعة طنطا، 1999 م)
رشيد رضا ، محمد رشيد بن علي رضا ، تفسير المنار (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990 م).
الزجاج ، إبراهيم بن السري ، معاني القرآن وإعرابه (بيروت : عالم الكتب ، 1988 م).
الزحيلي ، وهبة بن مصطفى ، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج (دمشق: دار الفكر المعاصر ، 1418 هـ).
الزخشري ، محمود بن عمرو ، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (بيروت: دار الكتاب العربي 1407 هـ).
السايس ، محمد علي ، تفسير آيات الأحكام (المكتبة العصرية للطباعة والنشر ، 2002).
السعدي ، عبد الرحمن بن ناصر ، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (مؤسسة الرسالة: 2000 م).
سعيد أمير أروماند ، The Turban for the Crown : The Islamic Revolution in Iran (مطبعة جامعة أكسفورد، 1988).
السمرقندي ، نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم ، بحر العلوم (دون طباعة وتاريخ).
السمعاني ، محمد بن عبد الجبار ، تفسير القرآن (الرياض: دار الوطن، 1997 م).
السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر ، الدر المنثور في التفسير بالمأثور (بيروت : دار الفكر).
شاول باخاش ، Reign of the Ayatollahs : Iran and the Islamic Revolution ، (1984).
الشوكاني ، محمد بن علي ، فتح القدير (بيروت: دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، 1414 هـ).
الطباطبائي ، محمد حسين ، الإسلام الميسر ، موسوعة في العقائد والأخلاق والأحكام (مؤسسة أم القرى ، 1419 هـ).
الطباطبائي ، محمد حسين ، الميزان في تفسير القرآن (بيروت: مؤسسة الأعلمي ، 1997 م).
الطباطبائي ، محمد حسين ، قضايا المجتمع والأسرة والزواج على ضوء القرآن الكريم (دار الصفوة).
الطباطبائي ، محمد حسين ، مقالات تأسيسية في الفكر الإسلامي (مؤسسة أم القرى ، 1415 هـ).

- الطبري ، محمد بن جرير ، جامع البيان في تأويل القرآن (مؤسسة الرسالة: 2000 م).
- طنطاوي ، محمد سيد ، التفسير الوسيط للقرآن الكريم (القاهرة: دار نهضة مصر، 1997).
- الطهراني ، مهر تبان ، .
- علوان ، نعمة الله بن محمود ، الفواتح الإلهية والمفاتيح الغيبية الموضحة للكلم القرآنية والحكم الفرقانية (مصر: دار ركابي للنشر، 1999 م).
- فهيمي ، عبد السلام بن عبد العزيز ، تاريخ إيران السياسي (الجزيرة: مطبعة المركز النموذجي).
- القرطبي ، محمد بن أحمد ، الجامع لأحكام القرآن (القاهرة: دار الكتب المصرية، 1964 م).
- القمر ، صديق ، / <https://www.alg17.com/vb/threads/thread-6879> اطلع عليه في 20 أبريل 2018 .
- القنوجي ، محمد صديق خان البخاري ، نيل المرام من تفسير آيات الأحكام (دار الكتب العلمية، 2003)، 145 .
- الكيا الهراسي ، علي بن محمد ، أحكام القرآن (بيروت: دار الكتب العلمية، 1405 هـ).
- مالك بن أنس بن مالك الأصبحي ، الموطأ ، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي (أبو ظبي: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان 2004 م).
- المحلي ، محمد بن أحمد وعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تفسير الجلالين (القاهرة: دار الحديث).
- مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم مع شرح النووي (بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية، 1392).
- المظهري، محمد ثناء الله ، التفسير المظهري (الباكستان: مكتبة الرشدية، 1412 هـ).
- النسفي ، عبد الله بن أحمد ، مدارك التنزيل وحقائق التأويل (بيروت: دار الكلم الطيب، 1998 م).
- نوف ، ساتريا ، Ada Pelangi di Balik Hujan, bersama Kesulitan Ada Kemudahan (باندونغ: ميزانيا ، 2016).
- النيسابوري ، الحسن بن محمد ، غرائب القرآن و رغائب الفرقان (بيروت: دار الكتب العلمية 1416 هـ).
- الواحدي ، علي بن أحمد ، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، (بيروت: دار القلم والدار الشامية، 1415 هـ).
- ولبر ، دونالد ، إيران ماضيها وحاضرها، ترجمة عبد النعيم محمد حسنين، (القاهرة: دار مصر، 1377 هـ).
- اليزدي ، محمد تقى مصباح ، المؤتمر الدولي لمناقشة آراء العلامة الطباطبائي في تفسير الميزان ، <http://mesbahyazdi.org/arabic/speeches/lectures/lectures3.htm> اطلع عليه في 25 أبريل 2018 .
- <https://www.marefa.org/> تبريز. اطلع عليه في 12 أبريل 2018 .
- <http://www.aljazeera.net/encyclopedia/> /_citiesandregions /2014 /11 /2 <http://www.aljazeera.net/encyclopedia/> 0النجف. اطلع عليه في 12 أبريل 2018 .

بيان وإقرار بأصالة البحث

الموقع أدناه أنا :

الاسم : محمد فيصل

رقم التسجيل : ٠٨٣٩١١٦٠١٢

مرحلة الدراسة : الماجستير

المؤسسة : كلية الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية الحكومية جember

يعلن بكل حق وصدق أن هذه رسالة الماجستير من الغلاف الأمامي حتى الغلاف الخلفي وما فيها يكمله للبحث والدراسة التي تخصني نفسي ، إلا المواضيع المشار إلى مراجعتها ومصادرها .

بوندووسو ، ٢٨ يونيو ٢٠١٨



رت : ٠٨٣٩١١٦٠١٢